أحكام الإسلام

بين السائل والإمام

فتاوى

سماحة آية الله العظمى الإمام الخميني

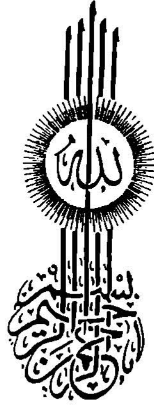
(قدس سره الشريف)

دار الوسيلة

للطباعة والنشر والتوزيع

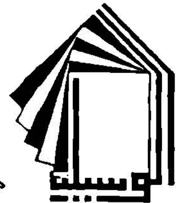
أحكام الإسلام

بين السائل والإمام



الطبعة الأولى

١٤١٣هـ - ١٩٩٣م



دار الوسيلة للطباعة والنشر والتوزيع

هاتف: ٨٢٣٥٨٠/١ - ص.ب.: ٢٧٥/٢٥ - حارة حريك - بيروت

أحكام الإسلام

بين السائل والإمام

فتاوى

سماحة آية الله العظمى الإمام الخميني

(قدس سره الشريف)

دار الوسيلة

ضمن تقدیر و تشکر از آقایان محترم و متعهدی که در تهیه و جمع آوری این رساله تلاش
کرده‌اند و همچنین بعضی از فضلاء حوزه علمیه که در تطبیق آن با فتاوای
اینجانب زحماتی را متحمل شده و به صحت آن شهادت داده‌اند عمل به این
رساله جایز است و امید است که عاملین به آن عندالله ماجور باشند

روح الله الموسوی الخمینی



بسمه تعالى

أقدم الشكر والامتنان للسادة المحترمين والملتزمين الذين سعوا لجمع وتنظيم هذه الرسالة وكذلك لبعض فضلاء الحوزة العلمية الذين بذلوا جهداً في انطباقها مع فتاويَّ، وشهدوا بصحتها، فالعمل بهذه الرسالة جائز وآمل أن يؤجر العاملون بها عند الله.

روح الله الخميني

بسم الله الرحمن الرحيم

لاحظت قسماً من هذه الرسالة ووجدتها مطابقة لفتاوى الامام الخميني

قدس سره الشريف والعمل بها مجز ومبرء للذمة لمقلديه إن شاء الله تعالى



٧٠٧٢

بسم الله الرحمن الرحيم

لاحظت قسماً من بين الرسالة ووجدتها مطابقاً لفتاوى الامام الخميني قدس سره الشريف والعمل بها مُجزٍ ومُبرء للذمة لمقلّديه إنشاء الله تعالى.

علي بن الجواد الحسيني

الخامنئي

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

حيث ان تعلم وتعليم أحكام الله والمسائل الشرعية الدينية والتي تكون مورداً للابتلاء يعتبر من الواجبات والفرائض الإلهية ، فكان من الواجب والمهم تنظيم هذه الرسالة والتي هي عبارة عن مسائل شرعية واستفتاءات كانت قد وُجّهت لسماحة آية الله العظمى الامام روح الله الموسوي الخميني قدس سره الشريف والتي أجاب سماحته عنها ، ولقد قام بتنظيم هذه الرسالة وتبويبها ونشرها باللغة الفارسية مكتب النشر الاسلامي التابع لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ، كما قام بترجمتها والإشراف على طبعها باللغة العربية « مكتب ممثلية ولي أمر المسلمين في المسائل الشرعية والأمور الحسبية » في لبنان ، وإذ نضع هذا التراث المبارك بمتناول أمتنا الإسلامية نأمل أن ينال رضى صاحب الرسالة المحمدية محمد بن عبدالله (ص) وسرور حامي الدين والمذهب صاحب العصر (عجل الله فرجه الشريف) وان يكون هذا العمل موجباً للتقرب إلى الله تعالى .

كما نلفت نظر القراء المحترمين الى الأمور التالية :

١ ـ ان أغلب هذه المسائل كانت مورد استفتاء من الإمام (قده) بين الأعوام ١٩٨١ ـ ١٩٨٣ أي الاعوام الثالثة الى الخامسة بعد الثورة الاسلامية ،

مما يدل على اهتمام الاسلام بترغيب الناس على تعلّم الأحكام الاسلامية حيث تصدّى الامام «قده» وفي هذه الظروف الحساسة جداً للإجابة على مسائل الناس الشرعية .

٢ ـ هـذه الاستفتاءات هي من أنـاس مختلفين وفي مستويـات متفاوتـة، ولسوف يلحظ القارىء الكريم ذلك من خلال الاختلاف في المستوى بين سؤال وآخـر ، حتى ان بعض الاستفتاءات تمّ تـوضيحهـا بـزيـادة كلمـة أو أكثـر بين معترضتين من قبل المكتب المنظم للاستفتاءات .

٣ ـ في بعض الأجوبة فان سماحة الامام «قده» قد اعطى إجازات خاصة فمثلاً بالنسبـة لاعطاء سهم السـادة الى بعض الفقراء، فـلا بدّ من التـوجه إلى خصوصية المورد .

٤ ـ تمّ السعي قـدر الامكان لحـذف المسائـل المكررة، حيث ان هـذا الكتاب تمّ جمعه من بين أكثر من عشرين ألف استفتاء، الا انه تمّ إدراج بعض المسائل المكررة والتي تبين وجوه عديدة للمسألة ، أو التي تشمل آخر فتـاوى الامام أو انها الأنسب للاستفادة العامة .

٥ ـ المسائل المتعلقة بأمور شخصية للسائل وليس لها علاقـة بالمسـائل الفقهية قد تمّ حذفها .

٦ ـ تمّ جمع الاستفتاءات من مكتب سماحة الامام وبعض أئمة الجمعة والجماعة وقد أعاد مكتب الامام مراجعة المسائل بعد ضبطها وتنظيمها .

٧ ـ تم عرض الترجمة العربيـة على مكتب سماحـة الامام «قـده» وعلى سماحة ولي أمـر المسلمين آية الله العـظمى السيد الخـامنئي دام ظله الشريف وتمّت الموافقة عليها وتأييدها .

٨ ـ تمتاز هذه الرسالـة بالكثيـر من التفصيلات التي تبين أو تـوضح آراء الإمام «قده» في تحرير الوسيلة، كما يوجد بعض المسائل ـ وهي كثيرة ـ مما لا توجد الاجابة عليها في تحريـر الوسيلة ممـا يجعل لهـذه الرسـالة أهميـة كبرى

بالنسبة للذين تشرفوا بتقليد الامام العظيم والذين وفقهم الله للبقـاء على تقليده سلام الله عليه .

٩ ـ في الختـام نسأل الله أن يتقبّـل هـذا العمـل منـا وأن يحشـر الامـام الخميني العظيم مع أجداده الطاهرين ويديم عمر ولي أمر المسلمين حفظه الله حتى ظهور الحجة بن الحسن (عج) .

أحكام التقليد

١ هل يجب ان يكون الاعتقاد باصول الدين مستنداً إلى البحث والتحقيق أو أنه يكفي في ذلك تقليد أهل الفن ؟

الاعتبار في الاصول الاعتقادية للعلم واليقين فاذا حصلا من قول الأخرين يكفي .

٢ مذكور في أوائل أكثر الرسائل العملية أنه يجب على المسلم ان يحصّل اليقين بالنسبة لأصول الدين ؟ فما المقصود بأصول الدين هنا هل الاصول الخمسة (التوجيد ، العدل ، النبوة ، الإمامة ، المعاد) أم ان المقصود أي نوع كان من الأصول الاعتقادية كأصل الصلاة والصوم ؟

المقصود من أصول الدين الأصول الخمسة .

٣ هل يمكن تقليد الأقل علماً حال كونه اتقى من غيره ؟

يجب تقليد الأعلم على الأحوط .



قيل ان سماحتكم لا تجوزون العدول من مجتهد حي إلى آخر ، هل هذه القضية صحيحة وما هو حكمها الشرعي ؟

لا صحة للقول المذكور وفي حال العلم أو احتمال أعلمية المجتهد الثاني يجب العدول على الأحوط .



في أوائل سني التكليف كنت أقلد شخصاً بالتبعية لوالدي ولم أكن أعلم حقيقة التقليد ، ومع بداية الثورة الإسلامية ومن غير الرجوع إلى أهل الخبرة أو غيرها من شرائط التقليد ، أحضرت رسالة سماحتكم وابتدأت بتقليدكم والآن إلتَفَّتُ إلى موضوع تقليدي كيف هو (من جهة الصحة وعدمها) سواء قبل الثورة أو بعدها . نعم منذ عام بدأت بالتحقيق ، بعض العلماء يذهبون اليكم وبعضهم إلى مراجع آخرين أرجوكم أن تبينوا لي ذلك حتى يتضح تكليفي ؟

يجب ان تقلد المجتهد الذي أحرزت أعلميته أو أنك تحتمل أعلميته وأعمالك السابقة ان كانت مطابقة لفتوى من يلزمك تقليده فهي صحيحة .



شخص كان يقلد مجتهداً والآن ومن دون الرجوع إلى أهل الخبرة أو العدلين ، هل يجوز له العدول إلى مجتهد آخر لمجرد احتمال أعلميته مستنداً بذلك إلى تتبعه ومشاهداته الشخصية ؟

في صورة أعلمية المجتهد الثاني أو احتمال أعلميته يجب العدول على الأحوط .



بين التاسعة والسابعة عشر من عمري كنت قد قلدت مجتهداً بغير تحقيق وبعد ذلك عدلت إلى مجتهد آخر وأيضاً بدون تحقيق ، بعد مدة أيّد الشهيد آية الله صدوقي والشهيد آية الله

دستغيب أعلمية المجتهد الثاني ففي هذه الصورة هل تقليدي في الحال الحاضر صحيح أم لا ؟ وما هو تكليفي في الماضي والحال ؟

تقليدك صحيح ، والأعمال الماضيْة والحالية صحيحة اذا كانت مطابقة لفتوى المجتهد الذي يلزمك تقليده .

٨ هل تجوزون التبعيض في التقليد أم لا ؟

اذا لم تكن الأعلمية ثابتة أو محتملة فجائز .

٩ هل يستطيع الإنسان ان يقلد شخصين في صلاته وصيامه كأن يقصر من الصَلاة في محل عمله ويصوم استناداً إلى فتوىٰ مرجع آخر ؟

مع العلم بأن أحدى هاتين الفتويين غير صحيحة لا يستطيع العمل بكلتا الفتويين ويجب عليه تقليد الأعلم أو محتمل الاعلمية واذا لم يكن ذلك ممكناً فليعمل بفتوى أحدهما .

١٠ شخص يقلد مرجعا في جميع مسائله . هل يجوز له ان يقلد مرجعا آخر في مسألة أو اثنتين ؟

اذا قلد في البداية مرجعا جامعا للشرائط لا يستطيع بعد ذلك أن يقلد في بعض المسائل مرجعاً أخر .

١١ هل صحيح أنه يجوز لمقلد أحد المراجع ان يقلد غيره في مسألة واحدة ؟

غير صحيح .

١٢ هل يجوز الرجوع في بعض المسائل إلى غير المجتهد المقلَّد من المراجع ؟

لا يجوز الرجوع في المسائل التي لمرجع التقليد فيها فتوى إلى غيره .

١٣ بعضهم يتوهم بطلان الأعمال الماضية في موارد العدول من مرجع إلى آخر ما رأي سماحتكم في ذلك ؟

الأعمال الماضية اذا كانت مطابقة للواقع أو لفتوى من كان يجب تقليده محكومة بالصحة .

١٤ في المسألة ٨ من كتاب التحرير جوزتم التبعيض في التقليد فهل المراد من ذلك ابتداء التقليد أو بعد العدول من مجتهد إلى مجتهد آخر يمكن في المسائل التي لم يعمل بها العدول إلى مجتهد آخر .

المقصود ابتداء التقليد واذا عدل إلى مجتهد جامع للشرائط ينتفي مورد التبعيض .

١٥ إنسان في زمان الطاغوت (الشاه) كان يقلد شخصاً بحسب الظاهر مجتهد وليس عنده رسالة عملية فهل يستطيع العدول منه إلى مجتهد آخر أم لا ؟

يجب تقليد المجتهد الجامع للشرائط .

١٦ لديَّ سؤال بخصوص العدول من مرجع تقليدٍ إلى مرجعٍ آخر قد أحرزت أعلميته وهو ان شرائط العدول بأي كيفية هي ؟ ، وهل انه بمجرد احراز أعلمية المرجع الجديد يمكن ان ابدِّل تقليدي أم انه يجب عليّ في هذا الخصوص ان أسأل مرجعي القديم ؟

اذا شخصت الأعلم يجب العدول اليه على الأحوط ولا يجب سؤال المرجع القديم .

١٧ متى يستطيع المقلِّد ان يعدل من مقلَّده إلى مقلَّد آخر ؟

في صورة احتمال أو إحراز أعلمية المجتهد الثاني يجب العدول على الأحوط وكذلك يجب العدول في حال انتفاء بعض شرائط التقليد .

١٨ كيف هي أعمالي السابقة التي كنت أعمل بها على فتاوى المرجع الذي كنت أقلده هل أعيدها أم هي مجزية ومبرئة للذمة ؟

اذا وقعت مطابقة للتقليد الصحيح تجزي والا فهي محكومة بالبطلان الا اذا كانت موافقة لفتوى من يجوز تقليده فعلاً .

١٩ هل تجوِّزون لنا البقاء في مسألة معينة على تقليد مجتهد آخر كنا نقلده مع الإلفات إلى اننا الآن نقلد سماحتكم ؟

غير جائز .

٢٠ هل يجوز البقاء على تقليد الميت الأعلم ؟ وفي صورة الجواز ما العمل بالنسبة للمسائل المستجدة والتي لا يمكن معرفة رأي المجتهد (الميت) فيها ؟

لا إشكال ، والمسائل التي لا يعلم فتوى الميت فيها يجب الرجوع فيها إلى أعلم الأحياء .

٢١ اذا توفي المجتهد المقلَّد فما هو تكليف الإنسان في فترة البحث عن المقلَّد الجديد ؟

يمكنه البقاء أو الاحتياط .

٢٢ جاء في توضيح المسائل المسألة ٩ (إنسان كان يقلد مجتهداً فتوفي فيجب ان يقلد الحي ولكن لو كان قد عمل ببعض المسائل بحسب فتوى هذا المجتهد فيمكنه بعد موته البقاء على تقليده في كل المسائل) السؤال هو اذا كان أحدهم يقلد مجتهداً في كل المسائل فهل يمكنه بعد موته البقاء على تقليده أم لا ؟

لا أشكال في البقاء على تقليد الميت .

٢٣ ما حكم من كان يقلد مرجعاً ثم توفي هذا المرجع ، هل يستمر على تقليده أم يقلد من يعتقد أنه الأعلم الآن ؟

يجوز البقاء ويجوز العدول .

٢٤ هل صحيح ان افراد العائلة (كالزوجة والاولاد) تابعة في التقليد لرب الأسرة ؟

ليس في التقليد تبعية .

٢٥ افتونا في امرأة متزوجة كيف يجب ان تقلد وهل تستطيع تقليد مجتهد آخر (غير مقلّد زوجها) واذا كانت تستطيع ذلك فهل هنالك منافاة مع وجوب طاعة زوجها أم لا ؟

المرأة مستقلة في مسألة التقليد ولكن عليها في الأمور الزوجية ان تطيع زوجها ولا يمكنها مغادرة المنزل بدون إذنه .

٢٦ يشترط في المفتي ان يكون عادلاً ويُكتفى بحسن الظاهر في إثبات ذلك ، السؤال هو: ما المقصود بحسن الظاهر ؟

المراد حسن ظاهره في أقواله وأفعاله الكاشف عن اهتمامه بالتجنب عن الحرام والمواظبة على الواجبات .

٣٧ اذا مضت مدة على البلوغ (كسنة أو سنتين) لم يعمل خلالها بالتقليد (وذلك عن جهل) واصلا لم يكن لديه اطلاع بالمسائل الواجبة وبعد الالتزام والإلتفات هل يجب قضاء تلك الواجبات (كالصلاة والصوم) ؟

العمل الذي تمّ من غير تقليد محكوم بالصحة فيما لو طابق فتوى المجتهد الأعلم .

٣٨ بعض الناس يصلّون ويصومون من غير اتخاذ مرجع تقليد أو العمل بالاحتياط وهم يعملون بحسب ما وصلهم من ابائهم أو من الناس فهل صلاتهم وصومهم صحيحان أم لا ؟

اذا كان عمله مطابقاً لفتوى المجتهد الذي يجبُ تقليده فهو صحيح .

٣٩ مكلّف عَمِل لفترة من دون تقليد والآن صار مقلداً فمن أجل التحقق في صحة أو بطلان أعماله الماضية (أي الأعمال غير المبنية على التقليد) هل يجب ان ينظر في فتاوى من كان ينبغي له تقليده حاليا ويرى ان كانت فتاويهم في ذلك التاريخ (أي حال عمله من دون تقليد) تنطبق على أعماله ؟

لا يلزم ذلك واذا كان عمله مطابقا للفتاوى الفعلية يكون صحيحاً .

٣٠ حتى الآن لم أعلم انه يجب أن أقلد مرجعا ، الآن وبعد ان فهمت ذلك بغاية الخجل أطلب من ربي العظيم المغفرة والتوبة وأنا الآن من مقلدكم . آمل ان تقبلوني بعنوان مقلدكم . وضمنا أرجوكم بيان تكليفي ما هو ، وصلواتي اليومية التي صليتها حتى الآن ما حكمها ؟

يمكن الآن التقليد وأعمالك السابقة ان كانت مطابقة للفتوى الفعلية ليس عليك شيء .

٣١ اذا لم يكن المكلف مجتهداً ولم يعمل بالإحتياط فوظيفته ان يقلد المرجع الأعلم الجامع للشرائط . فلو ان أحد المكلفين لم يعمل بالتقليد وقام بأعمال وعبادات فما هو حكمه بنظر الشرع المقدس ؟

اذا كانت أعماله على خلاف فتوى من ينبغي تقليده فهي باطلة .

٣٢ شخص لم يكن يعرف أي شيء عن أحكام التقليد (يعني لم يقل له أحد أنه بعد أن تبلُغَ يجب عليك التقليد) ولم يقلد . فهل يجب عليه قضاء الصلوات التي صلاها بعد البلوغ ؟

اذا كان عمله الذي اداه مطابقاً لفتوى المجتهد الذي ينبغي تقليده فهو صحيح والا فان الصلوات التي أداها على خلاف التكليف وكان هناك خلل في أركانها كأن تكون عن غسل باطل فيجب قضاؤها وفي غير الأركان اذا لم يكن مقصرا في مسألة التقليد ليس عليه قضاء .

٣٣ عندي أخت في سن الـ ١٦ وهي منذ طفولتها حتى الآن محرومة من نعمة المشي لكنها تتمتع بنسبة ذكاء وقدرة على الكلام لا بأس بها . لكنها حتى الآن لم تستطع تعلم فرائضها الدينية وكلما حاول أحد أن يعلمها شيئاً تقوم بالضحك فقط ولا تستطيع أن تقول أي شيء أو تكرره ، مع المعذرة بينوا لنا حكم وظائف وفرائض هذه الأختْ ؟

اذا كانت مستطيعة وعاقلة يجب عليها تعلم وظائفها والعمل بأي كيفية ممكنة .

٣٤ أنا حارس في مدرسة خاصة (بالطلاب المكفوفين والصم والقاصرين) هناك صبي أصم في هذه المدرسة عمره بحدود الـ ١٦ عام ويعيش عندي وهو لا يعرف شيئاً عن واجباته الدينية والمذهبية (صلاة ، طهارة ، غسل ، . . .) وبما إنه أصم

فليس بمقدوري تعليمه الواجبات المذكورة فهلّ هناك أشكال شرعي أم لا ؟

مع فرض عدم قدرتك لا إشكال .

٣٥ انا أقطع في كل يوم ٧٢ كيلو متراً وإلى فترة قريبة كنت مقلدا للسيد الحكيم (ره) ولكن الآن أصبحت مقلدا للإمام فهل يمكنني في موردي الصلاة والصوم حيث ان فتوى الإمام بالنسبة لامثالي بطلان الصوم والصلاة وقصر الصلاة ان أرجع إلى السيدالحكيم حيث يجوزها ؟

اذا عدلت عن تقليد ذلك المرحوم لا يمكنك الرجوع إليه مرة ثانية . .

٣٦ نحن وقبل مجيء الإمام إلى الوطن كنّا نقلد شخصاً آخر يعطي حكم الوطن للمكان الذي نقيم فيه ستة أشهر أو أكثر ومن وقت رجوعنا إلى الإمام ولعله أقل من سنة صلينا وصمنا كمن هو في وطنه في صورة ان الإمام يقول ان البقاء في غير الوطن (بدون قصد التوطن) ولو كان لسنوات عديدة حكمه حكم المسافر والآن ما هو تكليفنا .

اذا كان عملكم مطابقا للتقليد الصحيح فلا قضاء .

٣٧ أنا حتى أوائل سنة ٦٠ لم أكن أعرف حكم السفر في البلاد الكبيرة بناء عليه وبحسب عادتي وتقليدى لمجتهد آخر كنت أقوم بالأعمال ، الآن ما هو حكم وظائفي وفرائضي التي كنت قد عملتها ؟

اذا كانت مطابقة للتقليد الصحيح أو لفتاوى المجتهد الفعلي اللازم تقليده فهي صحيحة .

٣٨ شخص في كل يوم ومن أجل القيام بعمله يقطع أكثر من المسافة الشرعية وبحسب فتوى سماحتكم فانه يقصر في الصلاة وعليه أن يفطر فهل يستطيع في هذه المسألة ان يقلد شخصاً أخر ؟ .

هذه المسألة ونظائرها التي على نحو الفتوى ليست من موارد الرجوع الى الغير .

٣٩ اذا كان مرجع يقول إن الإقامة في محلتين في بلد كبير مثل طهران ناقض لقصد الإقامة وعليه تقصير الصلاة لكن المقلد لا يرى الإقامة في المكانين ناقضا لقصد الإقامة فما تكليف المقلد ؟

اذا كان مسَّلماً كونهما محلتين وكان الأختلاف في أن الاقامة في محلتين منتقضة فلا بد من تبعية المجتهد .

٤٠ تشخيص الموضوعات غير المرتبطة بالمستنبَطَات والروايات والأدلة الشرعية بيد من ؟ واذا كانت بيد العرف فهل للمجتهد تعيين المصاديق العرفية أم انه يجب تركها للعرف ؟ وفيما لو تعارض في مورد رأي المقلد مع المجتهد فأي رأي يلزم اتباعه ؟

الميزان هو العرف ، واذا حصل الاختلاف بين المجتهد والمقلِد فيجب أخذ رأي العرف واذا ادعى كل منهما ان العرف كذلك فيعمل كلّ منهما بحسب رأيه .

٤١ بالنسبة للعمل ببعض المسائل الشرعية في موارد الضرورة هل ان تشخيص هذه الضرورة بيد نفس الشخص ؟

التشخيص بيد نفس المكلف .

٤٢ نتمنى افتاءنا حول ما يلي :
١ـ في صورة الاختلاف بين حاشية سماحتكم على العروة الوثقى ومتن تحرير الوسيلة أيهما يكون مقدما ؟
١ـ تحرير الوسيلة مقدّم .
٢ـ أحيانا بعض الفتاوى لا يتعرض لها الا في حاشية العروة فهل هي قابلة للعمل أم لا ؟
٢ـ اذا لم تكن في التحرير فهي معتبرة ويجب العمل بها .

٤٣ في بعض الموارد من المسائل المدرجة في الكتاب الشريف « تحرير الوسيلة » هناك اختلاف مع الرسائل العملية باللغة الفارسية ، في مثل هذه الموارد العمل بأيهما مجزي ؟
تحرير الوسيلة مقدّم .

٤٤ هل كتابكم (تحرير الوسيلة) يجوز العمل به ؟ وما قولكم في الاختلافات الموجودة بين تحرير الوسيلة وتوضيح المسائل ؟
في موارد الاختلاف يكون المحكم هو كتابنا تحرير الوسيلة .

٤٥ شخص يحج نيابةً عن آخر فهل عليه ان يعمل بحسب مقلَّده أو حسب المجتهد الذي كان يقلده الميت ؟
يجب العمل بحسب فتوى مرجعه .

٤٦ المجتهد الجامع للشرائط اذا اصدر أمراً الزامياً بالجهاد أو بأي شيء آخر فهل يجب على غير مقلديه امتثال أمره ؟
ينفذ حكم ولي الأمر في حق الجميع حتى على المجتهدين الآخرين .

٤٧ تفضلوا علينا ببيان مقصود سماحتكم في التحرير من الأقوى والمشكل أو فيه اشكال ؟

الأقوى فتوى المشكل أو فيه اشكال ليس بفتوى .

٤٨ شخص كان مقلدا لسماحتكم ولا زال . ولكن في زمن النظام المنحوس السابق وبسبب عدم إمكان الوصول إلى كل فتاويكم فانه لم يتوفق للعمل ببعض المسائل بالشكل المذكور وبعد انتصار الجمهورية الاسلامية التفت الى ذلك ، هل أعماله الماضية مجزية أم لا ؟

اذا لم تكن مطابقة للفتوى غير مجزية .

٤٩ اذا قال أحد المجتهدين: على الأحوط وجوبا ، فهل يجب ان نعمل بهذه المسألة أم لا مثل (حرمة) حلق اللحية بالشفرة والمكينة الكهربائية ؟

يجب العمل على طبق الإحتياط الوجوبي .

٥٠ اذا وجدت مسألة من فرعين مثل ان يكون فرع فتوى والآخر احتياط فهل يمكن العمل مرة بالفتوى وأخرى بالأحتياط .

لا اشكال .

٥١ في مورد الاحتياط الوجوبي حيث يجوز الرجوع فيه إلى مجتهد آخر هل لذلك الشخص الذي شخّص أعلمية الإمام ان يرجع إلى مقلّده الأول ؟

في صورة كونه جامعا للشرائط لا مانع مع مراعاة الأعلم فالأعلم .

٥٢ اذا لم يعلم الإنسان تكليفه الشرعي بخصوص عمل ما ، كأن

يكون هكذا صحيحا مثلا أم كذلك ويحتاج إلى مدة من الزمن حتى يعلم فتوى المرجع ؟ ماذا يفعل ؟

في المدة المذكورة عليه العمل بالاحتياط .

س٣ اذا علم الإنسان اجمالا بوجود الغلط في بعض مسائل الرسالة العملية ولم يعرفها عينا ، فهل ان مجرد هذا الاجمال يمنع من الاستفادة من هذه الرسالة ؟

ينبغي للرسالة التي يأخذ منها فتوى مقلده ان تكون موردا للاعتماد والاطمئنان .

س٤ هل يمكن للمرأة أن تصل إلى مرتبة الاجتهاد أم لا؟ لطفاً بينوا لنا؟

يمكن ايضاً للمرأة أن تصل إلى مرتبة الاجتهاد ولكن لا يمكنها أن تصير مرجعاً للآخرين .

س٥ مع الالتفات إلى الأسئلة التالية:

١ـ في المسألة ٢٦١٥ من الرسالة نقرأ: (اذا أُخرج السمك ذي الفلس من الماء حيّاً ومات خارجاً فهو حلال . . . والسمك من غير فلس لو أخرج حيّاً ومات خارجاً فهو حرام) في حال اننا نقرأ في سورة المائدة ﴿ **أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم** ﴾

٢ ـ في المسألة ٢٣٩٧ نقرأ : (لا يجوز للمسلمة أن تعقد على الكافر ولا للمسلم على الكافرة بالعقد الدائم . . ولا بأس بالعقد المؤقت على أهل الكتاب كالنصارى واليهود) والظاهر ان هذه المسألة تتعارض مع الآية ـ ٥ ـ من سورة المائدة حيث ذكر الزواج بأهل الكتاب بشكل مطلق .

٣ـ نقرأ في الرسالة العملية (يجب على المسافر ان يقصر من

الصلاة اذا تحققت الشروط الثمانية . . .) ولكن القرآن المجيد في الآية ـ ١٠ ـ سورة النساء يقول: ﴿ **واذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة** ﴾ مع التساؤل ان هذه الآية توجب القصر في السفر أم تجيزه ، نرجو بيان كيفية مطابقة هذه المسائل مع الآيات القرآنية ؟

جواب الأسئلة ١ و٢ و٣ : ليس كتاب الله هو المدرك الوحيد لاستنباط الأحكام الشرعية حتى نثبت احكاماً بالتوجه إلى الاطلاق في الايات بل أحد أهم تلك المدارك هو سنة النبي الأكرم (ص) ـ والروايات الماثوره عن أهل البيت (ع) وما نقلته أنت عن الرسالة يثبت بواسطة تلك المدارك .

الطهارة

أحكام الطهارة
الماء مطلق ومضاف

١
الماء الذي يحتوى على مادة الكلور والذي يخرج من الحنفيات والدوش في حمّامات المنازل هل هو بحكم الماء المطلق أم المضاف ؟

اذا أطلق عليه لفظ الماء فحكمه حكم المطلق .

٢
هل ان المياه المعدنية وماء البحيرات المخلوط بالملح حتى ان آثاره تبقى على بدن الإنسان يعتبر من المطلق أم المضاف ؟ وهل يمكن الاغتسال والتطهير بها ؟

في حكم الماء المطلق الا ان تكون المواد المعدنية كثيرة بحيث لا يصح اطلاق لفظ الماء .

٣ بعض الأنهار ماؤها مالح بحيث لا يعود صالحا للشرب ولا للزراعة ولكن لا يمكن تسميتها بأنها ماء ملح فهل يمكن التطهير والغسل والوضوء بمثل هذه الأقسام من الآبار والأقنية أم لا ؟

اذا لم يطلق عليها ماء الملح حكمها حكم الماء المطلق .

٤ لقد قدر الكر في بعض الرسائل بـ : ٣٨٣/٩٠٦ وفي بعضها الآخر بـ : ٣٧٧/٤١٩ كيلو غرام فأيها الصحيح ؟

مقدار الكر بحسب الحجم والوزن هو ذلك المذكور في الرسائل العملية وحساب ذلك بالكيلو غرام موكول إلى المكلفين انفسهم .

٥ في المسألة ٣٥ من الرسالة جاء ما يلي : (اذا كان ماء القساطل في الحمّامات والذي ينصب من الحنفيات والدوش متصلا بالكر فحكمه كالجاري وماء قساطل العمارات اذا اتصل بالكر فحكمه حكم الكر) السؤال هو: بأي دليل كان ماء الكر الذي يجري في قساطل الحمام أو ينصب من الدوش بحكم ماء الجاري ولكن ماء الكر الذي يجري في قساطل العمارات حكمه كما الكر في حال ان المائين من مخزن واحد (وهو ماء كر) ؟

دليل المسألة روايات أهل البيت (ع) والأدلة الفقهية .

٦ بركة ماء غير كرية لكنها وبسبب فتح الحنفية المتصلة بأنابيب الشركة في المدينة تصبح بحكم الجاري ويمكن الاستفادة منها فاذا كانت اليد متنجسة وقبل فتح الحنفية وضعناها فيها فان ماءها يتنجس قطعاً وفي هذه الحال ماء المدينة تنقطع أيضاً ومـاؤها لم يتغير بلون ورائحة النجس فهل انه بمجرد فتح

الحنفية وجريان ماء الشركة الكري فان هذه البركة تطهر أم أنه يتعين اخراج ذلك الماء ؟

حتى يطهر يجب على الأحوط ان يمتزج ماء الأنبوب مع الماء القليل المتنجس .

الاستنجاء والاستبراء



اذا مسح أحدهم موضع الغائط بالقماش ثلاث مرات ولم ينق المحل ثم مسحه بأكثر من ذلك حتى النقاء فهل يطهر ويستطيع الصلاة ؟

لا مانع .



معاق يمكنه في منزله ان يطهر بواسطة الماء ولكنه خارج المنزل لا يستطيع التطهير بالماء فما هو تكليفه حال عدم تمكنه من التطهر ؟

يستطيع ان يمسح محل الغائط بثلاثة احجار أو ثلاثة خرق مثلا فيطهر ولكن يجب غسل موضع البول .



مريض ولأسباب لم يستطع بعد البول غسل موضعه بالماء فاذا مسحه بالقماش هل يستطيع الصلاة ؟

موضع البول لا يطهر الا بالماء ومع عدم استطاعته التطهير بالماء يكون معذوراً .



لقد فقدت احدى يدي واثناء الدخول إلى المرحاض لا يمكنني التطهير بواسطة الأبريق فما العمل .

يمكنك غسل محل البول بالماء ، واما موضع الغائط فتطهره بواسطة الحجر أو الفخار أو الخرقة بالترتيب المذكور في الرسالة العملية

١١ هل يطهر كل من موضعي البول والغائط عند الضرورة بالثلج ؟

لا يطهر .

١٢ جاء في المسألة ٧٦ من الرسالة (اذا استبرأ الإنسان بعد البول ثمّ توضأ فرأى بعد الوضوء رطوبة مشتبهة بين البول والمني وجب الغسل على الأحوط وعليه ان يتوضأ أيضاً ، وان كان قبل الوضوء فعليه الوضوء فقط) هل اذا علم انه منى يكفيه الوضوء ام يجب الغسل ؟

اذا علم انه مني وجب الغسل والمسألة المذكورة مرتبطة بمورد الرطوبة المشتبهة بين البول والمني .

١٣ شخص كان يستبرىء بعد البول وكان بعد ذلك يشعر بوجود رطوبة في مجرى البول وذلك لأكثر من مرة في كل يوم هل هذه الرطوبة طاهرة أم لا ؟

اذا لم تخرج فليست بنجسة واذا خرجت ففي صورة الشك في كونها بولاً محكومة بالطهارة .

١٤ السائل الذي يخرج بعد البول من الإنسان ويكون بلون المنيّ وأيضاً يكون غليظاً طاهر أم لا ؟ وهل يجب الغسل أيضاً ؟

اذا لم يتيقن أنه منيّ فلا غسل وإذا كان يعلم أيضاً بأنه ليس بولاً فطاهر .

١٥ منذ مدّة طويلة يخرج مِنّي أربع قطرات من البول بعد الإستبراء بفترة لا تتجاوز الساعة ، كنت أحب أن أربط كيساً بحسب فتواكم في الرسالة العملية لكن خصيتيَّ مع الأسف تؤلمانني وبشكل عام فإنّ هذه المسألة أوجدت عندي حالة وسواس واضطراب فما العمل ؟

اذا كان وسواساً فلا تعتني .

الوضوء

١٦ أثناء الوضوء حيث أنه يجب غسـل الوجـه واليدين من الأعلى إلى الأسفـل ، اذا تحركت يـد أحدهم سهـواً من الأسفل إلى الأعلى أو بشكل أفقي ، فهل يشكل وضوءه أم لا ؟

اذا كان صدق الغسل من أعلى إلى أسفل محفوظاً فوضوءه صحيح .

١٧ بما أنّ رأي حضرة الإمام في التحرير وفي الحاشية على العروة الوثقى بناءً على الإحتياط الوجوبي يجب غسل الوجه واليدين من أعلى إلى أسفل فهل إنه يجب في كل دفعـات غسل اليـد الإبتداء من الأعلى وإذا أخذ أحدهم يمسح يده بدءاً من وسط اليد بعد أن غسل القسم الأعلى هل فيه إشكال كونه لم يتحقق الغسل من الأعلى إلى الأسفل ؟

لا مانع .

١٨ أثناء الوضوء اذا كانت اليد أحياناً بنحو ينحدر ماء الوضوء باتجاه المرفق هل يؤثر ذلك على صحّة الوضوء أم لا ؟

لا إشكال .

١٩ أنا أستعمل عدسات لاصقة أضعها على عينيَّ فهل في الوضوء والغسل معها إشكال ؟

اذا وضعت في داخل العين لا تكون مانعا من صحة الوضوء والغسل .

٢٠ مقاتل فقد كلتا يديه إلى المرفق فما هو تكليفه لجهـة الوضـوء والتيمم ؟

اذا لم يبق شيء من المـرفقين يسقط غسل اليـدين في الوضـوء ومسحهما في التيمم اما بقيـة أعمـال الـوضـوء أو التيمم فيجب ان يـأتي بهـا ولـو بـطريق الإستنابة .

٣١ شخص عطبت كلتا يديه في الجبهة وفقدهما بشكل كلّي ، كيف يكون وضوءه وتيممه ؟

اذا قطعت كلتا يديه من المرفقين يسقط غسل اليدين ويغسل وجهه وعليه أن يستنيب لمسح الرأس والقدمين برطوبة الوجه على الأحوط واذا كانت وظيفته التيمم وكانت يداه قد قطعتا من المرفق يمسح جبهته بالأرض والأحوط أن يستنيب في صورة الإمكان واذا لم تكن يداه قد قطعتا من المرفق فالأحوط استحباباً ان يمسح بجبهته على الأرض ثمّ يمسح بما تبقى من يديه (على جبهته) والأحوط أن يمسح على ظاهرهما أيضاً .

٣٢ شابٌ قطعت يده اليسرى في الحرب من حدّ الرسغ ، وهو يحتاج إلى فتوى الإمام لجهة الوضوء ؟

يجب عليه الوضوء بهذا المقدار المتبقي من اليد واذا كان الوضوء الترتيبي مشكلاً فليتوضأ إرتماساً بوضع يده تحت الحنفية أو بوضعها داخل بركة أو وعاء ماء .

٣٣ شاب ليس عنده يد من حد الرُسغ وشخص آخر مقطوعة يده من المرفق ، كيف يتوضأ هذان الشخصان ؟ وشخص آخر رجله مقطوعة من الركبة من إين يمسح قدمه ؟

أي مقدار يبقى من اليد دون المرفق يجب أن يُغسل والشخص الذي عنده رجل واحدة فليمسحها .

٣٤ يدي اليمنى ضعيفة الى حد إنني لا أستطيع أثناء الوضوء أن أجمع أصابعي لكي أضع الماء على وجهي أو أن أضع ماء على يدي اليسرى لأغسلها ، وأنا الآن عند الوضوء لا استطيع أن أصبّ الماء بواسطة يدي وبعض الأوقات أضع يدي اليسرى من المرفق تحت الحنفية أو أدخلها في الماء فهل هكذا وضوء صحيح ؟

لا يلزم ان تصّب الماء بواسطة اليد فبأي نحو وصل الماء إلى المواضع الواجبة الغَسل ولو تحت الحنفية أو بالوضع في الماء كفى .

٣٥ شخص جاهل مقصّر حال الوضوء يصب الماء على يديه إلى الرسغ ويمسح بيديه ولا يعلم هل وصل الماء إلى ما بين الأصابع أو لا وطبعاً هنا لا يمسح بين الأصابع ولا حتى ظاهرها(لأنه يعتبر ان غسل اليدين قبل الوجه) هل صلواته التي صلاها صحيحة ؟

يجب القضاء .

٣٦ انا معاق وعندي يد واحدة كيف أتطهر من أحل العبادة وكيف أتوضأ بيد واحدة ؟

من أجل تطهير محل الغائط يمكنك استخدام الأنبوب (النربيش) أو الحجر أو الفخّار أو الخرق بالكيفية المذكورة في الرسالة العملية ومن أجل غسل اليد المقطوعة يمكن ان تتوضأ إرتماساً بجعلها تحت الحنفية أو طست ماءٍ أو بركة .

٣٧ ما حكم غسل اليد في الحالات الإضطرارية طبقاً لما ورد في نص المسألة ٢٠ في واجبات الوضوء في تحرير الوسيلة (يجوز المسح على القناع والخف والجورب وغيرها عند الضرورة . . .) ؟

الحكم المذكور في تلك المسألة مختصّ بالمسح .

٣٨ الأشخاص المبتورو الأيدي أو الأرجل ، كيف يتوضأون للصلاة لطفاً أعطونا رأيكم ؟

يغسل الأعضاء الباقية واذا لم يستطع ذلك فليطلب المساعدة من الآخرين حيث يغسلون له الأعضاء المتبقية بالنيابة عنه .

٢٩ معاق مقطوع اليد إلى المرفق وقد قطعت رجلاه دون الساق ، كيف يعمل في وضوئه ؟

غسل ومسح الأعضاء الباقية كاف .

٣٠ شخص قطعت إحدى يديه ورجليه في الجبهة ، فهل يستطيع أن يتوضأ أولاً : بأن يغسل وجهه ثم يضع يده تحت الحنفية ثم يمسح قدمه اليسرى بيده اليمنى التي لم تنقطع وهل يلزم أن يمسح على رجله الصناعية ؟ (يده اليسرى مقطوعة من فوق العضد ورجله اليمنى قطعت من تحت الركبة)

الوضوء بالكيفية التي ذكرت صحيح ولا يلزمه المسح على رجله الخشبية (الصناعية) .

٣١ جاء في الرسالة العملية انه وفي أثناء الوضوء اذا غسل أحدهم ـ قبل غسل الوجه ـ يديه إلى الرسغ فانه حال الوضوء يجب أن يغسل يده إلى رؤوس الأصابع واذا غسل إلى الرسغ فقط فوضوءه باطل . بناء على ذلك فانّ من يغسل إلى الرسغ فقط هل وضوءه باطل ؟ ولنفرض انه أخيرا أمرَّ بيده اليسرى على اليمنى وأخذ يده اليسرى إلى رؤوس الأصابع هل هذا يكفي ؟

بالنسبة لغسل الوجه واليدين في الوضوء يجب إيصال ماء الوضوء إلى تمام العضو ولو بالفرك باليد وغسل اليد من المرفق إلى الرسغ لا يكفي .

٣٢ أثناء الوضوء اذا صبّ الإنسان على وجهه أو يده عدَّة غرفات من الماء باليد ، ثم بدأ بمسحها بواسطة اليد فهل تحسب مرة واحدة أم أنها تحسب بعدد الصبّات ؟

في هذا الفرض تحسب مرّة واحدة .

٣٣ في المسألة ٢٤٨ من الرسالة العملية تفضلتم (في الوضوء غسل الوجه واليدين مرة واجب وفي المرة الثانية جائز وفي الثالثة فما زاد حرام ، واذا صبَّ على العضو غرفة واحدة من الماء بقصد الوضوء وثم غسله بها تحسب مرّة واحدة . سواء قصد المرة الواحدة أم لا) . والسؤال هو ما مقصودكم من المرة الواحد ؟ وتفضلوا علينا ببيان أن الغسل هل هو خصوص إراقة الماء أو المسح باليد مع إراقة الماء ؟

١ ـ اذا لم يتم غسل العضو كامِله فلا يحسب مرة واحدة .
٢ ـ صب الماء لوحده ليس غسلاً إلا إن يستوعب تمام العضو .

٣٤ هل ان اقفال حنفية الماء اثناء الوضوء (مع الإلتفات إلى وجود ماء عليها) بعد الانتهاء من غسل اليد اليسرى يسبب إشكالاً في صحّة الوضوء أم لا ؟

لا إشكال .

٣٥ اذا غسل الوجه ثلاث مرات في الوضوء وكذلك اليد اليمنى حيث يحرم ذلك طبق فتوى الإمام فهل إنّ الوضوء يبطل أيضاً أم لا ؟

غسل الوجه أو اليد اليمنى ثلاث مرات بنية الوضوء حرام ولكن الوضوء لا يبطل واذا غسل اليد اليسرى ثلاثاً فيشكل المسح بها ويبطل الوضوء .

٣٦ أثناء الوضوء يصب الشخص صبتين على يده ليغسلها ثم يصب صبة على الحنفية ويقفلها فهل لهذا الماء حكم الماء الجديد وهل أن وضوء هذا الشخص صحيح أو لا ؟

إذا أتم وضوءه بالمسح على يده بعد صب الماء على الحنفية ومسح بماء الوضوء فلا مانع من ذلك .

٣٧ اذا كان الوجه مبتلاّ فبل الشروع في الوضوء ، فهل يجب أولاً تجفيفه أو انه يمكن الوضوء على هذه الحال ؟

لا يلزم التجفيف .

٣٨ اذا غسل الانسان يديه قبل الوضوء فهل يلزم تجفيفها للوضوء أم لا ؟

غير لازم .

٣٩ جاء في الرسالة ان جلد البشرة والذي يكون احياناً ملتصقاً وأخرى منفصلاً يجب قلعه أو إيصال الماء تحته ، فهل ان هذا الحكم يشمل المقدار القليل من الجلد ام الكثير أيضاً ؟

اذا كانت البشرة تحت الجلد المنفصل (والمعلق) ظاهرة تماما فيجب غسل ذلك للوضوء ولو بواسطة رفع الجلد المنفصل أو قلعه ولا فرق في هذا الحكم بين الصغير والكبير .

٤٠ ما حكم الوضوء فيما إذا كان على الوجه أو اليد دهناً (شحم) وكان في استخدام الصابون وغيره . . . ضرراً ؟ .

إذا لم يكن الدهن مانعاً من وصول الماء إلى البشرة فلا اشكال في الوضوء .

٤١ هل أن حبر القلم الناشف يعتبر حاجبا يبطل الوضوء ؟

اذا كان له جرم فيجب إزالته .

٤٢ هل ان صَبْغة الشعر والمستعملة عند النساء للشعر والحاجب مانعة من الوضوء والغسل أم لا ؟ (طبعاً الصبغة الغير طبيعية) .

مجرد اللون من دون جرم ليس بمانع .


عملي الدائم هو في معجون الزجاج ومع انني أثناء الوضوء أنظف ذلك (المعجون) بدقة ، ولكن أحياناً وبعد الفراغ من الصلاة ألحظُ شيئاً من ذلك على أعضاء وضوئي ولأنني أدقق كثيراً في هذه المسألة أصبت بمشقة ووسواس شديدين ، ما هو تكليفي ؟

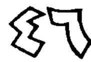
اذا كان المانع من وصول الماء الى البشرة موجودا فالوضوء غير صحيح ولكن يجب عليك تجنب الوسوسة .


في زمن الطاغوت ارتكبت اشتباها وهو انني نقشت على عضديَّ رسم امرأتين وبعد مدة تنبهت إلى خطأي وذلك في ظل هذه الثورة العظيمة بقيادة الإمام الخميني وأصبحت إنسانا حقيقياً ولأن مكان النقش يقع في محال الوضوء فكرت بإزالتهما مع ضرورة عدم إلحاق أي أذىً بالجسم وحتماً يجب عليّ إزالتهما بأي وسيلة أطلب منكم ان ترشدونني في ذلك ؟

النقوش التي تحت الجلد لا تمنع من صحة الوضوء أو الغسل .


عملي في الدهان ويبقى على يدي ووجهي وشعر رأسي لطخٌ من الدهان واذا أردت تنظيفها في الفترات الثلاث للصبح والظهر والليل أحتاج إلى وقت طويل وليس ممكناً أيضاً ، ما هو تكليفي بالنسبة للوضوء بهذه الأيدي والوجه الملونين ؟ طبعاً انا أُنظف قدر الإمكان ولكن لا تنظف بشكل جيد .

ذا كان جرماً يجب إزالته واذا كان مجرد لونٍ بدون جرم فلا إشكال .


ما المراد من الكعبين في الآية الشريفة ﴿ **وامسحوا برؤسكم**

وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ ، هل هي قبة القدم أم المفصل ؟

المراد أعلى قبة القدم .

٤٧ لقد قدمت كلتا رجلَي في الجبهة في طريق الإسلام احداهما من تحت الركبة والاخرى من فوقها ، أرجوكم ان تبينوا كيف أتوضأ وعلماً أني إلى الآن أتوضأ ارتماسا ، هل وضوئي صحيح أم لا وهل يجب قضاء الصلاة أم لا ؟

يسقط مسح القدمين في الفرض المذكور والوضوء الارتماسي كاف والصلاة بهكذا وضوء صحيحة ولا إعادة ولا قضاء .

٤٨ ما هو تكليف ابني الذي قطعت كلتا رجليه في الجبهة من تحت الركبة وذلك لجهة المسح على القدمين وهل أن بدون المسح صلاته صحيحة أم لا ؟

يسقط المسح في مفروض السؤال وعليه الوضوء بدون مسح القدمين وصلاته صحيحة .

٤٩ اذا قطعت اليد اليسرى فهل يسقط مسح الرجل اليسرى في الوضوء ؟

يجب في مفروض السؤال مسح الرجلين باليد الباقية .

٥٠ اذا قطعت رجل شخص بشكل لم يبق سوى كعب القدم ، بمعنى ان القسم الذي ينبغي مسحه قد أُبين كيف يكون المسح في هذه الصورة وفي صورة لزوم المسح والعمل لو كان هذا القسم مجروحا ؟

المسح ساقط في مفروض السؤال .

٥١ هل ان اتصال ماء مسح الرأس بماء الوجه يبطل الوضوء ؟

الوضوء والمسح لا يبطلان ولكن عليه ان لا يمسح قدمه بالرطوبة المأخوذة من ماء وضوء الوجه .

٥٢ اذا علم بعد المسح ان مسحه غير صحيح فجفف الممسوح وأعاد مسحه هل ذلك العمل صحيح أم لا ؟

صحيح .

٥٣ هل يجوز مسح اليد اليمنى ثانية برطوبة اليد اليسرى قبل الشروع في مسح الرأس والقدمين وهل ان فعل ذلك يوجب بطلان الوضوء ؟

اذا كان على كفه رطوبة فالاحوط أن لا يمس أعضاء الوضوء .

٥٤ لم يتضح في كتاب توضيح المسائل آداب الوضوء بالنسبة للمرأة ، تفضلوا ببيان ما الفرق بين وضوء النساء ووضوء الرجال ؟

في الكيفية والمقدار الواجبين لا فرق .

٥٥ يجب ان يكون ماء الوضوء مطلقا وفي صورة انهم وبشكل دائم يضعون مادة الكلور في ماء الأنابيب أفلا يصبح مضافاً ويبطل الوضوء ولا تصح الصلاة ، اذاً فبأي ماء نتوضأ لتكون صلاتنا صحيحة ؟

الكلور في الفرض المذكور لا يوجب صيرورة الماء مضافا .

٥٦ الذي يستفاد من عبارة الكتاب الشريف تحرير الوسيلة (. . . . في غصبية المكان لا يخلو من قوة) (شرائط

الوضوء مسألة ١) عدم لزوم إباحة مكان المتوضىء ، مع انه في توضيح المسائل أعتبرتم أن إباحة الفضاء الذي يتم فيه الوضوء من شرائط صحة الوضوء نرجوكم هدايتنا في هذا المجال ؟

ليس من تنافٍ بين المسألتين وتفصيل كل منهما مذكور في تحرير الوسيلة .



جرح صغير في أحد محال الوضوء ولا ينقطع دمه ولم يكن الماء مضرا له فانه لا يوضع عليه جبيرة واذا غسل هذا الجرح فانه ينزف دما واذا جفف الجرح فان الدم يجمد قليلا ولكنه اذا غسل ثانية فان الدم الجامد ينقلع ويعود الجرح إلى النزف من جديد ، ولنفرض ان هذا الجرح كان في اليد ويريد الإنسان ان يتوضأ فان ماء الوضوء يصل الى الجرح وتتنجس اعضاء وملابس هذا الإنسان بواسطة الماء المتنجس بمروره على الجرح وفتوى سماحتكم في الرسالة العملية في أحكام وضوء الجبيرة انه اذا كان الجرح مفتوحا ولا يضره الماء فانه يجب الوضوء بالشكل العادي فهل يمكن الوضوء والصلاة بالبدن واللباس النجسين ، فما هو الكتليف ؟

يمكن وضع مكان الجرحِ في الماء الكري أو تحت الحنفية والمسح باليد حتى انقطاع الدم وبلا فصل يُجري الماء على ذلك المكان بنية الوضوء وبعد ذلك يقوم فوراً بتنشيف ذلك المحل حتى لا تحصل السراية ولا مانع من الوضوء في اللباس النجس أو البدن النجس في غير محال الوضوء وفي الصلاة يشترط طهارة لباس وبدن المصلي وفي أي حال ليس من موارد وضوء الجبيرة واذا لم يكن الوضوء ممكنا ولو بغسل غير محل الجرح يجب التيمم .



اذا كان في أحد محال الوضوء جرح (مفتوح) فهل ان ما يبقى على الجرح بعد غسله من دم ممزوج بالماء طاهر ؟

وفي صورة انه مكسو بطبقةٍ من الجلد وعلم ان تحته لطخة من الدم فهل يجب من أجل الوضوء قلع هذا الجلد وتطهير الدم تحته ثم الوضوء أم لا ؟

الدم الممتزج بالماء نجس ، واذا كان الدم تحت الجلد يكفي في الوضوء غسل ظاهر الجلد .

٥٩ اذا كان أحد أعضاء الوضوء نجسا وبعد الوضوء شك هل انه طهره قبل الوضوء أم لا ، في الرسالة في المسألة ٢٧٨ ذكرتم صورتين وقلتم (وفي أي صورة يجب تطهير المكان الذي كان نجسا) فهل انه في صورة صحة الوضوء يجب أيضاً تطهير كافة أعضاء الوضوء ؟

المحل النجس والمكان الذي يتيقن بان الماء أو الرطوبة قد سرت اليه من ذلك المحل يجب تطهيره .

٦٠ في أثناء الصلاة نواجه أحياناً مشكلة قلة الماء أو نجاسة أحد أعضاء البدن أو مانعاً من هذا القبيل في إزالته مشكلات عديدة ، فهل ان الصلاة في هذه الحالة صحيحة أم لا ؟

اذا لم يكن الماء كافيا للوضوء فليتيمم للصلاة وفي صورة كون البدن نجساً أو مع وجود مانع آخر في البدن فهناك أحكام مفصلة ذكرت في الرسالة العملية .

٦١ اذا كانت رجل الإنسان نجسة حال الوضوء الا ان موضع المسح طاهر فهل الوضوء صحيح ؟

صحيح .

٦٢ أنا جريح حرب وعلى اثر تكسر عظامي لا يمكنني الجلوس بوجه من الوجوه ويقوم أحدهم بصب الماء لي للوضوء

وأستعمل للطهارة المحارم الورقية فكيف هي وظيفتي ؟
لا إشكال .

٦٣ هل الوضوء مستحب لنفسه ؟
الاستحباب النفسي غير ثابت .

٦٤ شخص وسواسي في أمر الوضوء والصلاة إلى حد انه في أغلب الأحيان وفي ابتداء الأمر يبقى متوقفاً وذلك نتيجة قطعه بعدم وقوع العمل بما هو الواجب ويبقى مدةً غير قادر على الشروع في العمل بيّنوا لنا وظيفة هذا الشخص ؟
ليس لقطعه أي أثر شرعي وعليه الوضوء مع بقاء قطعه وعمله صحيح والوسوسة حرام .

٦٥ ما هو حكم الشك أثناء الوضوء أنه غسل أم لا ، وما حكم كثير الشك ؟
لا يعتني بالشك بعد الفراغ من الوضوء ويعتني بالشك حال الوضوء الا لكثير الشك .

٦٦ شخص وبسبب مرضه فان وضوءه يبطل بعد الشروع في الصلاة ولا يمكنه إتمام صلاته وفي بعض الأحيان يضطر للوضوء عدة مرات لصلاة واحدة هل يمكن لهكذا شخص أن يصلي من جلوس وهل يمكنه التيمم ؟ ما هو تكليفه ؟
اذا أمكنه أنتظار وقت يصلي فيه مع الطهارة فعليه ان يصلي متطهراً في ذلك الوقت واذا لم يكن عنده هكذا وقت فعليه الرجوع إلى أحكام المسلوس والمبطون المذكورة في الرسالة العملية .

٦٧ بسبب مرض الأعصاب فانه في معظم الأوقات يتقاطر مني قطرات من البول بعد التبول وأحياناً خلال النهار ومن دون سابق تبول يتقاطر مني بعض البول من غير اختيار ، لذلك فقد اضطررت وطبقا لفتواكم ان أتوضأ عدة مرات للصلاة الواحدة وأحياناً أحس بخروج البول ولكنني بعد ذلك أعلم أنه لم يكن كذلك ، فمن هذه الجهة أصبت بقلق ووسواس شديدين ، عذراً بينوا لنا حكم هذه القطرات ما هو ؟

في صورة العلم بان الرطوبة الخارجة هي بول محكومة بالنجاسة ، وحكم الوضوء والصلاة هو نفسه المذكور في الرسالة ، وفي صورة الشك في أصل خروج البول أو الشك في الذي خرج هل هو بول محكوم بالطهارة الا في صورة عدم الاستبراء وكون الرطوبة مشتبهة بين البول وغيره . ويجب ان لا تعتني بالوسوسة .

٦٨ اصبت في الجبهة بشظية ولا استطيع منع خروج الريح في أثناء الصلاة ، ما هو تكليفي الشرعي ؟

اذا كنت لا تستطيع حفظ نفسك في الصلاة وكان الوضوء أثناء الصلاة حرجياً فلتتوضأ مرة واحدة لكل صلاة .

٦٩ الوضوء في الحمامات التي تتصل أنابيبها الصحية بآبار المراحيض هل فيه إشكال ؟

لا مانع .

٧٠ هل يجوز ان يكشف الرجل عن يديه للوضوء في المكان الذي يعلم بنظر النساء من غير محارمه اليه واذا فعل هل يبطل الوضوء ؟ وفي صورة الاضطرار ماذا يفعل ؟

الـوضـوء صحيـح ، ولا يجب على الـرجـل ستـر بـدنـه عن الأجنبيـة سـوى العورتين .



هـل يبطل وضـوئي اذا وقع نـظري أثنـاء الـوضـوء على أمـرأة أجنبية ؟

غير باطل .



هل يبطل الوضوء بخروج الدم من الأنف أو الفم أثناء الوضوء ؟

لا يبطل .



اذا توضأ الإنسـان لغايـة ـ كتلاوة القـرآن ـ ثم أعرض عن تلك الغاية فهل يبطل الوضوء ؟

لا يبطل الوضوء بعدما وقع صحيحا .



هل يصح الـوضوء اذا كـان للكون على الـطهارة فقط دون أي غاية اخرى ؟

لا بأس به .



شخص يتوضأ سواء في الوقت أم خارجه وليس عنده غاية سوى ان يكون متوضأ ، فهل يتمكن من الصلاة بهذا الوضوء ؟

لا إشكال .



هل ان الوضوء للصلاة قبل دخول وقتها صحيح أم لا ؟

لا مانع .



شخص يتوضأ لأجل صلاة الصبح وحال الوضوء ينوى ان يحفظ

وضوءه لوقت صلاة نظهر أيضاً هل هذا الوضوء صحيح وهل يستطيع ان يصلي به صلاة الظهر .

لا مانع .



اذا توضأ استحباباً فهل يمكن الصلاة أو القيام بأعمال الحج والزيارة بهذا الوضوء ؟

بالوضوء الصحيح يمكن القيام بأي عملٍ مشروط بالطهارة سواء كان مستحباً أو واجباً وسواء كان الوضوء لعمل واجب أو مستحب .



هل يحرم مس اسم الله تعالىٰ اذا كان باحدى الصور التالية :

الف ـ الله

ب ـ خدا

ت ـ بسمه تعالىٰ

ث ـ الله بدون تحريك

ج ـ ا . . .

ح ـ ما حكم مس بعضه ؟

خ ـ مس آيات القرآن غير المحركة بدون وضوء ما حكمه ؟

لا يجوز مس كتابة القرآن وأسماء الحق تعالىٰ أو حتى جزء منها بأي لغة كانت وبأي كيفية من دون طهارة ولا إشكال في إزالتها بأي نحو لا يوجب هتكها .



هل يحرم مس شعار الجمهورية الإسلامية الموجود على الجرائد والبطاقات وغيرها ؟

لا يجوز مسه بدون طهارة على الأحوط .



هل يمكن لبس عقد عليه شعار الجمهورية الإسلامية والاستفادة منه ولمسه باليد .

لا مانع من الاستفادة منه ، ولكن لا يمسّ من دون طهارة على الأحوط .

٨٢ ما هو حكم كتابة أو مس أسماء كعبد الله وحبيب الله الخ . . . . . ؟

لا يجوز مس أسم الله بدون طهارة .

٨٣ هل يجوز حمل أو لبس خاتم مكتوب عليه (الله بصير بالعباد) وكذلك حمل القرآن المجيد في الجيب لذكر الله بدون وضوء ؟
لا مانع ولكن لا يمس بدون وضوء .

لا مانع ولكن لا يمس بدون وضوء .

٨٤ هل يجوز مس كلمات من القرآن أمثال (إبليس ، شيطان ، كفار ، أبو لهب . . .) من دون وضوء ؟

أ ـ غير جائز .

ب ـ خدا الله بالفارسية .

غسل الجنابة

٨٥ ما هي علامات المنيّ بالنسبة لكل من الرجل والمرأة ؟ وهل أن كليهما وبشكل مساوي يشعران بخروجه ، وإذا خرج المنيّ بدون اختيار فهل يلزم الغسل ؟

للمنيّ علامات ذكرت في الرسالة العمليّة وطالما لم يحصل اليقين بخروج المنيّ وكذلك ما لم يتيقن بأن الرطوبة الخارجة هي منيّ ، لا يحكم بالجنابة ولا يجب الغسل ، والنساء أقل تحصيلاً لليقين في ذلك .

٨٦ على أثر مرض مثل قطع العمود الفقري فانه وبدون إرادة يخرج المنيّ من الشخص فهل يوجب ذلك الجنابة ، وما هو تكليفه

الشرعي من هذه الجهة ؟

يصبح جنباً واذا كان مستطيعاً للغسل فيجب والا فليتيمم ويصلي واذا كان بحال لا يستطيع حفظ نفسه بعد الغسل أو التيمم للصلاة فانه يغتسل مع الإمكان لكل صلاة ومع عدمه فيكفي التيمم .



عندي أخ ونتيجة تعرضه لموج إنفجاري إبتُلي بصداع كبير وشديد ورجفة ورعشة وصار المنيّ يخرج منه بشكل دائم ، طبيعي فان خروج المنيّ بدون دفق ولا فتور جسد ، الرجاء بيان وظيفة هذا الشخص لجهة أداء الصلاة والطهارة (غسل و . . .) ؟

إذا تيقن أن الرطوبة الخارجة منه منيّ فيجب عليه العمل بأحكام الجنابة وفي صورة الشك لا شيء عليه ، وإذا كان مريضاً بحيث يخرج منه المنيّ دائماً وليس عنده وقت يتسع للصلاة فعليه في صورة الإمكان أن يغتسل لكل صلاة ، ومع عدمه يتيمم بدلاً عن الغسل ويصلي .



شخص مبتلىٰ بمرض الذبحة القلبية فلو أجنب حال ابتلائه بهذه الذبحة فهل يجب عليه الغسل ؟

إذا تيقن ان الخارج منيّ يجب الغسل .



منذ عامين وأنا مبتلي بكثرة الإحتلام ومع إنني متأهل فأسبوعياً أحتلم ما بين ٤ إلىٰ ٥ مرات ، عفواً بيّنوا لي كيف أغتسل للجنابة ؟

اذا أحرزت أن الذي يخرج منك منيّ فهو محكوم بالنجاسة ومع التمكن من استعمال الماء يجب غسل الجنابة ومع عدمه يجب التيمم بدله .



هل تجنب المرأة بغير جماع ؟ وفي صورة كون الجواب مثبتاً ،

هل يجب عليها غسل الجنابة ؟

ذلك ممكن واذا تيقنت بخروج المنيّ يجب الغسل وما لم يحصل اليقين فلا يجب الغسل .

٩١ هل يحصل الإحتلام بالنسبة للفتيات والعذارىٰ أيضاً ؟

ممكن ، ولكن ما لم يُتيقن بخروج المنيّ لا يحكم بالجنابة .

٩٢ أيكون العرق المترشّح من جسم المحتلم نجساً ؟

عرق الجسم ليس نجساً

٩٣ ما هو تكليف من قامت بالعبادات لمدة من غير التوجه لمسألة احتلام الفتيات ولم تغتسل لذلك ؟

اذا لم تكن متيقنة بالجنابة لا يلزمها قضاء الصلوات ، وفي كل الصور لا قضاء للصوم .

٩٤ هل ان الاستمناء بالنسبة للمرأة يوجب الغسل أم لا ؟

اذا حصل اليقين بخروج المنيّ وجب الغسل .

٩٥ إذا عمل أحدهم علىٰ إخراج المنيّ بيده أو بعمل آخر ما حكمه ؟

العمل المذكور حرام .

٩٦ في بعض المستشفيات ومن أجل معرفة ما إذا كان الإنسان منجباً أم لا ، يطلبون من الرجل الإستمناء وتقديم منيّه للإختبار ، هل هذا العمل جائز أم لا ؟

حرام .

٩٧ هل صحيح أنه يجب غسل الجنابة علىٰ المرأة التي تضع العطر وتخرج إلى الشارع ؟

لا يجب الغسل .

٩٨ في الأونـة الأخيرة يقـوم بعض الرجـال بعمليـة طبيـة يغلقـون بواسطتها مجاري خروج المني بحيث أنه عند المقاربـة تخرج رطوبة لزجة فقط (وهي لا تكون مصحوبة مع المَنيّ عادة) ما هو حكم احتلام هكذا أفراد من الذين لا يخرج منهم المنيّ ؟

اذا خرجت رطوبة من غير مقاربة سواء في النوم أم في اليقظة ولم تحمل صفات المنيّ فانه لا يترتب عليه حكم الجنابة ، إلّا أن يتيقن أن الخارج هو منيّ .

٩٩ اذا كان هناك شخص وبشكل دائم تخرج منه رطوبة مثل المنيّ أو شبيهة به من غير احساس وإرادة وبعد هذه الجنابة إلى يوم أو يومين يصبح هذاالوضع أسوأ وأشـدّ ، فهل لـه حكم المنيّ أم لا ؟ ما الوظيفة والتكليف ؟

لا تترتب أحكام الجنابة الاّ بحصول اليقين بكون الخارج منيّاً .

١٠٠ اذا شخّص الطبيب لشخص انه يخـرج مع بـوله أجـزاء المنيّ ورأى بعد التبول رطوبة لزجة ويحتمل بقوة أن تكون منيّاً ، أفلا تكون هذه الرطوبة منيّاً ؟

ليس لها حكم المنيّ ، الا إذا حصل العلم بكونها منيّاً .

١٠١ اذا شكّ شخص بأنه أجنب أم لا ، فهل يجب عليه الغسل ؟

لا يجب الغسل الا بعد التيقن بالجنابة .

١٠٢ ورد في المسـألة ٣٤٦ من أحكـام الجنابـة أنه لا يلزم بـالنسبة

للمرأة أن يكون هناك دفق وشهوة حتى يحكم بكون الرطوبة الخارجة منياً بل يكفي الشهوة . فكيف يكون تشخيص هذا المورد بالنسبة للنساء اللواتي غالباً ما يرشح منهن رطوبة وبمجرد بعض اللذة والشهوة تخرج الرطوبة المذكورة ؟ وخصوصاً بالنسبة للفتيات حال العقد (الخطوبة) ؟

الرطوبة المذكورة طاهرة ولا غسل ؟

١٠٣ أنتم لا تعتبرون الدفق وفتور الجسد شرطاً في جعل الرطوبة الخارجة من المرأة منيّاً سوىٰ الشهوة ، وعلىٰ هذا الأساس ما هو الفرق إذن بين هذا المورد والمذي الذي يخرج من المرأة والرجل حال حصول الشهوة ؟

الميزان هو الشهوة المقارنة لخروج ذلك المني والتي تختلف مع سائر الأحوال .

١٠٤ في بعض الأوقات ونتيجة ملاعبة الزوج للمرأة يصبح لديها حال مشابهة لحالة الإنزال ويفتر بدنها بحيث يظن جنابتها ، فهل يجب الغسل بعد هكذا حالة أم لا ؟

اذ تيقن نزول المنيّ وجرىٰ من المخرج وَجب الغسل .

١٠٥ هل يجوز للإنسان أن يجامع زوجته أكثر من مرة في ليلة واحدة ؟

لا مانع .

١٠٦ إذا علم الإنسان في الليل إنه لن يتمكن من تحصيل الماء في الصباح للغسل فهل له في هذه الحالة مقاربة زوجته ؟

لا مانع .

١٠٧ هل إن مقتضيات الزمان تؤثر في تغيير الأحكام الإسلامية ؟ مثلاً امرأة غير طاهرة (حائض مثلاً) هل يمكنها بواسطة تبدل هذه المقتضيات أن تنام في المسجد ؟

المقتضيات لا تبدل الأحكام وإذا كان الشخص جنباً أو حائضاً فلا يمكنه النوم في المسجد .

١٠٨ مع الإلتفات إلى ان أحد المحرمات على الجنب هو وضع شيء في المسجد ، فهل يحرم فيما لو وضع ذلك الشيء في المسجد بواسطة حبل أو خشبة أو لا يحرم ؟

لا فرق في ذلك .

١٠٩ لو كان أحدهم لا يتمكن من الصلاة لسبب شرعي فهل يمكنه الدخول إلى مقبرة الشهداء أو إلى مسجد جمكران ؟

اذا كان جنباً أو حائضاً فيجب أن لا يدخل إلى المسجد .

١١٠ شخص جنب يخطر في ذهنه الآيات التي يحرم قراءتها على الجنب ، وكلما حاول منع ذلك الخطور لم يستطع فهل يكون قد ارتكب إثماً ؟

لايحرم بمجرد الخطور في الذهن .

١١١ شخص أجنب وكانت كل رجله مغطاة بالجفصين هل يجب عليه الغسل أم التيمم أم كليهما ؟ وهل يمكنه الدخول إلى المسجد أم لا ؟

إذا أمكنه أن يغتسل غسل الجبيرة من دون حَرج وجب الغسل والاّ فليتيمم وبعد

القيام بوظيفته المطلوبة منه لا مانع من دخول المسجد .

١١٢ إذا ذهب شخص إلى الحمام بقصد الغسل الواجب والتطهير ولكنه سهواً نسي الغسل ، فهل إن ذلك القصد الأولي كافي ؟

لا يكفي ويجب الغسل .

١١٣ هل يجب أثناء الغسل التلفظ بالنيّة أم لا ؟

لا يجب التلفظ بالنيّة .

١١٤ إذا أجنب أحدهم بعد آذان الصبح وأداء الصلاة فهل يغتسل بنية الوجوب أم لا ؟

يكفي نية الإغتسال من الجنابة .

١١٥ هل يكون الدهن الذي يخرج من الجلد بشكل طبيعي مانعاً عن الغسل ؟

اذا لم يكن مانعاً من وصول الماء فلا إشكال .

١١٦ إذا شكّ بعد الغسل في وجود مانع من وصول الماء حال الغسل ماذا يفعل ؟

الغسل محكوم بالصحة .

١١٧ بالنسبة للغسل الواجب ومع الإلتفات إلى أنه وفي هذه الأيام يستفاد من الدوش المتعارف في الحمامات للغسل ، أحياناً يوفق الإنسان لغسل جميع نقاط بدنه بيده وأحياناً لا يوفق مع وصول ماء الدوش إليه هل مثل هكذا غسل يكون صحيحاً أم لا ؟

لا يلزم المسح باليد لانه يكفي وصول الماء إلى جميع البدن مع نية الغسل .

١١٨ هل الغسل تحت الدوش صحيح ؟

لا إشكال .

١١٩ لو اغتسل أولاً بان يطهر الموضع النجس من البدن ثم يأخذ بيده بعض الماء ويبدأ بمسح رأسه ورقبته بها ثم يجفف ما غسله ثم يفعل ذلك بالنسبة لجنبه الأيمن ثم للأيسر فهل غسله صحيح ؟

إذا جرىٰ الماء على الجسد بحيث يصدق معه الغسل فصحيح .

١٢٠ إذا غسل إنسان بالغسل الترتيبي رأسه ورقبته ثم وضع جسمه في الماء إلى رقبته وكذلك في هذه الحال حرك أولاً طرفه الأيمن بقصد الغسل ثم الأيسر فهل يتحقق بذلك الغسل الترتيبي ويكون صحيحاً ؟

الغسل الترتيبي بالشكل المذكور صحيح .

١٢١ أنا ومنذ مدة طويلة لا أراعي الترتيب في أثناء الغسل وأصلي صلاتي وحتى الآن يكون قد مر على سني تكليفي سبع سنوات ونصف طبعاً ما كنت معتقداً ان الغسل بهذه الكيفية المذكورة في المسألة بل كنت أعتقد انه عبارة عن غسل كامل البدن ثم تجفيفه بالكليّة ، منذ فترة راجعت الرسالة ومع كامل الأسف التفت إلى إشتباهي حتى الآن وكذلك فانا الآن لا أعلم كم من الصلاة علي أن أقضي من جهة جهلي باعداد الغسل بهذه الكيفية ، الرجاء هدايتي في ذلك ؟

إذا كان غسلك باطلاً فان الصلوات التي صليتها إلى الآن والمعلومة لديك يجب قضاؤها .

١٣٢ منذ سن الرابعة عشرة وإلى الآن إغتسلت بالكيفية التالية :
أولاً : نية الرأس والرقبة وبعده الجهة اليمنى إلى نصف الجسم ثم الجهة اليسرى إلى نصف الجسم ثم بقية الجانب الأيمن إلى أسفل القدم ثم بقية الجانب الأيسر إلى أسفل القدم ، فهل هذا صحيح ؟

الغسل بهذه الكيفية باطل ويجب أولاً غسل تمام الرأس والرقبة ثم تمام الجانب الأيمن ثم الأيسر وتفصيل ذلك موجود في الرسالة العملية .

١٣٣ أنا شخص مقعد ومفلوج بحيث إنني لا أستطيع القيام بأعمال الغسل وحدي ، ولكني عندما يضعونني على الأرض لتغسيلي بهذا الشكل وعندما يصبون الماء على رأسي ورقبتي وجانبي الأيمن والأيسر ، فإنني أنوي بذلك الغسل ، هل الغسل بهذه الكيفية صحيح ؟ (طبعاً بسبب مرضي وخروج الرطوبة المشتبهة مني لا أتيقن بالجنابة الا اني أفعل ذلك احتياطاً) .

لا إشكال .

١٣٤ إذا لم يتمكن شخص من الغسل الترتيبي ولا الارتماسي ، فهل يمكنه نية الغسل وهو تحت الدوش ؟

الغسل الترتيبي تحت الدوش صحيح .

١٣٥ هل يشترط بالنسبة للغسل الترتيبي أن يتصل الماء بين طرفي البدن وإنه يجب ان يكون الغسل من أعلى إلى أسفل ؟

لا يلزم ان يصل الماء دفعة واحدة إلى طرفي البدن ، بل يمكن غسل كل طرف

بالتدريج وبأي كيفية..



بعضهم يقول: « إن الحد الأقل بالنسبة للماء الذي يستعمل في الغسل الارتماسي هو ان يصل في حال الوقوف إلى حد السرة ، ويجب ان يكون الغسل بالجلوس ثم القيام » في محل خدمتي ونتيجة قلة ماء النهر وعدم وجود حمام . هيأت حفرة في النهر يصل الماء فيها إلى حد الركبة أو أكثر بقليل وانا اغتسل فيها بواسطة الاستلقاء طبعاً بشكل يكون معه كل جسمي تحت الماء ، هل هكذا غسل يكون صحيحاً أم لا ؟

في الغسل الارتماسي ينبغي ان يغمر الماء كل الجسد بالدفعة العرفية ولو بالاستلقاء .



هل يجب في الغسل الارتماسي نية لكل قسم من أقسام البدن (١ـ الرأس والرقبة) ٢ـ الطرف الأيمن ، ٣ـ الطرف الأيسر ، أم يكفي نية واحدة لكل الأقسام ؟

لا فرق والغسل صحيح .



هل يشترط في صحة الغسل طهارة تمام كل عضو قبل غسله أم يجوز ـ مثلاً ـ البدء بغسل أعلىٰ العضو ثم تطهير أسفله وغسله ؟

لا يجب ذلك إنما الواجب طهارة المحل قبل الغَسل الوضوئي أو الغسلي فلا يكفي غسل واحد للتطهير والوضوء أو الغسل .



كان أحد العلماء بقول « يجب تطهير البدن من النجاسات قبل الغسل وإن تطهير البدن من النجاسة (ومن الجملة المني) حال الغسل موجب لبطلانه » في حال صحة المسألة ، فهل

كانت صلاتنا باطلة وهل يجب القضاء ؟ (مع الإلتفات إلى إننا لم نكن نعلم هذه المسألة من قبل) .

إذا كنت متيقناً من نجاسة البدن في حال الغسل وإنك لم تطهره قبل الغسل فيكون الغسل باطلاً وتقضي الصلاة .

١٣٠ شخص يذهب إلى الحمام بقصد غسل الجنابة فيغسل جسمه بالصابون الاّ أنه تقطع الماء حال الغسل ، فهل يبقى جسمه نجساً مع الإلتفات إلى عدم القيام بالغسل ؟

إذا جرىٰ الماء على المواضع النجسة في البدن فإنه يصير طاهراً .

١٣١ هل ان الماء القليل المنفصل عن الجسم بعد استعماله في الغسل نجس أم لا ؟

ليس بنجس .

١٣٢ اقيم في أحد دوائر الدولة حمام من أجل نظافة العمال ، هل ان الغسل في ذلك المحل جائز أم لا ؟

إذا لم يكن ذلك مخالفاً لقوانين الدائرة المذكورة ومع إجازة المسؤولين فالغسل صحيح .

١٣٣ هناك أرض أجريت عليها الصيغة ليأسس فيها حسينية لسيد الشهداء (ع) ولكن ومع الأسف ونتيجة الإشتباه والجهل بالحكم وبمساعدة طاغوت ذلك الزمان صارت تلك الأرض حماماً . في الحال الحاضر ما هو تكليفنا الشرعي بالنسبة لهذا الحمام ؟ وهل إذا هيّأنا أرضاً أخرى لبناء حسينية نجبر ونصلح ما حصل أم لا ؟

إذا لم تسلّم الأرض لبناء الحسينية وكان أصحاب المال راضين فلا مانع من

التصرف في الحمام وعلى كل حال فان الغسل اذا كان بماء مباح فهو صحيح .

١٣٤ مع الاحترام نعرض لكم : أن أنابيب الماء في المدينة قد تعطلت وهنالك حمامان (عموميان) في المحلة وماؤهما من الأنابيب اضطر أصحابهما إلى الاستفادة من ماء لقناتين يستفيد منهما المزارعون ، وبعض الناس يظهرون عدم الرضا لاستخدام هذا الماء في مصارف الحمامين ، ويلزم التوضيح هنا بان ماء هذين الحمامين ، كانت من ماء القناتين قبل إنشاء أنابيب المدينة بفارق واحد وهو انه بالماضي كانت الاستفادة بواسطة الدلاء والدواليب المربوطة بالحبال واليوم بواسطة الآلات الكهربائية . فما هو حكم التطهير والغسل في هذه الحمامات .

إذا كان يحق لصاحب الحمام الاستفادة من ماء القناة فانه يمكنه كالماضي استخدام ماء القناة وفي غير هذه الصورة فان الحصول على الماء والافادة منه منوط بإجازة تمام الشركاء .

١٣٥ هنالك حمام في قريتنا يؤمن نصف ما يحتاجه من الماء من قناة القرية والنصف الآخر من الخزان الرئيسي للبلدة وقبل بناء الخزان كان كل مائه من القناة ، اليوم فان مالكي القناة لا يجيزون استعمال الماء للحمام ففي هذه الحال هل ان إستعمال ماء الحمام بما يشمل الغسل وغيره جائز أم لا ؟

إذا كان ماء الحمام من قديم الأيام من القناة فلا يحق للمالكين الفعليين الممانعة في ذلك .

١٣٦ إذا كان هناك ملك تحت تصرف شخص ما من غير رضا المالكين الشرعيين ، فهل يمكن الغسل فيه من دون رضا

وإجازة المالكين ، وإذا حصّل شخص الرضا اللاحق بعد الغسل فهل يكون غسله صحيحاً ؟

إذا كان ماء الحمام مباحاً لا إشكال في الغسل ومع فرض عدم رضا المالك الشرعي فان التصرف غير جائز ولا أثر للرضا اللاحق .

١٣٧ في قريتنا أنشأ حمام في مقبرة كانت لسنتين خلتا محلاً لدفن الموتى وفي محل احداث ذلك الحمام عثر على بعض الاعضاء غير المتلاشية فمع التنبه إلى المسألة ٦٤١ في الرسالة والتي جاء فيها « يحرم نبش قبور المسلمين الا في حال تلاشي أبدانهم وصيرورتها ترابا فلا إشكال » ما هو حكم الغسل والنظافة في هكذا حمام ؟

إذا كان ماء الغسل مباحاً فهو صحيح ولا مانع في التصرف لمن لا يعلم بذلك .

١٣٨ بعد ٥٤ سنة من السعي والزحمات المتواصلة ليلاً ونهاراً حصلت على بستان وبناء سكني (مع عشرة أفراد تحت كفالتي) ولكن مع الاسف الشديد فان ما يفضل من ماء حمام عمومي مع ما يحمله من مواد بترولية (سوداء) تصل إلى أرضي وبيتي حيث انه من جهة يشكل خطراً على سلامة وصحة المنطقة والمحيط ومن جهة أخرى يجعل بستاني وحياتي في خَطَر الاضمحلال والفناء حيث ان الأرض لا تعود صالحة للزراعة ويصبح أفراد عائلتي العشرة عرضة للامراض الخطرة والمتنوعة ، فهل ان الغسل والوضوء والتطهير في هذاالحمام جائز ؟

الغسل والوضوء صحيحان ولكن التصرف في ملك الغير والاضرار بالغير حرام ، يجب الاجتناب عنه .

١٣٩ شخص يمكث حال الغسل أكثر من المتعارف تحت الدوش ويغتسل مرات عديدة ، هل غسله صحيح ؟ (طبعاً هو يدفع أجراً إضافياً) .

لا إشكال إلا ان تكون الإطالة والتكرار ناتجة عن الوسوسة وفي كلتا الصورتين فان الغسل صحيح .

١٤٠ ما يلزم من الوقت والماء لكل غسل من الاغسال ؟

يكفي المقدّار المتعارف .

١٤١ ماذا افعل في مورد الغسل والطهارة حتى لا اشك كثيراً وكي اعتمد على نفسي ؟

لا تعتني والوسوسة غير جائزة .

١٤٢ إذا نطق اثناء الغسل بحرف أو كلام مجبراً ، هل يكون الغسل باطلاً ؟

لا يبطل .

١٤٣ اذا بال أحدهم بعد الغسل وخرج مع إدراره ماء آخر هل يجب عليه الغسل ثانية ؟

اذا خرجت منه رطوبة مشتبهة ولو بعد الغسل فان كان قد بال قبلاً فان الغسل لا يجب .

١٤٤ هل يصح الغسل اذا لم يكن المغتسل من نيته ان يعمل أي عمل تترتب صحته على الطهارة ؟

لا بأس به .

١٤٥ لا يجب الوضوء للصلاة بعد غسل الجنابة ، فهل انه يمكن بهذا الغسل أيضاً صلاة النافلة أو مس كتابة القرآن ؟

يمكن الاتيان بصلاة النافلة وكذا سائر الاعمال المشروطة بالطهارة .

١٤٦ جاء في المسألة ٣٨٧ من الرسالة: « كلما اعتقد بان الوقت كافٍ للغسل والصلاة يجب عليه الغسل ، وان تبين بعد الغسل أنه لم يكن هناك وقت كاف للغسل فغسله صحيح » ، فهل يمكنه بهذا الغسل الصلاة أيضاً أم انه عليه الوضوء ؟

إذا كان الغسل من الجنابة يمكنه الصلاة بذلك الغسل ولا يلزمه الوضوء .

١٤٧ جاء في المسألة ٣٥٩ : « إذا تيقن من دخول وقت الصلاة ونوى الغسل وجوباً ثم تبين ان الغسل وقع قبل الوقت فغسله صحيح » ـ فهل يمكنه الصلاة بهذا الغسل أم لا عليه الوضوء للصلاة ؟

يتبين حكم المسألة من سابقتها .

١٤٨ إذا لم يكن الإنسان جنباً ، فهل يمكنه نية غسل الجنابة وجوباً والصلاة بذلك الغسل ؟

في الفرض المذكور ، غسل الجنابة غير صحيح ويلزمه الوضوء للصلاة .

١٤٩ اذا اغتسل للجنابة قبل دخول وقت الصلاة ، فهل يلزمه الوضوء للصلاة أم لا ؟

لا حاجة للوضوء .

١٥٠ اذا اغتسل الجنب من الحرام ، هل يمكنه الصلاة بهذا الغسل بغير وضوء ؟

يمكنه ذلك .

١٥١ اذا أجنب الإنسان بواسطة عمل محرم والعياذ بالله ، فهل ان العرق الخارج منه بعد هذا العمل نجس ؟ وهل يمكن الصلاة بدون وضوء بعد الغسل أو التيمم لضيق الوقت من هذه الجنابة ؟

عرق الجنابة من الحرام ليس نجساً ، ولكن لا تصح الصلاة به ، وغسل الجنابة يجزي عن الوضوء ولو من الحرام والتيمم في الفرض المذكور صحيح ولو لضيق الوقت ، ولا فرق بالنسبة للغسل والتيمم للجنابة بين الحرام والحلال .

١٥٢ منذ مدة وأنا أصلي بغسل الجمعة وفي هذا المورد التفت إلى أن غسل الجمعة إستحبابي فما هو تكليفي بالنسبة للصلوات التي صليتها ؟

يجب عليك قضاؤها .

١٥٣ هل يجب الترتيب في الاغسال المتعددة ؟ بمعنى لو أجنب المكلف ثم حصل الحيض وثم وجب عليه اغسال أخرى ، فهل عليه ان يغتسل أولاً للجنابة ثم للحيض ثم اغسال الواجبة الاخرى بالترتيب ، أم أنه لا يلزم الترتيب ؟

لا ترتيب بين الاغسال ويمكن ان يلحظ سائر الاغسال مع نية غسل الجنابة ويكفي عن الجميع .

١٥٤ هل يمكن أو يصح أن يأتي الإنسان بغسل واحد بنية أكثر من غسل واجب أو مستحب ؟

لا مانع من ذلك .

١٥٥ لو كان المكلف بعد البلوغ بمدة لا يعلم شيئاً من الرسالة في مورد الجنابة والغسل منها ولم يعلّمه أحد ، ثم بعد عام تعلم

ذلك ، فهل عليه قضاء الصلاة التي صلاها خلال هذه الفترة ؟
اذا أدى الصلاة حال الجنابة ومن غير غسل صحيح يجب قضاؤها .

غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

١٥٦ امرأة بعد بلوغها ـ سواء قبل الزواج أو بعده ـ لم ترَ دم الحيض أصلاً ، فما هو تكليفها لجهة تكاليفها الشرعية ؟
اذا لم ترَ دماً فلا يترتب عليها حكم الحيض وعليها ان تؤدي الصلاة والصوم الواجبين واذا كان هناك موارد ابتلاء اخرى فلتسأل مفصلاً .

١٥٧ أحياناً ونتيجة لوجود بعض اللطخات التي ليست في زمانها ، أي ليست في وقت العادة تقع بعض المكفوفات في اشكال التردد والشك حول هذه اللطخات أدم هي أم لا ؟ وإذا لم يكن عندهن أحد ليرينهن ذلك أو نتيجة الخجل من السؤال فما هو عملهن ؟
طالما لم يحصل اليقين بكون ذلك دماً فليس له حكم الدم .

١٥٨ امرأة يأتيها الميعاد عصر يوم الأحد في الثالث من الشهر ، وتكون عادتها عشرة أيام فهل ان منتهى عادتها يكون في عصر يوم الثلاثاء في الثاني عشر من الشهر أم عصر الأربعاء ؟ وإذا كان عصر الثلاثاء أجل إنتهائها ، فلو خرج منها بعد الغسل سائل أصفر ، فهل يعتبر حيضاً أم استحاضة وهل عليها الغسل ؟
في الفرض المذكور فان العشرة أيام تنتهي عصر الأربعاء وما تراه من دم بعد العشرة فاستحاضة ويجب الغسل بالنسبة للإستحاضة الكثيرة والمتوسطة دون القليلة .

١٥٩ امـرأة عادتهـا ٧ أيام كـاملة ، الا انـه مـرة وفي غـروب اليـوم السادس طهرت واغتسلت وصلت ووجدت نفسها بعد الفحص طاهرة الى الليل ولم يكن هناك أي أثر من علامات الدم ولكن في نفس تلك الليلة وبعد الاطمئنان من حصـول النقاء قـاربها زوجها وفي الاثناء بدت بعض اللطخات القريبة من لـون الدم ثم في الصباح نقت ثانية ولم تعد ترى أي أثر للحيض ؟ فهـل تعتبـر هذه اللطخـات حال المقـاربة حيضـاً ، ولو ان النـطفـة انعقدت في الأثناء ، ما هو التكليف ؟

اذا كان ذلك في ضمن العشرة أيام فحكمه حكم الحيض الا ان الطفل يكون ابناً حلالاً .

١٦٠ أنا فتاة في الـ ٢٨ من عمري ، في البداية كنت أطهر بعد مرور سبعة أيام من العادة وبعد الأيام السبع كنت أشـاهد تـرشحات بصفة الإستحاضة ولكن الآن ومنذ أكثر من سنة أصبح طهري بعد ٥ أيام وبعدها أرى ترشحات شبيهة بالإستحاضة ، مـا هو تكليفي بعد هذه الأيام الخمسة ؟ هل أعمل عمل الحائض أم المستحاضة ؟

في مفـروض السؤال فان الـدم الذي تصـادفينه بعـد أيام العـادة ـ ولو طهـرت أيضاً ـ وإلى مضيّ عشرة أيام بما في ذلك أيام العادة حكمه حكم الحيض .

١٦١ امرأة غير ذات عادة ، طهرت قبل العشرة أيام ، وبعد عدة أيام وقبل فصل أقل الطهر ـ عشرة أيام ـ رأت دماً واستمر إلى ما بعد العشـرة أيام بيـوم ثم انقطع ، مـا هـو حكم الصـلاة والصـوم وغيرهما في وقت طهرها ؟

الدم الثاني ليس حيضاً وصلاتها وصومها في وقت طهرها صحيحان .

١٦٢ أنا وبعد رؤية دم الحيض سبعة أيام بقيت من ٣ إلىٰ ٥ أيام أرىٰ ترشحات بلون يميل إلى لون الدم ، فهل إستطيع ان أصلي في هذه المدة أم لا ؟

إذا كانت مدة الترشحات بضم أيام العادة إليها تجاوز العشرة أيام فان حكم الترشحات هذه هو أنها إستحاضة .

١٦٣ بنت أو امرأة تطهر من الحيض ، فلكي تصلي فانها تنتظر في اليوم الاخير من الحيض ان ترى ترشحات ولطخات قليلة ، فما حكمها ؟

الطهر منوط بانقطاع الدم وعدم رؤية أي أثر لترشح أو لطخ أخرى .

١٦٤ أحد طرق منع الحمل هي أن توضع آلة في فم الرحم ، وحيث ان هذا العمل يوجب نزيفاً قد يستمر لفترة طويلة ومع الإلتفات إلى ان سبب النزيف يكون عمداً فهل ذلك يعتبر حيضاً أم لا ؟ وشكل عام ، هل هذا العمل حرام أم لا ؟

العمل المذكور يكون حراماً في حال كونه موجباً لنقص عضو أو حصول العقم الدائم أو أن يكون سبباً في قتل نطفة منعقدة في الرحم وكذلك فيما لو أنجر إلى عمل حرام خارجي من قبيل نظر الغير إلى عورة المرأة ، وفي غير الصور المذكورة فلا إشكال ، والنزيف اذا صادف أيام العادة واستمر في الأيام الثلاثة الأولى فحكمه حكم الحيض ، وفي صورة استمراره أكثر من أيام العادة وتجاوزه العشرة أيام فان ما يزيد على أيام العادة يحسب إستحاضة .

١٦٥ أمرأة ومن أجل الحيلولة دون حصول دم الحيض تأخذ أقراصاً خاصة وفي أثناء ذلك وعلى أثر ترك أخذ القرص ترى بعض اللطخ من الدم (ولكن لا يدوم ذلك) كذلك أيام عادتها ، فهل ان هذه اللطخ حيض أم لا ؟

اذا لم تَرَ الدم ثلاثة أيام متوالية فليس بحيض .

١٦٦ بعض النساء وفي سفر الحج يتناولون أقراصاً لتأخير العادة الشهرية ، أحياناً ومع تناولهن للقرص تأتيهن العادة إلا أنهن يمنعن ذلك بواسطة الابر ، فهل تطهر المرأة من الحيض باستعمال الابر ؟ ويمكنها القيام بالأعمال المتوقفة على الطهارة ؟ وبعد الحيلولة دون استمرار الحيض بأي عنوان يجب ان تغتسل ؟

اذا لم تر الدم ثلاثة أيام متوالية فلا يترتب حكم الحيض والصلاة والصوم صحيحان وأقل من ثلاثة أيام يكون إستحاضة .

١٦٧ امرأة وفي زمان الحج تناولت أقراصاً لمنع العادة ، كي تتمكن من الاستمرار في القيام بأعمالها الا انها ومنذ ان بدأت بتناول الأقراص أخذت ترى ترشحات بلون أصفر يحتمل كونه دماً ، وبما ان ذلك كان في وقت عادتها فشكت ان ذلك استحاضة أم لا ولانها لم تكن قادرة على تشخيص ذلك فانها لم تبنِ على انها مستحاضة ولم تراعى المسائل المتعلقة بها وأدت الطواف وصلاته بشكل عادي - في هذه الحالة هل تكون أعمالها صحيحة أم لا ؟

اذا كانت شاكة في ان تلك الترشحات دم أم لا ، فلا يترتب عليها أحكام الإستحاضة وأعمالها صحيحة .

١٦٨ أنا امرأة قد أتممت الخمسين عاماً من عمري ولكنني مثل الشابة وفي رأس كل شهر أصير حائضاً وفي أول الوقت أطهر ، ولقد سألت عدة من الناس فقالوا أنك مستحاضة ، والآن أطلب منك أن تهديني الى تكليفي ؟

الدم الذي تراه المرأة بعد سن الخمسين محكوم بالإستحاضة الا أن تكون المرأة قرشية ، ففي هذه الصورة يبقى حكم الحيض إلى الستين سنة .

١٦٩ هل ان سن اليأس بالنسبة للنساء هو خمسين عاماً بالحساب القمري أم الشمسي ؟ واذا كانت السنة القمرية وكان المكلف لا يعرف وقت ولادته بحسب التقويم القمري بكشل دقيق ، فكيف يمكن ان يعين سنة يأسه ؟

فليحسب السنة بالحساب القمري ولا يترتب حكم اليأس بمجرد الشك بحصوله .

١٧٠ هل تجب الكفارة لقراءة آيات من السور الأربعة المشتملة على آيات السجدة حال الحيض ، أم انه لا يجب ذلك ؟ وما حكم حصول ذلك سهواً ؟

ليس هناك كفارة .

١٧١ يكره للحائض قراءة أكثر من سبع آيات من القرآن ، فمع كون قراءة القرآن في شهر رمضان ذو فضل كبير ، فهل هناك مانع من أن تقرأ الحائض القرآن ؟

في غير سور السجدة الأربع لا مانع من ذلك .

١٧٢ هل يجوز للمرأة في حال حيضها اذا كانت مكفوفة أن تقرأ القرآن الكريم مع الإلفات إلى انها تقرأ ذلك بواسطة لمس الحروف النافرة وما شابه ؟

يجب ان لا تلمس ذلك .

١٧٣ هل يجوز للحائض قراءة سبع آيات من غير سور السجدة الأربع وتكرار ذلك ؟

لا إشكال في قراءة غير سور السجدة الأربع من القرآن الا انه يكـره للحائض قراءة أكثر من سبع آيات .

١٧٤ هل يجوز للحائض الدخول إلى غير مشاهد الأئمة (ع) من قبيل أبناء الأئمة الآخرين (غير المعصومين (ع)) أم لا يجوز ذلك ؟

اذا لم يكن موجباً للهتك فلا مانع .

١٧٥ هل تستطيع المرأة الحائض دخول المسجد في وقت الضرورة والمكوث فيه لفترة طويلة (مثلاً في وقت الانتخابات لأجل الاقتراع) والحال حال الضرورة ؟

في الفرض المذكور لا يجوز ذلك .

١٧٦ في بعض الأماكن يتم توزيـع البطاقـات الاقتصاديـة في المساجد ، فهل تستطيع النساء وهن في حال الحيض أو النفاس الذهاب الى المساجد لإستلام تلك الأمور ؟

إذا استلزم الوقوف في المسجد لا يجوز ذلك .

١٧٧ بما يتعلق بالمسائل ٤٥٠ إلى ٤٦١ في الرسالة العملية حـول مسألة مقاربة المرأة الحائض؛ لـو أن شخصاً لاعب زوجته الحائض وحصلت جميع المقدمات القريبة حتى نـزول المني من الرجل الا انه لم يصل إلى حد الدخول:

١ـ ما حكم هذا العمل

اذا لم يحصل دخول فلا مانع من ذلك .

٢ـ اذا حملت المرأة بواسطة هذا العمل فهل يمكن إسقاط الحمل ؟

لا يمكن إسقاط الحمل .



امرأة أثناء الاختبار تشاهد لطخة صغيرة ملونة على القطنة وبعدها لا ترى أي أثر لذلك وتطهر وتعتقد ان العادة لم تبدأ وعليه تقوم بمقاربة زوجها وبعد حوالي السبع ساعات تظهر العادة الشهرية ، فما هو تكليف الزوج والزوجة ؟ وهل يعتبر ذلك بداية العادة الشهرية ؟

إذا انقطع الدم في تلك الفترة حتى في داخل الفرج ، فليس بحيض ، وتبدأ العادة الشهرية من وقت استمرار الدم ، وعلى كل حال ففي مفروض المسألة ليس عليهما شيء .



إذا ابلغت المرأة زوجها انها طهرت من الحيض واغتسلت وحصل الجماع ثم علم في اليوم الثاني انها لم تكن قد طهرت فهل تجب الكفارة على الرجل أم المرأة أم لا ؟

ليس هناك كفارة .



هل يشترط في غسل الإستحاضة استحضار نية نوع الاستحاضة (كثيرة ، متوسطة) أم يكفي نية الاستحاضة ؟

يكفي نية الإستحاضة فقط .



أنا فتاة في الخامسة عشر وقد بقيت ولمدة ثلاثة سنوات مبتلاة بأحد الأمراض النسائية إلى درجة انني كنت أصاب كل مدة بنزيف شديد غالباً ما يستمر الى مدة شهر ونصف الشهر ، وبالعودة إلى الرسالة العملية علمت ان وضعي هو الإستحاضة ويجب من أجل إداء صلاتي أن أغتسل عدة مرات في اليوم ، الا أن وضع أسرتي ما كان ليسمح لي ان اغتسل في الصباح والظهيرة والمساء ، أرجو منكم ارشادي إلى ما يجب عمله مقابل هذه المشكلات ؟

في الأيام التي تحكم بالإستحاضة ، بما ان الغسل بالنسبة اليك غير مقدور أو فيه مشقة فعليك التيمم بدلاً عنه والقيام بسائر الوظائف كالتطهير وتبديل القطنة .

١٨٢ في الإستحاضة المتوسطة والكثيرة لو اتمت المرأة اغسالها الواجبة عليها ثم حصلت المقاربة ، فهل ان تلك الاغسال تكفي أم انه يجب الغسل لذلك العمل .

إذا تمت المقاربة في وقت الصلاة التي اغتسلت لاجلها لا يلزم الغسل وإذا تمت في وقت آخر فيجب على الأحوط غسل مستقل لهذا العمل .

١٨٣ انني وبعد الولادة ومضي أيام النفاس ، وطبقاً لأمر الرسالة العملية اغتسلت غسل النفاس وبعد ذلك رأيت دم الإستحاضة لمدة أربعين يوماً كما اني اغتسلت لأجلها ، الا ان بعضهم يقول ان عليَّ ان اغتسل في اليوم الثامن عشر ، لطفاً تفضلوا علينا: هل في اليوم الثامن عشر يوجد غسل أم لا ؟

لا غسل في يوم الثامن عشر ولكن في غير أيام الحيض فان الدم الذي يرى محكوم بالإستحاضة كما ذكر في الرسالة العملية .

١٨٤ هل ان مقاربة الزوجة في أيام الإستحاضة حرام كأيام الحيض ؟ وهل يمكن مقاربة الزوجة بعد أيام من الولادة ؟

لا يحرم ذلك في المستحاضة ولكن يجب ان يكون بعد الغسل على الأحوط ، وبعد الولادة ما دام حكم النفاس لا يجوز ذلك وتعيين حد أيام النفاس مذكور في الرسالة .

١٨٥ إذا ماتت حامل وُغِسّلت ثم أسقطت بعد الغسل فهل يجب تغسيلها غسل النفاس وهل يجب تغسيل السقط المتجاوز أربعة

أشهر غسل الأموات ؟

لا يجب تجديد غسلها ولكن يجب تغسيل السقط إن تم له أربعة أشهر .

١٨٦ امرأة أسقطت ولم تطهر من التلوث لمدة شهر ، ثم خضعت لعملية تنظيف وتم إخراج بقية من الطفل كاصبع مثلاً وبما أنه في الحقيقة تم انفصال الطفل بتمامه الآن ، فهل ان تلوث تلك المدة باضافة مدة النفاس كلها نفاس أم لا وما هو تكليف صلاتها وصومها .

في مفروض السؤال الكل محكوم بالنفاس .

غسل مس الميت والشهيد

١٨٧ جاء في ذيل المسألة اغسل مس الميت في الكتاب الشريف تحرير الوسيلة : « وأما القطعة المبانة من الميت فكل ما كان يوجب مسه الغسل في حال الاتصال يكون كذلك حال الانفصال » في حال انه جاء في ذيل المسألة ٥٢٨ من كتاب توضيح المسائل ما يلي : « . . . . ولكن اذا انفصل قسم لم يكن فيه عظم فلا يجب الغسل لأجل مسه » .

إعملوا طبق عبارة تحرير الوسيلة ، والعبارة المذكورة من كتاب توضيح المسائل متعلقة بالجزء المنفصل من الحي .

١٨٨ طفل غير بالغ مس ميتاً ، هل يستطيع بمجرد الوضوء فقط ان يمس خط القرآن وأسم الله و . . . إلخ . . ؟ .

الطفل غير البالغ ليس عليه تكليف .

١٨٩ إذا ترك أحدغسل مس الميت نسياناً أو جهلاً ثم بعد مدة علم بذلك ، فهل يجب عليه إعادة الصلاة التي أداها .

يجب الاعادة الا في صورة اغتساله من الجنابة حيث انه يغني عن غسل مس الميت .

١٩٠ ١ـ إذا استشهد شخص في الجبهة فهل يجب تغسيله أم لا ؟ وإذا جرح وقضى في المستشفى فما صورة المسألة وهل يفرق ذلك عن الشهيد في أرض المعركة ؟
٢ـ اذا مس شخص بدن شهيد قضى في ساحة المعركة فهل يجب عليه غسل مس الميت أم لا ؟ وإذا جرح ثم استشهد بعد ذلك خارج الساحة فما حكمه ؟ وفي حال دفن الشهيد هل يجب تكفينه والصلاة عليه أم يستحب ؟

١ـ لا غسل للشهيد في الجبهة ولكن الأشخاص الذين يدركون وهم أحياء ويستشهدون خارج الجبهة يجب تغسيلهم ، وإن اعتبر كل منهم شهيد .
في كل مورد لا يجب فيه غسل الشهيد فان مسه لا يوجب الغسل ، ويدفن بثيابه بعد صلاة الميت .

١٩١ هل يحتاج الاشخاص الذين ينالون افتخار الشهادة في الجبهة وساحة القتال أو بواسطة الاغتيال إلى الغسل والكفن أم لا ؟ وهل ان مس بدن الشهداء يحتاج إلى غسل مس الميت أم لا ؟

الشهيد اذا استشهد في الجبهة لا يغسل ولا يكفن ومسه لا يوجب الغسل وإذا استشهد في غير الجبهة يغسل ويكفن ويجب الغسل في حال مسه .

١٩٢ في تحرير الوسيلة وبعد الحديث عن سقوط الغسل عن الشهيد قلتم : « ويلحق به المقتول في حفظ بيضة الإسلام » ، من هم الافراد الذين يشملهم هذا الالحاق ، وهل أن مروجي الدين والحرس وافراد جهاد البناء في القرى والمدن ملحقون بالشهيد أم لا ؟

المقصود شهداء معركة الدفاع عن الإسلام والمسلمين مثل شهداء معارك الحرب المفروضة ، والاشخاص المذكورون غير ملحقين بالشهداء في أحكام الأموات .

١٩٣ جندي يصاب في الجبهة بقذيفة مدفع ويستشهد هناك بعد التلفظ بالشهادتين فهل يجب تغسيل وتكفين ذلك الشهيد أم لا ؟

في الفرض المذكور يسقط الغسل والكفن .

١٩٤ في الإجابة على أحد الأسئلة قلتم : الشهيد الذي يستشهد في الجبهة لا يلزم غسله ، تفضلوا علينا فهل ان عدم لزوم غسله لجهة دفنه في نفس الجبهة ؟ أم أنه إذا نقل الشهيد الى بلده كذلك لا يلزم غسله ؟ لان بعضهم يعتقد ان دفن الشهيد بلباسه الدامي وبدنه الملوث بالدم فيه مزيد فضيلة للشهيد ، مع الاعتذار بينوا لنا هل ان دفن الشهيد بعد نقله إلى بلده بثيابه ودمائه أفضل « على رغم ان جراحاته لا تمنع من غسله » ام ان دفنه بعد تغسيله وتكفينه أفضل ؟

إذا استشهد في الجبهة لا يغسل وان لم يدفن في محل شهادته ويلزم دفنه بثيابه .

١٩٥ إذا استشهد أحد المقاتلين وهو مشغول من خلال استخدام مدفع بعيد المدى أو مضاد للطائرات في نقطة بعيدة عن مقدم الجبهة فما هو حكمه ؟

في الموارد المذكورة ليس له حكم الشهيد .

١٩٦ بعض الاشخاص الذين لا يشاركون في القتال الا انهم يعملون في مجال التبليغ أو تسوية الطرق أو ايصال المؤن أو دعم

الافـراد ، اذا قتلوا فما هـو حكمهم ؟ (مـع الإلتفـات إلى ان بعضهم على بعد كبير من خط المُواجهة الأول) ؟
في صورة إعتبارهم جزءً من قوات الجبهة فحكمهم حكم الشهيد .

١٩٧ مقاتلون في حالة استراحة في بيتهم أو في متراسهم سـواء في منـاطق حربيـة أم غيرهـا وليسوا في حـالة استعـداد لمواجهـة العدو ، انفجرت قذيفة أو قنبلة أدت إلى وفاة العديـد منهم ، فهل حكم الشهيد يجري على هؤلاء .
إذا كانوا من المقاتلين واستشهدوا في الجبهة لا يغسلون ولا يكفنون وأن كانوا في حال الاستراحة .

١٩٨ نقل انكم تفضلتم ان الشهداء الذين يقضون في الجبهة يفضل تغسيلهم ، هل هذا النقل صحيح ؟
لا صحة له .

١٩٩ في أي حال يمكن دفن الشهيد بثيابه ؟
الشهداء في المعركة لا يغسلون ولا يكفنون ويجب دفنهم بثيابهم بعد الصلاة .

٢٠٠ أخ من جهاد البناء يخدم خلف الجبهة ، اذا استشهد بواسـطة قذيفة حين إيصـاله للمسـاعدات إلى مقـاتلي الإسلام ، هـل يجب تغسيله وتكفينه أم لا ؟
يجب ذلك .

٢٠١ اذا قتل أحد أفراد جهاد البناء في الخط الخلفي لمقدم الجبهة من قبـل نظام صـدام الكافـر هل هـو شهيد أم لا ؟وكيف هـو أجره ؟
ينال ثواب الشهيد ، ومقدار أجره تابع للمعرفة .

٢٠٢ إنسان يذهب للجبهة بقصد المساعدة في الاحتياجات أو التبليغ ففي حال شهادته يجب تغسيله وتكفينه أم لا ؟

اذا قتل في المعركة حكمه حكم سائر الشهداء .

٢٠٣ اثناء اقدام احد الاخوة في وحدة التخريب بتطهير منطقة بعيدة عن المعركة من الالغام ارتطمت قدمه بلغم فاستشهد ولعل أخينا الشهيد قد دفن بلا غسل ولا كفن فما رأيكم في هذا الأمر ؟

صحيح وفي الفرض المذكور الغسل والكفن يسقطان .

٢٠٤ أشخاص يتعرضون حال القتال أو في أوقات التقدم لحادث مثل الوقوع في الماء أو حادث اخر كتصادم السير والسقوط من الحبل أو من على الدراجة النارية مما يؤدي إلى قتلهم ، ما هو حكم غسل وكفن هؤلاء ؟

لهم ثواب الشهيد ولكن الغسل والكفن لا يسقطان .

٢٠٥ أشخاص ينقلون بحالة الجراحة إلى مراكز للإسعاف قرب الجبهة ويستشهدون هناك ، ما هو حكمهم ؟

حكم المسألة السابقة .

٢٠٦ شاب جرح في الخط الاول للجبهة واستشهد في احدى المستشفيات ، المسؤولون ولعدم إطلاعهم على المسألة دفنوا ذلك الشهيد بلا غسل ولا كفن ثم التفتوا إلى المسألة بعد الدفن ، والآن ما هو الحكم ؟

اذا كان ممكناً ولم يكن هتك للميت ، يجب إخراج الميت ثم يتم تغسيله وتكفينه .

٣٠٧ الشخص الذي يستشهد على أثر قصف المدن هل يلزم تغسيله أم لا ؟

وان نال أجر الشهيد الا ان تغسيله وتكفينه لا يسقطان .

٣٠٨ في حال شككنا ان المقاتل استشهد أثناء المعركة في الجبهة أم بعدها ، فهل يجب تغسيله أم لا ؟

إذا وجد قرينة على شهادته في المعركة فالغسل والكفن يسقطان والا فلا .

٣٠٩ إذا فقد عضوٌ من الميت ، مثل اليد أو الرجل وقد غسل بقية البدن ، ثم بعد ذلك وجد العضو المفقود ولم يوجد ماء فماذا يعمل بذلك العضو .

إذا لم يكن ماء ولم يكن العضو من أعضاء التيمم فانه يدفن بلا غسل ولا كفن .

٣١٠ إذا غسل الميت بالماء القليل على تخت خشبي ، فهل ان الماء الذي يترشح من جسم الميت إلى الخشب ينجسها ، وإذا كان كذلك فكيف تطهر ، وفي هذه الصورة هل الغسل صحيح أم لا ؟

الغسل صحيح ، وبعد تمام الغسل فان التخّت يطهر بالتبع .

٣١١ جاء في الرسالة ما يلي: « يجب تغسيل الميت بثلاثة أغسال: أولاً بماء السدر ثانياً بماء الكافور وثالثاً بالماء الخالص » ولكن لو غسل الميت إشتباهاً بماء الكافور أولا ثم بماء السدر وتم الإلتفات إلى ذلك بعد الدفن بمدة ، فهل يجب نبش القبر وإداء الغسل صحيحاً ؟

إذا كان جسم الميت لم يفسد ولم يتلاش بعد ولم يكن في نبش القبر هتك للميت أو إحراج للآخرين ، فيجب نبش القبر واستدراك الغسل .

٣١٢ أثناء تغسيل الميت تكون أصابع قدمه متلاصقة كالعادة ، فهل يجب من أجل الغسل فتحها أو انه لا إشكال ؟

إذا كان الماء يصل إلى الأماكن الواجب غسلها فلا إشكال .

٣١٣ امـرأة ميتة شعـرها طـويل ومجـدل ، هل يجب لتغسيلهـا فك شعرها أم تغسل بحال كونه مجدلاً ؟

إذا كان الماء يصل إلى الشعر فلا يلزم فكه .

٣١٤ في تكفين الميت عادة ما يستخدمون فضلاً عن القطع الثـلاثة (الأزار والمـأزر ، واللفافة) قطعتين اخريين يربطان بهما رجلي الميت بشكل منفصل ، هل هذا العمل جائز ؟

لا مانع منه .

٣١٥ الأشخاص الذين يصبون الماء والاشخاص الذين يشاركون في تنظيف الميت (قبل غسله) ، هل يحق لهم تحديد أجرتهم أو ان ذلك يكون بنظر الحاكم الشرعي ؟

يمكنهم تعيين ذلك بانفسهم .

صلاة الميت

٣١٦ طبقاً لرأي سماحتكم ، يشترط اذن الـولي في صلاة الميت ، فهل يكفي الاذن بالفحوى أو العلم بالرضا أم يشترط أخذ الاذن شفاهاً ؟

يكفي ذلك .

٣١٧ ما الحكم لو نسي أخذ الاذن من ولي الشهيد أو لم يكن ذلك ميسوراً ؟

إذا لم يكن ميسوراً يسقط اذن الولي وفي صورة النسيان تعاد الصلاة على الأحوط .

٢١٨ لو نسي التكبير الخامس في الصلاة على الميت وكذلك الجملة الأخيرة ، ثم تذكر المصلي في اليوم التالي لدفن الميت انه نسي الجملة الاخيرة والتكبير الخامس فما هو تكليفه ؟

يجب إعادة الصلاة على القبر الا ان تكون قد مضت مدة بحيث تلاشى جسم الميت ولم يعد يصدق عليه أسم الميت ففي هذه الصورة لا تجب الاعادة .

٢١٩ مع الإلتفات إلى ضرورة عدم وجود الحائل كالحائط والستار بين الميت والمصلي فهل ان التخت أو الشرشف المضروب على التابوت يعتبر حائلاً ؟

لا مانع من وجود التخت والشرشف المذكور والصلاة صحيحة .

الدفن

٢٢٠ في أي الحالات يمكن دفن الشهيد في جبهة الحرب ؟ وكيف هي أحكام الدفن حال الإضطرار ؟

إذا لم يوص بدفنه في مكان معين والدفن في الجبهة لا يؤدي إلى الهتك فلا مانع من دفنه في ذلك المكان .

٢٢١ عامل كان يعمل في حفر قناة على عمق ثلاثين متراً فجأة وعلى أثر تدفق ماء القناة يلاقي حتفه ، ومن أجل إخراج جسده يلزم تخريب القناة بالكامل وفي حال خراب القناة سيتوجه ضرر كبير إلى القرويين في المنطقة ، وإصلاحها من جديد يحتاج إلى الوقت والنفقات الكبيرة ، بينوا لنا هل يلزم حتماً تخريب القناة وإخراج الجثة ؟

على فرض كون تخريب القناة يستلزم الضرر الفاحش فلا يلزم تخريب القناة .

٢٢٢ إذا وجدنا جثة في طريق بعيدة عن المناطق المسكونة وما كنا نعلم هل هذا الميت مسلم أم لا ، هل نستطيع ان ندفنه في مقبرة المسلمين .

اذا كان ذلك في البلاد الإسلامية فهو محكوم بأحكام الإسلام ويدفن في مقبرة المسلمين .

٢٢٣ إذا دفن الميت مورد الذكر في المسألة السابقة في مقبرة المسلمين وبعد مدة علمنا أنه كافر ، فهل يجوز إخراجه من هناك ودفنه في مكان آخر ؟

اذا علم بعد الدفن أنه كافر ، تسطيعون اخراجه ، بل يجب ذلك في بعض الموارد .

٢٢٤ أب وإبن توفيا في حادث سير معاً وبعد الدفن تم تبديل لوحتي القبرين إشتباهاً بين الأب وابنه ، هل يجوز الآن وبعد مدة من الدفن تبديل اللوحتين كل مكان الآخرى ؟

لا مانع من نقل لوحات القبر من مكان إلى مكان .

٢٢٥ صبي مسلم في الحادية عشرة توفي في احدى المدن غير الإسلامية وبما انه لا يوجد مقبرة خاصة بالمسلمين هناك وبسبب موانع اخرى إضطروا إلى دفنه في مقبرة غير المسلمين وهو المسلم الوحيد المدفون في تلك المقبرة ، الآن صمم المسلمون هناك على انشاء مقبرة خاصة ، فهل يجوز نقل جثة هذا الصبي اليها ؟

لا يجوز دفن المسلمين في مقبرة الكفار ، وإذا لم تتلاش الجثة فلا مانع من نقلها بل قد يجب في بعض الموارد .

٢٢٦ هي يجــوز دفن من اعــدم من الاشخــاص الـمنـتمين إلـى المجموعات المنحرفة في مقبرة المسلمين ؟

إذا كانوا مرتدين ومحكومين بالكفر فلا يجوز دفنهم في مقبرة المسلمين .

٢٢٧ ميت دفن في مكان لم يعلم كونه مقبرة عامة أم مملوكة لشخص محـدد ، الآن انتقلت اسرتـه من المنطقـة المدفـون فيهـا إلى منطقة اخرى فهل يجوز لهذه العائلة نبش القبر ونقل جثة الميت إلى المكان الذي انتقلوا إليه ؟

إذا لم يمانع أحد من الدفن في ذلك المكان لا يجوز في المسألة المذكورة نبش القبر وإخراج الجسد .

٢٢٨ هل يجوز الذهاب ليلاً إلى قبور الشهداء لقراءة الفاتحة أو قراءة دعاء التوسل أو زيارة عاشوراء أو ما شابه ؟

جائز .

التيمم

٢٢٩ مجمـوعـة تـذهب إلى مخيم من أجـل التـدريب البـدني وهم يتيقنون أو يحتملون عدم وجود الماء ، فما هو تكليفهم في هذا المجال .

إذا لم يكن لديهم ماء في وقت الصلاة ولا يمكنهم تحصيله يتيممون وصلاتهم صحيحة .

٢٣٠ جنـدي في الجبهـة وبسبب الاوضـاع العسكـريـة ، لا يمكنـه الـذهـاب إلى الحمــام بشكـل دوري ويلزمــه الاغتســال من الجنابة ، فهل يكفيه التيمم إلى ان يتمكن من الماء ، وما هو تكليفه ؟

اذا لم تكن وسائل الغسل متوفرة عليه بالتيمم .

٢٣١ موظف أو عامل يجب عليه وبشكل دائم ان يخرج من منزله أول الفجر وان يصل إلى عمله في الموعد المحدد والا يؤاخذ من مسؤوله وفي صورة التكرار يصرف من عمله وهو يحتاج إلى الغسل قبل الفجر وقبل الفجر لا وسيلة لديه للغسل ، فهل هذا المقدار من الضرورة يجوز له التيمم أم لا ؟

في الفرض المذكور يجزي التيمم بدلاً عن الغسل .

٢٣٢ مريض لا يضره الماء الا انه يحتاج للوضوء أو الغسل إلى مساعدة ، فان لم يوجد من يساعده هل يمكنه ان يتيمم بدلاً عن الغسل أو الوضوء ؟

إذا لم يكن متمكناً من الوصول إلى الماء بنفسه وليس من أحد يحضر له الماء يكفيه التيمم .

٢٣٣ أنا شاب في السابعة عشرة من عمري وعندي مشكلة رجعت لحلها إلى رسالتكم العملية ولكني لم أتمكن من حل مشكلتي وقلت ان اطلب منكم مساعدتي بذلك :
« خروج المني بلا شهوة وبلا اختيار » أنا تقريباً من شهر ونصف مبتلى بهذا المرض ، بعد خروج المني اذهب إلى الحمام واغتسل وبعد ساعات يخرج مرة ثانية أحياناً قليل وآخرى كثير ، مثلاً في الصباح أذهب إلى الحمام واغتسل ثم بعد الظهر يخرج المني ثانية وبلا شهوة وبدون اختيار . الرجاء يا قائدي ان ترشدني ؟

اذا تيقنت من خروج المني يجب ان تغتسل وبما ان الغسل حرجي بالنسبة اليك فيجب التيمم ، وإذا لم تتيقن فلا شيء عليك .

٢٣٤ شخص كل رجله مسغرفة بالجفصين ونجسة وصار جنباً ، فهل يجب ان يغتسل أو يتيمم ، أم الاثنين معاً ؟ وهل يستطيع ان يذهب إلى المسجد من أجل الصلاة أو غير ذلك أم لا ؟

إذا كان يستطيع ان يغتسل غسل الجبيرة ولم يكن ذلك حرجياً فيجب ان يغتسل والا فيتيمم ولا مانع من دخول المسجد بعد القيام بوظيفته .

٢٣٥ إذا كانت كل اليد مغطاة بالجفصين ما عدا نصف الاصابع ، وبسبب كسر اليد لا يمكن تحريكها ، ما هو التكليف ؟ وإذا كانت وظيفته التيمم فبأي صورة يتم (مثلاً هل يجب ان يمسح بكلتا يديه على جبهته ولو مع المساعدة)

يجب ان يتوضأ وضوء الجبيرة وبحسب الترتيب المفصل في الرسالة العملية وإذا وصل الامر إلى التيمم ولا يمكنه تحريك يده المجبرة فيجب عليه التيمم باليد الآخرى .

٢٣٦ إذا أجنب الإنسان في بيته وبسبب بعد الحمام أو الخجل أو ما شابه بقي على الجنابة ما تكليفه ؟ وكذلك في الجبل والبرية حيث لا يمكنه الوصول إلى الماء ؟

الاعذار المذكورة لا تسوغ التيمم ويجب الغسل ولكن إن لم يكن الغسل متيسراً لعلة عدم وجود الماء أو بعده وعدم الوصول إليه فيجب التيمم للصلاة .

٢٣٧ شخص اجرى عملية لعينه وأوصى الطبيب بأن الماء مضر لعينه وهو يتحفظ من التيمم أيضاً حتى لا يصل الغبار والتراب إلى عينه فما هو حكم صلاته بلا وضوء ولا تيمم ؟

يجب ان يتيمم على أرض أو قطعة رخام لا غبار عليها والصلاة بلا وضوء أو تيمم يجب قضاؤها .

٢٣٨ أنا شخص عاجز وغير قادر على الحركة؛ سعيت للتيمم بواسطة التراب النظيف ، الا انه وبعد مدة أصبت بمرض في عيوني مما حداني لاتيمم بواسطة ضرب كفيَّ على أرض الزاوية التي امكث فيها ـ حيث انها عرضة للغبار الكثير في الليل والنهار ـ هل هذا صحيح أم انه عليَّ ان اتيمم بالتراب الخالص من غير مراعاة عيني والحساسية فيهما ؟

يجب مع الامكان التيمم عل التراب أو الصخر .

٢٣٩ هل ان التيمم على ارض صودرت في زمان الشاه من أصحابها وأعطيت لأخرين صحيح ؟ ، مع التوجه إلى ان وضع هذه الأراضي في مناطقنا لم يتوضح بعد ؟

الاهتمام بأمر هذه الأراضي المذكورة من اختصاص الدولة الإسلامية ، ومن لا يقين لديه بغصبية الأرض ، فتيممه صحيح .

٢٤٠ ما هو المقصود في التيمم بالكف الذي ينبغي ان يمسح به ظهر الكف الآخر ؟هل ان الاصابع تعتبر كفاً أم لا ؟ وما هو حكم تيمم الشخص الذي يمسح بجميع كفه وجميع أصابعه على جميع ظهر الكف الآخر ؟

لا إشكال .

٢٤١ هل يجب في التيمم المسح على الأنف أيضاً وهل ان مقصود الإمام في الرسالة من أعلى الأنف هو ما بين الحاجبين .

لا يجب مسح أعلى الأنف .

٢٤٢ عيني اليمنى أصيبت بشظية بحيث خرجت من الحدقة وبقي مكانها خالياً ولكن بسبب الجروح والترشحات التي لم تلتئم

بعد فقد وضع عليها جبيرة ، أرجو التلطف ببيان كيف أتوضأ وأتيمم ؟ وهل يمكنني حال التيمم أن أمسح على هذه الجبيرة التي على عيني ؟

اذا كنتم تستطيعون الوضوء ولو على نحو وضوء الجبيرة فيجب الوضوء وفي التيمم يكفي المسح الى حد الحاجبين وفي حال الإمكان عليكم رفع المانع عن هذا القسم ولا يلزم رفعه عن العين .

٢٤٣ شخص وظيفته التيمم ، بسبب كسر احدى يديه لم يستطع إيصالها إلى الجبهة ، فهل يكفي ان يمسح جبهته بيده السالمة أم انه مكلف بحس الأمر المندرج في المسألة ٧١١ في توضيح المسائل ، وفي الصورة الثانية اذا لم تكن الإستنابة ممكنة فما هو تكليفه ؟

في مفروض المسألة يتيمم بيده السالمة ولا يلزمه الإستنابة .

٢٤٤ شخص قطعت كلتا يديه إلى المفصل أو المرفق ، ما هو تكليفه في موردي الوضوء والتيمم ؟

إذا كانت كلتا يديه مقطوعتين إلى المرفق ففي مورد التيمم يمسح جبهته على الارض والاحوط في صورة الإمكان أن يستنيب شخصاً حتى يمسح جبهته بيديه بعد ضربهما على الأرض ، وفي مورد الوضوء اذا كان ممكناً يجمع بين إستنابة الغير في وضوء نفسه ـ ان يغسل له وجهه ويمسح له بماء وجهه مقدم رأسه وقدميه ـ وبين التيمم بالنحو المذكور أعلاه والا يسقط الوضوء ويجب التيمم بالنحو المذكور ، واذا كانت اليدان مقطوعتين الى المفصل وبقي الذراعان أو قسمٌ منهما فحكمه في موردي التيمم والوضوء حكم سائر المكلفين ، فيمسح في الوضوء رأسه وقدميه بذراعيه ، ويمسح جبهته في التيمم ويجب على الأحوط أن يمسح ظهر ذراعه الأيمن بذراعه الأيسر وظهر ذراعه الأيسر بذراعه الأيمن .

٢٤٥ أنا شخص مريض ومقعد ولا أتمالك نفسي في مسألة الادرار ولهذه الجهة لا استطيع ان ابقى طاهراً بشكل دائم ولست قادراً على الوضوء ، وفقط يمكنني ان اطهر يدي إلى المفصل وأتيمم ، فهل صلاتي مع نجاسة بدني صحيحة ؟

إذا لم يكن باستطاعتك الوضوء وليس هناك شخص يوضؤك فلا إشكال والصلاة صحيحة .

٢٤٦ ماذا تقولون في مسألة التيمم إذا كانت الاظافر أطول بقليل من الحد المتعارف ؟ ، التيمم صحيح أم باطل ؟ نرجوا الإجابة .

التيمم صحيح

٢٤٧ في التيمم البديل عن الوضوء لو كان المكلف مطمئناً من عدم التمكن من الوضوء إلى عدة أيام فهل يمكنه التيمم للصلاة قبل الأذان أم ان عليه التيمم بعد الأذان ؟

التيمم قبل الوقت للصلاة بعد دخول الوقت ليس صحيحاً على الأحوط .

٢٤٨ هل هذه المسألة صحيحة : « الجنب يتيمم تيمماً واحداً من أجل أول صلاة (تيمم بدل غسل الجنابة) ولأجل الصلوات التالية ان كان هناك ماء يغتسل وإذا كان الماء بقدر الوضوء يتيمم بدل غسل الجنابة ثم يتوضأ وان لم يوجد أي ماء يتيمم تيممان واحد بدلاً عن الغسل وآخر بدلا عن الوضوء »

الشخص الذي يتيمم بدلاً عن غسل الجنابة ما لم يجد الماء لا يجب عليه التيمم ثانية بدلاً عن الغسل ، وإذا أحدث الاصغر فيجب عليه الوضوء اذا وجد الماء وإذا لم يوجد الماء يتيمم بدلاً عن الوضوء .

٢٤٩ اذا تيممنا الصبح بدل الغسل بسبب عذر شرعي ، والآن بسبب

هذا العذر أو عذرٍ اخر اضطررنا للتيمم ، بدون ان نغتسل ، فهل يكفي التيمم بدل الوضوء أم انه يجب ان نتيمم أيضاً بدل الغسل ؟

اذا كان العذر المسوغ للتيمم مستمراً ، فيكفي التيمم بدل الوضوء فقط .

٢٥٠ إنسان مجنب لم يتمكن من الغسل في الصباح وتيمم لأجل صلاة الصبح ، فهل يلزم أيضاً الوضوء لهذه الصلاة أم لا ؟ وفي صورة استمرار العذر فما هو تكليفه للصلوات الآتية ؟

اذا كان التيمم بسبب ضيق الوقت مع وجود الماء ، فلا يلزم الوضوء لهذه الصلاة ، ولكن بالنسبة للصلوات الآتية إذا لم يتمكن من الغسل فعليه التيمم بدلاً عن الغسل .

٢٥١ شخص ليس عنده ماء أو كان الماء مضراً به وتيمم بدلاً عن غسل الجنابة ؟ هل يستطيع ان يصلي جماعة ؟ ويستطيع ان يذهب الى المسجد ؟ وما هو حكمه بالنسبة لقراءة القرآن .

لا مانع وحكمه حكم الشخص الذي اغتسل .

النجاسات وأحكامها

٢٥٢ الجلد الذي يباع في فرنسا (أو الحذاء الجلدي وغيره) ـ ومن منطلق وجود احتمال استيراده من الجزائر ـ هل هو طاهر ولا إشكال في لبسه واستعماله ؟

في حكم الميتة .

٢٥٣ ما حكم الجلد المستورد من الخارج والذي يستعمل في صناعة الاحذية وامثال ذلك هل هو طاهر أم نجس ؟

الجلد المستورد من البلاد الإسلامية محكوم بالطهارة الا ان يثبت ان الذبح كان بطريق غير شرعي ، والجلد المستورد من البلاد غير الإسلامية محكوم بالنجاسة الا ان يحرز ان الذبح كان بطريق شرعي ، أو يحتمل ان المستورد المسلم قد أحرز تذكية الحيوان وجعله في يد المسلمين .

٢٥٤ هل الاشياء المصنعة من جلد الحيوان نجسة ؟ وهل تنجس اليد بلمسها مع الرطوبة ؟ وهل ان جلد الحية والاشياء المصنعة منه نجسة ؟

الحيوان المذكى جلده طاهر وجلد الحية ليس نجساً .

٢٥٥ في الآونة الاخيرة اشترى جيش الجمهورية الإسلامية أحذية عسكرية جلدية من بعض الدولة غير الإسلامية ، ورجل الإنسان يصيبها العرق في هذه الأحذية ، هل هذا العرق نجس ؟ وما حكم الصلاة في هذه الحالة ؟

اذا أُحتمل ان المستورد المسلم قد أحرز تذكية الحيوان وصار الجلد في يده فانه محكوم بالطهارة .

٢٥٦ بعض أفراد القوة الجوية يلبسون أحزمة جلدية كانت قد اشتريت في زمن الطاغوت من بلاد غير إسلامية ووزعت عليهم ، أو انهم اشتروها من تلك البلاد في وقت دراستهم وأتوا بها معهم وهم يستخدمونها وكذلك يوجد ستر مثل الاحزمة المذكورة جاءت من تلك البلاد وفيها بعض القطع الجلدية ، ما هو رأي سماحة الإمام في هذا الشأن ؟

بدون احراز التذكية محكوم بالنجاسة .

٢٥٧ وعاء فيه من الماء دون الكر ، تنجس بواسطة وقوع الدم أو الاخلاط الدامية ، ثم غُلي الماء ، هل ان باره طاهر ؟ وهل

تلك الاخلاط مثل قطع الجلد وما شابه نجسة ؟ ولو كان في مثل هذه الحال بدل الدم بول ، فالبخار طاهر أم لا ؟

البخار طاهر ولكن قطع الجلد التي هي من الاخلاط الدامية نجسة الا في صورة عدم صدق الدم عليها .

٣٥٨ لو ادمي الفم ، وكان فيه أسنان اصطناعية مثبتة إلى جنب الإسنان الطبيعة ولم يمكن إخراجها خارج الفم لغسلها بالماء ، فهل طريقة تطهيرها مثل الإسنان الطبيعية ؟

ليس لها حكم الأسنان الطبيعية على الاحوط وجوباً ويجب ان تطهر .

٣٥٩ كما افاد بعد المطلعين ان خميرة الأجبان ـ سواء البودرة أو القرص والمائع المستورد ـ وكذلك الأجبان الأجنبية التي تستوردها إيران خميرتها مستخرجة من « بودرة الخنزير » ، بينوا لنا حكمها من فضلكم ؟

ما لم يحصل الاطمئنان بالنجاسة فالحكم هو الطهارة .

٣٦٠ ما حكم لمس أنواع الكحول [السبيرتو] (الصناعية ـ الكيميائية وغيرها) ؟

اذا لم يعلم مسكرية الكحول وانه مصنوع من شيء مائع فهو محكوم بالطهارة .

٣٦١ الكحول [السبيرتو] الصناعية والمستخدمة في أنواع الكولونيا والعطور وبعض الألوان والأدوية وأمثال ذلك هل هي طاهرة أم لا ؟

الكحول الصناعية طاهرة الا ان يحصل اليقين بنجاستها .

٣٦٢ الكولونيا الأجنبية (رجالية ونسائية) التي لا يعلم الإنسان ان فيها كحول أم لا هل هي نجسة وهل ينجس جسم الإنسان

باستعمالها أم لا ؟

محكومة بالطهارة .

٣٦٣ الشامبو الذي يقول البعض ان بداخله كحول هل هو نجس أم لا ؟

محكوم بالطهارة الا ان يعلم أنه ممزوج بالكحول من النوع النجس .

٣٦٤ شخص غلى الزبيب لمدة أربع وخمس دقائق في الماء ثم شربه ، هل يصير حراماً أم لا ؟

لا يصير حراماً .

٣٦٥ إذا وضع شيء من العنب في وعاء لصيرورته خلاً وكل فترة كان يضاف إليه شيء من العنب في صورة كون العنب السابق قد غلى أو لم يغلِ ، فهذا الخل طاهر أم انه حرام ؟ وما هو حكم طبخ الزبيب في الطعام ؟

بعد صيرورته خلاً فهو حلال ، ووضع الزبيب في الطعام وغليانه لا يوجب حرمته .

٣٦٦ هل شرب ماء الشعير حرام أم لا ؟

اذا كان فقاعاً فهو حرام .

٣٦٧ كيف التعامل مع أهل الكتاب لجهة الطهارة ؟

غير المسلمين من أي دين أو مذهب كانوا محكومين بالنجاسة .

٣٦٨ نظراً لتنفيذ المشروع العمومي لشراء الماشية الوطنية ، بادرت هذه المؤسسة إلى شراء وبيع وذبح الماشية في طهران ، وتقوم

بتقسيم منتوجها من اللحوم على القصابين والتعاونيات وغيرها لجهة توزيعها ، ولكن أثناء العمل تبين ان هناك بعض المحلات تابعة لليهود ، وبلحاظ ان العاملين في هذه المحلات هم يبيعون الموادالغذائية كاللبن والزبدة للجميع وأحياناً يوجد عامل مسلم ، فما هو رأيكم لهدايتنا وارشادنا في هذه المسألة ؟

ان لم يكن هناك منع من قبل الدولة فلا مانع من اعطاء سهم الى المحلات الانفة الذكر ولكن اذا مس اللحم بيد رطبة من قبل غير مسلم فيجب تطهير اللحم قبل استعماله .

٣٦٩ مركز لاعداد وتوزيع المواد الغذائية يعتبر احدى المؤسسات التي تقع تحتَ سلطة ومراقبة وزارة التجارة ويقوم باستيراد الجبنة للبلاد ، أخيراً تبين ان بعض أنواع الجبنة مستوردة من دول شيوعية ويقوم العاملون غير المسلمين بتقطيع الجبنة بأيديهم ووضعها في التنك وإضافة الماء اللازم إليها مع ملاحظة هذا الأمر ، نرجو بيان شرعية الإستفادة من هكذا نوع من الجبنة ؟

في حال اليقين بملامسة يد غير المسلمين لها محكومة بالنجاسة ، ويمكن الاستفادة منها بعد التطهير ولا إشكال .

٣٧٠ إذا رأى الإنسان شخصاً « أجنبياً من بلدان غير إسلامية » لا يعلم كونه مسلماً أو كافراً يضع يده في ماء الريداتور للسيارة أو في وعاء البنزين هل يمكنه القول ان ماء الريداتور أو بنزين السيارة نجس أم لا ؟

إذا كان لديه شك فطاهر .

٢٧١ شركة لصناعة السمن صاحبها مسيحي وبعض الاحيان وبسبب الوزن يلمس السمن المائع وهذا من مستلزمات عمله ، بلحاظ ان الشخص المذكور غير مسلم ما حكم لمسه للسمن من ناحية الشرع ؟

ينجس ولكن بالنسة للأشخاص الذين يشكون بذلك محكوم بالطهارة ولا يجب اعلام الغير .

٢٧٢ مزهرية مصنوعة من التراب الطاهر على الظاهر الا ان البائع هندوسي ونحن لا نعلم ان صانعها مسلم أو لا ، فهل هذه المزهرية طاهرة وإذا لم تكن طاهرة فهل يمكن تطهيرها (كأن نضعها في الماء لعدة أيام » .

طاهرة ، الا إذا علمتم بنجاستها ، وإذا علمتم أو ظننتم بنجاستها فهي غير قابلة للتطهير .

٢٧٣ ما حكم السلام باليد على غير المسلمين ؟

لا مانع منه ولا ينجّس الا في حال الملاقاة مع الرطوبة .

٢٧٤ إذا غسلت الملابس بواسطة غير المسلمين ونشرت وجفت بواسطة الشمس فهل هذه الملابس طاهرة ؟

إذا مست بيد كافر مع الرطوبة ولم تطهر بعد ذلك فهي محكومة بالنجاسة .

٢٧٥ أشخاص مسلمون يعملون بكي الملابس للمسلمين وغيرهم فهل من إشكال بكي ملابسنا عندهم ؟

لا إشكال الا اذا علمتم بان ملابسكم قد لاقت شيئاً نجساً مع الرطوبة ففي هذه الصورة تحكم بالنجاسة .


مجموعة تم القبض عليها واودعت السجن بما يتعلق بمسائل سياسية ولانه يوجد أفراد مسلمون وغيرهم في نفس الحبس ، وعدد ممن كان يعتقد بالماركسية أو انه متهم بها على الظاهر قد تلفظوا بالشهادتين وهم يصلون أيضاً وهم لا يدافعون عن أهدافهم القلبية فهل هؤلاء طاهرون بنظر الإسلام واستطراداً اذا كان تلفظهم وصلاتهم تكتيكاً فما هو الحكم ؟ هل يجوز للمسلمين ان يستصحبوا الحكم بكفر هؤلاء ؟

الشخص الذي يقر بالشهادتين ولا يظهر منه أي قول أو فعل يوجب الارتداد محكوم بالطهارة .


لو نجّس أحدهم أرض المسجد وبعد ذلك رُشَّ المسجد بالماء وعلى أثر المشي ورشِ الماء وصلت النجاسة إلى تمام المسجد ، ما هو تكليف الذي نجس المسجد ؟

اذا تيقن بنجاسة المسجد فيجب ان يطهر كل مقدار علم نجاسته .


الرجاء ان توضحوا لنا موارد اليقين ، هل اليقين يكون فقط بواسطة المشاهدة ؟ والشخص الضرير كيف يستطيع التيقن في موارد النجاسة والطهارة ؟

يمكن أيضاً حصول اليقين بغير المشاهدة ومن غير حصول اليقين لا يلزم الاجتناب .


أكثر من مائة كيلو غرام من اللوز جعلت في قدرٍ وصب عليها الماء وبعد تجفيف اللوز لوحظ في الماء مقدار من فضلات قطة ، فهل اللوز والقدر طاهران أم يلزم تطهيرهما ؟

إذا كانت الفضلة في الماء والماء قد نفذ إلى اللوز فانه ينجس .

٢٨٠ شـوهـد عـدد من فضـلات فـأر في مقـدار من السكـر النـدي (وببعضها لصق شيء من السكر) هـل هذا السكـر نجس أم لا ؟

اذا كان هناك شك في سراية النجاسة الى السكر فهو محكوم بالطهارة .

٢٨١ في الجبهة يستعملون المراحيض الصحراوية ، ومـع الإلتفات إلى وجود عدد كبيـر من الذبـاب في داخل المـراحيض وعلى الغائط وعند دخولنا يقف الذباب على بدننا وثيـانا ، فهـل هذا يبعث على تنجيس بدننا وثيابنا ؟

ما لم يحصل اليقين بانتقال النجاسة يحكم بالطهارة .

٢٨٢ في كثيـر من المـراحيض يكـون نـوعهـا من الحجـر الصيني وحفرتها صغيرة جداً ، إلى درجـة انه في حـال التخلي يخاف الإنسان من وصول النجاسة إلى ثيابه وبدنه ، مـا هو التكليف في هذا المورد ؟

ما لم يحصل اليقين بوصول النجاسة اليه فلباسه طاهر .

٢٨٣ أثناء هطول المطر أو الثلج تبقى الأرض نديـة ورطبة إلى مـدة زمنية وهذه الرطوبة تؤدي إلى انتقال نجاسة الأشيـاء النجسة ، ويلاحظ الإنسان إن في أكثر الاماكن آثـاراً لهذا الحيـوان تدل على تـردده وذهابـه ومجيئه ممـا يحصـل اليقين بنجـاسـة كـل الامكنة وكل الأشياء وبما ان تجنب الرطوبة والترشحـات التي في طريق عبور هذا الحيوان غير ممكن وتحصل لديه حالة بان كـل شيء نجس ويصـل إلى حـالـة التعب واليـأس من هـذه الأمور ، لطفاً بينوا لنا كيفية الاجتناب من هذه النجاسات .

مـا لم يتيقن بنجاسـة الرطـوبـة الـواصلة إلى البيت أو إلى المـلابس ، يحكم

بالطهارة ، ويجب ان يجتنب عن الوسوسة ، والتدقيق غير ضروري .

٢٨٤ هل ان بلاط أرض المرحاض والذي يتم التطهير فيه بماء قليل طاهر أم لا ؟

ما لم يحصل اليقين بالنجاسة محكوم بالطهارة .

٢٨٥ هل ان الماء الجاري في أقنية المدن محكوم بالنجاسة أم انه طاهر ؟

هو طاهر ما لم يكن هناك يقين بنجاسته .

٢٨٦ الأشياء التي يرسلها الناس عادة إلى محلات الصيانة كالسماور أو التلفون حيث يحتمل كون عدد منها لغير المسلمين مثل المسيحيين أو الزردشتيين فهذه الاشياء طاهرة أم لا ؟ وهل ان المصلحين مجازين بتقبل هذه الأمور لاصلاحها أم لا ؟

من غير العلم بالنجاسة هي محكومة بالطهارة .

٢٨٧ افرض أننا في محيط افراده كفار أي نجسون ولا يعتقدون أصلاً بشيء اسمه نجاسة وطهارة أو في مجمع من المسلمين الجاهلين بالأحكام أو لا يراعون الطهارة والنجاسة ، هنا ما هو الحكم المتبع ؟ وهل يمكننا ان نتعامل مع الطهارة بحسب عرف هؤلاء الناس ؟

الشيء الذي تشك في ملاقاته للنجاسة محكوم بالطهارة .

٢٨٨ شخص لا يعلم ان الدم نجس ولا يعتقد أصلاً بالنجاسة والطهارة ، ولا يراعي الطهارة عملياً ، فهل يكون نجساً ولا مبالياً ؟ وما هو حكم مرافقته وتناول الطعام من منزله ؟

اذا لم تتيقن انه تنجس بملاقاة النجاسة فهو طاهر .

٢٨٩ ما حكم إقامة العلاقة (الإقراض ولإقتراض) مع جارٍ كل ماله حرام أو سرقة وما حكم إعـارة واستعارة الاواني ومـا شابـه في حال كونه لا يدرك طهارة ونجاسة الاشياء ؟

إذا لم يتيقن من وجود المال الحرام في ما هو مورد ابتلائه فلا إشكال وفي حال الشك بالطهارة والنجاسة الحكم هو الطهارة .

٢٩٠ ما حكم تناول الطعام والشاي في مقهى للمسلمين مع الإلتفات إلى وجـود مشترين من غيـر المسلمين أيضاً وكـونهم يجلسون بقـرب بعضهم البعض ومع الإلتفـات إلى ان صاحب المحـل والعاملين لا علاقة لهم بالنجاسة والطهارة ؟

اذا لم يكن لديكم علم بنجاسة الطعـام والاوعية التي هي محـل ابتلائكم فـلا إشكال في ذلك .

٢٩١ شخص يعيش معنا ولا يبالي بالطهارة بخصوص تحضير الطعام وفي حالة عدم تناولنا للطعام الذي حضره بيـده فانـه لا يكون سعيداً بذلك ، فهل يمكن الأكل من ذلك الطعام ؟

اذا لم يكن لديكم يقين بنجاسة الطعام فلا مانع من أكله .

٢٩٢ من هو الوسواسي الشرعي وما الفرق بينه وبين كثير الشك وفي اي الموارد لا يجب الاعتناء ؟

ليس عندنا وسواس شرعي والشخص الذي يخرج عن المتعارف يكون وسواسياً وهو حرام .

٢٩٣ بعض السيدات لديهن وسواس في مختلف مسائل الطهارة إلى درجة انهن لا يقبلن فتوى مـرجعهم للتقليد في بعض المـوارد مطلقاً ، ويعملون فقط وفق طريقتهم الوسواسية ، فما هو حكم

أعمال مثل هؤلاء ؟

غير جائز ويجب الابتعاد عن الوسوسة .

٢٩٤ هل هناك اختلاف في العمل بالأحكام بين الوسواسي والافراد الطبيعين ، أم ان عليهم العمل كعرف الناس ؟

الوسوسة من الشيطان ، لا يجوز الاعتناء بها ، بل يجب العمل في مسائل الطهارة والنجاسة والوضوء كمتعارف الناس .

٢٩٥ ماذا على كثير الشك ان يفعل ؟ مثلاً عندما يذهب الى ضيافة أحد فانه يشك بكيفية الطريقة التي هيأ بها الطعام الذي سوف يأكله ؟ أو عندما يذهب إلى الحمام فانه يشك هل ان باب وحيطان الحمام نجسة أم لا ؟.

يجب الا يعتني بالشك وعليه ان يبني على الحلية والطهارة .

٢٩٦ أنا ومع علمي بمسألة ان « الإنسان ما لم يتيقن بنجاسة شيء لا يلزمه اجتنابه » ومع ذلك في كثير من الأوقات أشعر باني نجس ، وأعلم أيضاً ان ذلك الشعور مبني على الاطلاع والمعرفة الصحيحة بالمسائل ، أرجو بيان الطريق الشرعي لمواجهة هذا المرض النفسي ؟

الاعتناء وترتيب الأثر على الوسوسة حرام ، ويجب الا تعتني بشكوكك .

٢٩٧ ابني وعروسه كلاهما مبتلى بمرض الوسواس ، كل شيء يشتر إنه من السوق يقولان بأنه نجس ويغسلانه عدة مرات في البركة ، حتى أنهما يعتبران الغبار نجساً فعندما يرجعان إلى البيت يغتسلان بالماء ، ومع انهما مؤمنان بالإسلام والثورة الإسلامية ولأجل هذه الوسوسة التي تجعلهما ينجسان كل شيء لا يشاركان في صلوات الجماعة وفي المسيرات ، ولجهة انهما

لا يصغيان لأحدٍ سوى إلى حضرتكم فالرجاء ابداء النصيحة اللازمة والحكم النهائي ؟

الوسوسة من الشيطان ، ويجب ترغيم انفس الشيطان في التراب من خلال عدم الاعتناء بالوساوس الشيطانية ، والقيام بما يقوم به العرف من الناس ، واتباع مقررات الشرع المقدس فقط .

٢٩٨ ما هو حكم التكليف الشرعي للشخص المبتلى بالوسواس في عباداته وطهارته ونجاسته وهو كثير الشك ؟

يجب ان لا يعتني بشكوكه وإذا اعتنى بها يرتكب حراماً ، ويجب ان لا يقوم بالعمل لاكثر من مرة واحدة وإذا فعل ذلك فهو حرام ، وفي كل وقت يشك في نجاسة شيء أو صحة عمل يجب ان يبني على الطهارة والصحة ولا يجوز العمل خلاف ذلك .

٢٩٩ هل يجوز للإنسان وفي مواجهة الأشخاص الوسواسيين (ومنهم الزوجة) ان يقسم كاذباً ؟ مثلاً « قبضة الباب » لم تكن نجسة أصلاً ولمسناها بيدنا وبعد ذلك سألتني « هل غسلت يديك بالماء » . وفي مقام الاجابة كي لا اغسل يدي بلا سبب أقسم كاذباً أنني غسلت !

القسم الكاذب ليس جائزاً ، وليسعى أن يكون القسم غير كاذب كأن يقسم أنه غير نجس .

٣٠٠ فتاة أعيش في مَنْزل والديَّ وهما مسلمان ومصليان ويعتقدان بالقائد وبالجمهورية الإسلامية ، الا انهما لا يهتمان كثيراً بسمائل الطهارة والنجاسة فما هو تكليفي ؟ وفي هذا المجال عندما أهتم أنا بالمسألة فهما لا يرضيان بهذا الموضوع ويظهران عدم راحتهما وانك أنت وسواسة ، فمع الإلتفات (إلى كل هذه الأمور والى ما قيل انه لو تنجس مكان أو أشياء في البيت

فانك غير مسؤولة ، وهل أنا فعلاً غير مسؤولة عن تطهيرها وهل اني لست مسؤولة عن الاخرين الذين يصلون في البيت ؟

لا مسؤولية عليك ولا يلزم ان تطهري .

٣٠١ هل ان المتنجس منجس أم لا ؟ وهل من فرق بين الجامد والمائع ؟

المتنجس اذا لاقى شيئاً مع رطوبة مسرية فهو منجس الا ان تصبح الوسائط كثيرة .

٣٠٢ قال أحد المراجع ان المُلاَقَى الثالث لا ينجس من المتنجس الثاني ويبقى طاهراً ، أردت ان أعلم رأي الإمام في ذلك وما هي أحوال المسألة ؟

الواسطة الرابعة لا تنَجّس .

٣٠٣ ما هو حكم الملاقي لشيء مشتبه النجاسة كطرف العلم الاجمالي ؟ هل يجب اجتنابه أم لا ؟ واذا كان هناك ترشحات يعلم الإنسان انها تترشح أما من طاهر أو من نجس ، فهل يلزم اجتناب تلك الترشحات أم لا ؟

لا يجب اجتناب ملاقي أحد أطراف الشبهة المحصورة وملاقي المشتبه بالشبهة البدوية لا يلزم اجتنابها .

٣٠٤ اذا كانت يد أو وجه أو ثياب شخص نجسة ، أو ان ولده الذي برفقته كذلك ، فهل يجب اخبار صاحب البيت أو لا مسؤولية في ذلك ؟

لستم مسؤولين ولا يلزم ان تقولوا له .

٣٠٥ هل يجوز رمي الآيات القرآنية وأسماء الله تبارك وتعالىٰ بعد

تغيير هيئتها مثل الشطب عليها أو تمزيقها أو تغييرها بحيث لا يعرف معناها عند القراءة ؟

لا إشكال فيه اذا لم يصدق عليه القرآن واسم الله تعالىٰ عليه بعد التغيير .

٣٠٦ هل يجوز رمي اسماء لفظ الجلالة في القمامة بعدم نية الاهانة إليها ؟ وما حكمها اذا كانت مرمية ؟

لا يجوز الرمي ولا بد من أخذها عن موضع الهتك .

٣٠٧ ما حكم رمي الجرائد والمجلات في مكان الأوساخ علماً انها تحتوي على أسماء الله سبحانه وتعالىٰ وعلى بعض الآيات القرآن الكريمة ؟

محكوم بما ذكر في المسألة السابقة .

٣٠٨ من منطلق انه في الوقت الحاضر أكثر جرائد ومجلات البلد تحتوي على آيات القرآن والناس بعد قراءتها يلقونها في أماكن معرضة للهتك ، لذلك نطلب ان تأمروا بعدم طباعة آيات القرآن والأسماء المحترمة في تلك الجرائد ، وإذا كان من الأفضل ان تنقل آيات القرآن بالمعنى وليس بالنص ؟

الطباعة والنشر ليسا ممنوعين ولكن يجب الاجتناب عن القائها في الأماكن الموجبة للهتك .

٣٠٩ يشاهد في الجرائد العديد من آيات القرآن المجيد وأسماء الله وأسماء الأنبياء عليهم السلام ، وكثير من الناس يعملون ويلمسون تلك الجرائد من خلال عملهم كلفّ البضائع بها ويلقونها تحت أيديهم وأرجلهم وفي أماكن قذرة موهنة ، ويلمسونها من غير طهارة ، فهل الواجب تذكير المتصدين لذاك العمل لايجاد حل ما ؟

لا يـوجد هكـذا تكليف ، ولكن ان كان هنـاك توهين وعـدم احترام في بعض الموارد فيجب رفع التوهين .

٣١٠ أنا إيراني مقيم خـارج البلاد وكـل فترة يصلني بعض الجـرائد الإيرانية وقد جمعت منها مقداراً ، وبما ان فيها آيات قرآن فاني لا أعلم ماذا علي أن أفعل بها ؟ فهل يمكنني أن أرميها بعيداً أو ان القيها في البحر .

اذا كان فيها آيـات قرآن وأسمـاء محترمـة ، فيجب ان يزيلهـا ـ اذا لزم الأمـر بطريقة لا هتك فيها ـ كأن يلقيها في البحر .

٣١١ في الحال الحاضر فان أسماء الله تعالىٰ والرسول (ص) والأئمة المعصومين (ع) وشعار الجمهورية الإسلامية توجد في الجرائد والمجـلات والاوراق الاداريـة و . . . . وعـادة لا يـراعى الاحترام في حفظها ، فما حكم ذلك ؟

يلزم اجتناب وضعها في الأماكن المعرضة للهتك .

٣١٢ في بعض المحـافظات فـانهم يحرقـون البطاقـات الاقتصاديـة الباطلة مع انها تحتوي على شعار الجمهورية الإسلامية أو آية قرآن ، فهل هذا العمل جائز شرعاً أم لا ؟

يجتنب عن احراقها على الأحوط .

٣١٣ مـا هو رأي الإسـلام فيما يتعلق بـالصور المنسـوبـة إلى النبي محمد والإمام علي ـ عليهما السلام ـ ؟ المقصـود تلك الصور التي رسمت على شكـل روحـاني والتي تبـاع في الشـوارع ، كيف ينبغي للمسلمين ان يتعاملوا مع هذه الصور ؟

لا تنسب إلى هؤلاء الحضرات ولكن يلزم احترامها .

٣١٤ إذا كانت اليد نجسة أو متنجسة إلى المرفق ووضعت في الماء إلى المفصل وبعد إخراجها من الماء حفظناها لجهة الأسفل (مع الإلتفات إلى الاتصال بين الرطوبة والجفاف) فهل ان اليد من المفصل إلى الأسفل تكون طاهرة أم نجسة ؟

أصبحت طاهرة .

٣١٥ شيء نجس يجب غسله مرتين وغُسل مرة واحدة ولكن مقدار الماء الذي استعمل في غسله يكفي لغسله مرتين فهل ان هذا الشيء يطهر ؟

ليس المعيار كثرة الماء وفي موارد لزوم التعدد يجب المراعاة .

٣١٦ هل يجوز الاستفادة من الماء الناتج عن تصفية مياه الخدمة في البيوت في مجال سقاية الأشجار والحدائق ؟ وطبعاً فان كل الميكروبات في ذلك الماء يقضى عليها وهي قابلة للشرب علمياً ؟ ومع الإلتفات إلى انه يمكن اجتناب ذلك الماء في الحدائق . نطلب رأي حضرة الإمام في مجال طهارة هذا الماء أيضاً ؟

لا مانع من استخدام ذلك الماء في سقاية الحدائق والأشجار ، ولكن لو كان الماء نجساً يمكنكم لأجل تطهيره مزجه بماء كري طاهر أو بماء القساطل المتصلة .

٣١٧ مكان في البيت يتنجس ولا إمكان لصب الماء القليل أو الجاري عليه إذ لا مخرج له ، فما هو الاجراء الذي يجب فعله لتطهير هكذا اماكن ؟

إذا غسل تمام المكان النجس بالماء الكري وازيلت الغسالة من المحل النجس

فانه يطهر .

٣١٨ إذا كان هناك شيءٌ متنجسٌ يُطهّر تحت حنفية متصلة بالكـر ، فهل ان الماء الذي يتقاطر من ذاك الشيء يكون نجساً ؟

طاهر .

٣١٩ إذا تنجس شيء فهل يطهر برطوبة اليد ؟ مثلاً كان يزيل النجاسة باليد الأولى ويمسح بيده الثانية على موضعها فتطهر ؟

لا يكفي ذلك في التطهير .

٣٢٠ منذ فترة سُئل أحد الروحانيين سؤالاً هو : ما الذي يجب عمله بالنسة للسجادة اذا تنجست ببول أو خـروج الطفـل فاجـاب ، بالنسبة للخروج يجب إزالة عين النجـاسة ثم أجـراء الماء كي تستهلك النجـاسة ولا يبقى لهـا لون ولا رائحـة ، أما بـالنسبة للبول فلا يلزم إزالة عين النجاسة ويكفي استهلاك البول بالماء الجاري ، ونحن أيضاً بقينا مدة نعمل على ذلك ولكن علمنـا فيما بعد ان الإمـام الخميني يشترط إخـراج الغسالـة بواسـطة ضغط الماء أو غيره على الاحـوط وجوبـاً ، مع الإلتفـات إلى امكان الرجوع إلى علماء آخرين في مورد الاحتيـاط ونحن لم نكن ملتفتين حينها فما هو حكم السجاد أو الطهارة ؟

الحكم هو ذاك الذي ذكرته ، وما لم تخرج الغسالة لا يحكم بالطهارة ، ولكن لو خرجت الغسالة من المكان النجس بواسطة ضغط قسطل الماء فقد طهرت .

٣٢١ هل ان المتنجس بالبول في تطهيره يحتاج إلى الماء الجاري أو ماء قساطل المدينة أو ماء الكر أو الضغط أو التعدد أم لا ؟

في مفروض المسألة لا يلزم التعدد ولكن في تطهير الأشياء القابلة للعصر يجب العصر على الاحوط .

٣٢٢ جزء من السجاد تنجس بالبول ونفـذ البول إلى الجـانب الأخر وبالنتيجة تنجس جزء من أرض الغرفة ، فهل انـه حال تـطهير وجه السجادة بـواسطة قسـطل ماء يـطهر أيضـاً الجانب الأخـر وذلك الجزء من أرض الغرفة أم لا ؟

لاخراج الماء يجب أن تطهر الأرض لوحدها ولأجل تطهير السجاد فاذا صب ماء القسطل فوقها ونفذ إلى عمقها وخرج منها فان الجانبين يطهران .

٣٢٣ لو ان أوعية أو قفازات بلاستيكية تنجست (مثلاً تلوثت بخروج الطفل) فهل تطهر بإزالة النجاسة وإجراء الماء أم لا ؟

بعد زوال عين النجاسة تطهر بصب الماء .

٣٢٤ اذا إزيلت الـرائحة واللون والـطعم من المـاء الكـري النجس بواسطة مواد كيميائية فهل يطهر أم لا ؟

لا يصير طاهراً .

٣٢٥ حال افراغ اللبن من القربة خرجت فأرة ميتة من القربـة فكيف تطهر القربة بحسب فتوى حضرتكم ؟

إذا فتح ماء القسطل عليها حتى تمتلىء فانها تطهر .

٣٢٦ هل ان الوحل في الشارع يعتبر نجساً بعد انقطاع المطر ؟

هو طاهر .

٣٢٧ هل ان غسل الملابس بأي نوع من أنواع الغسّـالات المنزليـة مطهر أم لا ؟ وإذا كان مطهر فما هي شروطه ؟

اذا غسل بعد زوال عين النجاسة مرة واحدة بماء القساطل(*) أو مرتين بـالماء القليل يطهر .

٣٢٨ في الغسّالات الكهربائية تلقى كمية من المياه بـواسطة أنبـوب متصل بالكـر في مخزن فيـه الثياب ثم تقـطع الماء ثم يفصـل الماء عن الثياب بواسطة المضخـات ويلقى خراجـاً فهل هـذه الملابس طاهرة شرعاً ؟

بعـد زوال عين النجاسـة اذا غسلت مرتـان بالمـاء القليل وانفصلت الغسـالـة تطهر .

٣٢٩ بالنسبة لألات الغسيل العمومية: مع الإلتفات الى انه في كـل منطقة يوجد أشخاص يقلّون أو يكثرون مسائل الطهارة (وان لم يكن هـذا الأمر يقينيـاً الا ان احتمـالـه كبيـر) فهـل المـلابس المغسولة في تلك الآلات طاهرة أم لا ؟

اذا سلمتم ملابسكم طاهرة وشككتم انها تنجست ، فطاهرة وهكـذا اذا كانت نجسة وقال عامل الغسيل انه يطهّرها محكومة بالطهارة .

٣٣٠ هـل ان الالات تنظيف المـلابس والتي يستعمـل فيهـا المـواد الكيميائية بدل الغسل تُطهّر الملابس في حال كـونها نجسـه ؟ وهـل هنـاك فـرق بين هـذه المعـدات والغسـالات التي في المنازل ؟

في الفرض المذكور لا يحصل طهارة .

٣٣١ الات التنظيف التي تنظف المـلابس بواسـطة البنزين والمـواد الكيميـائية وثم تقـوم بكيّها ، فهـل هي من وجهة نـظر الشرع طاهرة أم لا ؟ لانـه من الممكن ان افراداً لا يـراعون الـطهارة والنجاسة يرسلون ثيابهم الى تلك المغاسل .

محكومة بالطهارة ولا يكفي احتمال نجاسة الالة للحكم بالنجاسة .

٣٣٢ ما حكم الملابس المأخوذة الى محلات التنظيف من جهة الطهارة والنجاسة ؟ (يلزم تذكير ان افراد بعض الاديان الاخرى يرسلون ملابسهم الى تلك المحال ولا يستعملون في تلك الآلات الماء) ؟

إذا كانت الملابس طاهرة محكومة بالطهارة الا ان يحصل اليقين انها لاقت شيئاً نجساً مع وجود الرطوبة ، واذا كانت نجسة فلا بد من التيقن انها طهرت بالماء .

٣٣٣ نظراً إلى انه وفي محال تنظيف الملابس يضعون الملابس داخل آلة كبيرة ويغسلونها بالمواد الكيميائية وبعضهم يجففها بواسطة حرارة قدرها ٦٠ درجة مئوية وبدون استعمال أي قطرة ماء ، وكذلك فانه لا امكان لغسل كل ملابس على حدة لذلك نضطر ان نغسل ثياب الاقليات الدينية مع سائر الملابس وعلاوة على ذلك فانه في مجال الكي فان كل الملابس (الطاهرة والنجسة) تكوى مع بعضها بواسطة البخار؛ لطفاً بينوا لنا تكليفنا كعاملين في هذا المجال!

إذا كان لديكم يقين انه بواسطة خلط الملابس فان الملابس الطاهرة تنجس من الاخرى فيجب ان لا تخلطوا .

٣٣٤ بعد غسل وتطهير اللباس المصاب بالمني أو الدم لو بقي عليه اثر ، هل يكفي ذلك المقدار من الغسل ؟

إذا ذهبت عين نجاسة الدم أو المني وغسل ، فانه يطهر وان بقي اللون ، ويجب اجتناب الوسوسة .

٣٣٥ بعض المائعات (كالدهان) والتي يدهن بها الأبواب إذا تنجست ففي صورة الجفاف هل تكون قابلة للتطهير أم لا ؟ وما حكم ظاهرها ؟

ظاهرها قابل للتطهير .

٣٣٦ تربة صلاة تنجّس طرفها بواسطة يد رطبة متنجسة فكيف تطهر ؟

يمكنكم قطع ذلك الطرف .

٣٣٧ تنجس كعب الحذاء بواسطة رطوبة أرض المرحاض « الا انه لم تلصق عين النجاسة بذلك الكعب » وبعد الخروج من المرحاض مشى ١٥ إلى ٢٠ خطوة على أرض رطبة من أثر سقوط بعض المطر ومن ثم دخل المسجد فهل ينجس المسجد بهذا العمل أم لا ؟

اذا لم يكن لديكم يقين بنجاسة كعب الحذاء أو أرض ذلك المكان يحكم بالطهارة وفي صورة العلم بالنجاسة فان الارض تطهر كعب الحذاء في حالة الجفاف أما مع الرطوبة فلا يطهر .

٣٣٨ هل ان زجاج الأبواب والشبابيك المتعارفة مانع من مطهرية الشمس أم لا ؟ وإذا كان أحد وجهي الزجاج نفسه نجساً فهل يطهر باشراق الشمس على وجهه الاخر أم لا ؟

اذا لم يكن مانع من وصول شعاع الشمس إلى المكان النجس فلا مانع من مطهريته .

٣٣٩ أحد الزيوت القابلة للاشتعال (كاز ، مازوت ، بنزين) تنجس وبعد اشتعاله صار عبارة عن دخان فهل في هذه الحالة يعتبر انه استحال وأصبح طاهراً ؟

دخان المتنجس ليس نجساً الا ان يحمل ذرات متنجسة .

٣٤٠ هل ان بخار الماء المتنجس نجس ايضاً ؟

هو طاهر .

٣٤١ اذا وضع شيء من العنب وعصيره في وعاء لأجل صيرورته خلاً ، وبعد الغليان تحول الى خل ، ويصبح ثابتاً انه قد كان مسكراً [في احدى المراحل] ، فهل ان اعواد عنقود العنب (والتي تنجست سابقاً مع العنب) تصبح طاهرة بعد صيرورة العنب خلاً ؟

تصبح طاهرة .

٣٤٢ في قريتنا ولأجل صناعة دبس العنب يتبعون هذه الطريقة: « عندما ينضج العنب ينظفون عناقيد العنب من الحبوب اليابسة ثم يغسلون العنب في حوض ماء ثم يعصرون هذا العنب ويخلطون عصيره مع تراب خاص وبعد يوم أو يومين يغلونه حتى يذهب ثلثه تقريباً ثم يضعون عصير العنب هذا في أوعية خاصة مصنوعة من الوحل ويتركونها تحت الشمس حيث يبرد وينقص ويغلظ ويشتد لونه وبعد هذه الأعمال يستعملون عصير العنب هذا للأكل » فما حكم دبس العنب هذا والمهيأ بهذه الطريقة ؟

في الفرض المذكور اذا لم يذهب الثلثان بالغليان بالنار فيحرم أكله .

أحكام الصلاة

البلوغ

١ ما هو سن التكليف الشرعي للأولاد والبنات ؟ وهل من الممكن بلوغهم قبل السن المحدد ؟

البنت تبلغ بعد اكمال تسع سنوات قمرية والولد بعد اتمام خمسة عشرة عاماً قمرياً ، وإذا احتلم الصبي قبل اتمام الخامسة عشرة أو نبت الشعر الخشني في المكان الخاص فيصبح مكلفاً ، وأيضاً هما علامتان للبنت قبل اتمام التاسعة .

٢ هل يمكننا ان نحدد سن التكليف وزمن البلوغ بالأعتماد على الهوية الشخصية والقيام بالوظائف الشرعية على أساسها ؟

الهوية الشخصية ليست معياراً ويتحقق البلوغ باكمال خمسة عشر عاماً قمرياً أو بتحقق الشروط الاخرى المذكورة في الرسالة العملية .

٣ شخص في الثانية عشر من عمره خرج منه المني بواسطة الاستمناء فهل يعتبر بالغاً أم لا ؟ وبما انه كان ذلك في زمن الطاغوت ولم يكن ملتفتاً لهذه الاحكام فقد شرع في صلاته

وصومه في سن الخامسة عشرة فهل عليه قضاء الصوم فقط أم دفع الكفارة أيضاً ؟

إذا تيقن ان الخارج منه منيّ ، فانه يعتبر بالغاً ويقضي ما فاته من صلاة وصوم وإذا كان الافطار عن عمد فيلزمه الكفارة ، وفي مورد سؤالكم لو كان جاهلاً وغير مقصر في تعليم الأحكام لا يجب عليه الكفارة .

٤ هل لهذه المسألة من صحة : « كل شخص يعلم كيفية الصلاة ويستطيع إدائها ، فالصلاة واجبة عليه » ؟

تجب الصلاة على الشخص البالغ ، ويجب عليه تعلمها وتعلم أحكامها .

٥ الاطفال الصم البكم والمحرومين من قدرة السمع والنطق ومع التوجه إلى انهم في حال التعلم ، هل تجب عليهم الصلاة ؟

اذا كانوا بالغين فالصلاة واجبة عليهم وكيفيتها مذكورة في الرسالة .

٦ هل تجب الصلاة على المتخلفين عقلياً والقابلين على تقبل التربية فقط ؟

اذا لم يكونوا عقلاء فلا تكليف عليهم .

٧ بسبب عدم الاعتناء بالصلاة والصوم قبل الثورة فعليّ قضاء بلا عدد للصوم والصلاة ، فتكليفي الشرعي من أي سنة يبدأ حتى أقوم بتكليفي بدقة ؟

سن التكليف للبنات هو اكمال تسع سنوات قمرية وللصبيان اكمال خمسة عشرة سنة قمرية .

٨ أنا شاب شرعت بالصلاة والصوم في سن السابعة عشرة ، ولا أعرف بدقة في أي زمان قد بلغت ، الرجاء تخديد كم سنة

صلاه وكم شهر صوم عليَّ قضاؤه ؟ وهل تجب عليَّ الكفارةُ أيضاً ؟

حد البلوغ الشرعي للصبيان اكمال الخامسة عشرة عاماً قمرية ويبلغ قبل ذلك بخروج المني أو نبوت الشعر الخشن على المكان الخاص ، والمدة التي تتيقن فوات الصلاة والصوم فيها بعد بلوغك يجب قضاؤها ، وفي افطار الصوم اذا لم يكن عن عمد أو كان ناتجاً عن الجهل ومن دون تقصير في تعلم الاحكام فلا كفارة عليك .

أوقات الصلاة

٩ هل ان التفاوت في الافق بين المحافظات لجهة الأوقات الشرعية يشمل أوقات الصلاة الثلاثة بلا فرق ؟ مثلاً الفرق بين أفق محافظتين هو ٢٥ دقيقة ، فهل انه يجب رعاية هذا المقدار في كل من أوقات الصلوات الثلاثة أم انه يفرق فقط في وقتي الصباح والعشاء ؟

البلاد مختلفة وينبغي مراعاة دخول الوقت في كل صلاة على حدة .

١٠ سيدي وإمامي ومرجعي؛ أريد مشورتكم! انني رأيت جماعة من المسلمين الملتزمين يفرقون بين الصلاة وسألتهم سبب ذلك ، ادّعوا ان سماحتكم تفرقون بين الصلاة فهل هذا صحيح أم انكم أقصد سماحتكم تجمعون بين الظهرين والعشاءين ؟

لا مانع من الجمع بين الظهرين وبين العشاءين ولكن الأفضل الاتيان بالظهر في أول وقت فضيلتها وبالعصر في أول وقت فضيلتها ، وكذلك في العشاءين .

١١ لقد حدد حضرة الإمام في رسالته وقت نافلة الظهر من خلال الشاخص فأي ساعةٍ تكون تلك الفترة ؟

تختلف الساعة باختلاف أيام السنة والامكنة .

١٢ جاء في أوائل كتاب الصلاة (في تحرير الوسيلة : ج١) في أواسط المسألة ٧ ما يلي : « وكذا لو صلى الظهر قبل الزوال . . . . بل لو وقع تمام العصر في وقت الظهر صح على الاقوى » إذا وقع تمام صلاة العصر وقت صلاة الظهر ، فالنتيجة ان صلاة الظهر قد أديت قبل دخول الوقت ، في حال انه في نفس هذا الباب في السمألة ١٤ جاء ما يلي : « لو تيقن بدخول الوقت فصلى . . . . فان وقع تمام الصلاة قبل الوقت بطلت » ، لطفاً بينوا لنا المراد من ذلك ؟

المراد هو صحة صلاة العصر في الفرض المذكور وليس صحة صلاة الظهر التي اديت قبل الوقت بل في هذه الحالة فان صلاة الظهر باطلة ويجب إعادتها .

١٣ هل ان لصلاة العصر وقتاً خاصاً أم انه يمكننا ان نؤديها مباشرة بعد صلاة الظهر من غير ان ينقص أجرها ؟

إداء صلاة العصر بعد الظهر صحيحة ولكن لها وقت فضيلة مذكورة في الرسالة .

١٤ الرجاء بيان الوقت الخاص لصلاتي العصر والعشاء طبقاً للساعة ؟

أولاً يحدد وقت كل من المغرب ونصف الليل ، قبل المغرب بمقدار اداء صلاة العصر خاص بالعصر وقبل نصف الليل بمقدار اداء صلاة العشاء خاص بصلاة العشاء .

١٥ اذا أردنا ان نصلي صلواتنا في أوقاتها الخمسة ، تفضلوا علينا ببيان وقت آذان كل من العصر والعشاء .

وقتهما قبل كل من صلاتي العصر والعشاء .

١٦ اهل السنة يصلون صلاة المغرب قبل المغرب فهل يمكننا في الحج أو غيره الاقتداء بهم والاكتفاء بتلك الصلاة ؟

في مورد التقية لا مانع .

١٧ إلى متى يمتد الوقت الصحيح لصلاتي المغرب والعشاء وما هو وقتهما الذي يمكن اداء صلاتهما ؟ الرجاء تحديد الأوقات الصحيحة المذكورة .

وقت صلاتي المغرب والعشاء يمتد من زوال الحمرة المشرقية إلى منتصف الليل ومن أول الوقت بقدار اداء صلاة المغرب مختص بصلاة المغرب وآخر الوقت بقدر اداء صلاة العشاء مختص بصلاة العشاء .

١٨ شخص يصلي المغرب وينسى صلاة العشاء هل يجب عليه صيام اليوم التالي أم لا ؟

ليس واجباً وان كان موافقاً للاحتياط .

١٩ الرأي المبارك انه في الليالي المقمرة لا بد من التربص حتى ظهور ضوء الفجر على ضوء القمر ، هل أيضاً الفتوى الشريفة على هذا المنوال ؟ في حال كون الجواب مثبتاً ، كم دقيقة ينبغي التربص ، وكم هي الليالي المقمرة في الشهر القمري ؟

الميزان هو الليالي التي يغلب فيها ضوء القمر على طلوع الفجر ، ويجب التربص من أجل الصلاة حتى يحرز ضوء طلوع الفجر .

٢٠ هل هناك فرق واقعي في وقت اذان الصبح بين الليالي المقمرة وغير المقمرة أم هو فرق ظاهري ؟ ولو علم طلوع الفجر من خلال مشاهدة الفجر في اليوم السابق وتحديده بواسطة الساعة وذلك مع وجود المانع كضوء القمر أو الغيوم الكثيفة فهل يكفي

ذلك فعلاً للصلاة ، أم انه يجب على فرض ضوء القمر ان يظهر الفجر وينبلج ؟

يجب ان يُحسَّ بطلوع الفجر وهناك فرق بين الليالي المقمرة وغيرها والساعة والحسابات العلمية غير معتبرة .

٣١ الظاهر ان اذان الصبح يذاع في الاذاعة على أساس طلوع الفجر بحسب استنباط مؤسسة الرصد الجوي ، هل هذا الوقت معتبر شرعاً أم انه يلزم رؤية الفجر بالعين العادية وأن يضيء الافق ؟

ميزان التبين حسيّ لا علمي ، بناءً على ذلك فيجب ان يكون طلوع الفجر قابلاً للرؤية بالعين العادية .

٣٢ مع الإلتفات إلى رأي حضرتكم في مجال تأخير وقت صلاة الصبح في الليالي المقمرة ومع الإلتفات الى ان هذه المسألة لم تذكر في رسالة حضرتكم فهل يجب على الأشخاص الذين عملوا طبقاً للرسالة ولم يكن لديهم اطلاع على رأي حضرتكم ان يقضوا صلوات الصبح التي كانوا قد صلوها ؟

لا يلزم القضاء الا ان يتيقن ان الصلوات اديت في غير وقتها .

٣٣ يحتاج نور الشمس إلى ٧ دقائق ليصل إلى الأرض ، فهل الملاك في قضاء الصبح هو طلوع الشمس أم وصولها إلى الأرض ؟

الميزان هو رؤية قرص الشمس في أُفق المصلي .

٣٤ تقوم وسائل الاعلام بالاخبار عن برنامج المواقيت الشرعية لليوم التالي ، فهل يمكن الإكتفاء بذلك ؟ وبعد إذاعة الآذان من

الراديو والتلفزيون هل يتيقن بدخول الوقت أم لا ؟
لا مانع من إعتمادها إذا أوجبت الاطمئنان بدخول الوقت .

٣٥ في أي حال يجوز إيقاظ أفراد العائلة لأجل صلاة الصبح ؟
اذا كان عدم إيقاظهم يوجب الاستخفاف بأمر الصلاة فيجب إيقاظهم .

٣٦ عندما يأتينا زائر ويحين موعد الصلاة ، ففي هذه الحالة وبرأي الإسلام ماذا علينا ان نرجح ، فهل علينا بعد الجلوس قليلاً مع الضيف ان نعتذر منه ونقوم إلى صلاتنا ام نصلي بعد مغادرة ضيفنا ؟
يستحب الصلاة أول الوقت .

القبلة

٣٧ الكرة الأرضية دائرية الشكل ، ومكة موجودة في جهة ، اذا كان هناك شخص في الجهة المقابلة لمكة بمعن ان الأرض التي تقف عليها وأرض مكة تتصلان بقطرٍ كامل من الأرض ، إلى أي جهة يصلي هذا الشخص ؟ ويلزم التذكير ان الجهة الآخرى لمكة هذه عبارة عن محيط فلو انه صدفةً كان أحدهم في سفينة في تلك النقطة فلأي جهة يصلي ؟
في الفرض المذكور لو وجد شخص في نقطةٍ من الأرض وتساوت المسافات من كل الجهات الى مكة فالصلاة إلى أي طرف صحيحٌ .

٣٨ لو كانت شدة المعارك في الحرب مانعاً من تحديد جهة القبلة فهل يمكن الصلاة إلى أي جهة كانت ؟
يجب الصلاة الى الجهات الأربعة ، وإذا لم يمكن الأربع صلوات فيجوز ان يكتفي بالمقدار الذي يمكنه اداؤه .

٢٩ كيف يكون تشخيص القبلة والصلاة للمسافر في داخل الطائرة والقطار ؟ لطفاً أعطونا رأيكم بذلك ؟

يجب التحقيق والصلاة إلى القبلة وإذا لم يستطيع فليتوجه إلى الجهة التي يظنها .

٣٠ مصلي حال قراءة الحمد والسورة التفت إلى خطأ توجهه إلى القبلة ويريد ان يرجع إلى القبلة ، فهل يمكنه رفع قدميه عن الأرض والتوجه إلى القبلة أم ان عليه ازاحة قدميه وسحبهما بحيث تبقى ملتصقتين في الأرض ؟

لا يلزم اتصال القدم بالأرض .

٣١ [في بلدنا] القبلة منحرفة قليلاً [نسبةً للقرى الشمالية الجنوبية] فهل يلزم الانحراف أثناء الصلاة ؟ ، والصلوات التي لا يراع فيها ذاك الانحراف صحيحة أم لا ؟

يجب التوجه الى القبلة ، وإذا كان الانحراف لدرجة بحيث لا يصدق معه التوجه الى القبلة فيجب مراعاته .

٣٢ منذ مدة استأجرت منزلاً ، وقد شخص لنا قبلة الصلاة نجار كان قد جاء لتصليح الباب ، وظننا انَّ هذه هي القبلة الصحيحة وصلينا مدة إلى تلك الجهة وبعدها حصل الشك ، وبعد التحقيق التفتنا إلى ان القبلة كانت خاطئة كلياً! ، ما حكم صلاتنا وصلاة الأشخاص الذين عملوا بحسب قولنا ؟

اذا كانت الصلاة التي اديتموها قد وقعت في دائرة ١٨٠ درجة يمين ويسار القبلة فهي صحيحة ، ولكن من الآن وصاعداً يجب ان تدققوا وتصلوا إلى القبلة .

٣٣ لم أصلِ الى القبلة (بسبب ان سرير المستشفى لم يكن باتجاه

القبلة) هل يلزم قضاء هذه الصلاة ؟ وهل من فرق بين انه كان من الممكن ان أصلي تجاه القبلة أو انه لم يكن ممكنا ام لا فرق بين ذلك ؟ وإذا كنت أجهل عدد الصلوات ما هو تكليفي ؟

كل مقدار من الصلاة اديتها من غير شروط الصلاة وكان يمكنك ادائها بشروطها يجب أن تقضيها .

لباس المصلي

٣٤ هل يلزم في رعاية الحجاب للأخوات أثناء الصلاة نفس الحجاب المراعى في مقابل الرجال غير المحارم ؟ مثلاًهل هناك إشكال في لبس الشادور أثناء الصلاة اذا كان يحكي ما تحته في الضوء ؟

اذا كان الحجاب والساتر عى نحوٍ يرى الجسم من تحته فلا يكفي .

٣٥ هل ان الصلاة صحيحة باللباس المحتشم مثل الثوب الشرعي الواسع والبنطلون والايشارب أو المقنعة الكبيرة أم غير صحيحة ؟

اذا كانت المرأة تصلي في البيت وهي تلبس شادور سميك وطويل الا انها لا تلبس كلسات واكمام هل ان صلاتها باطلة أم لا ؟

١ـ ليس من اشكال .

٢ـ لا تبطل الصلاة

٣٦ اذا لم يستطيع الانسان ان يتطهر ولعدم استطاعته صلى بلباسه وبدنه النجسين ، فهل من اشكال في الصلاة بهذه الحالة أم لا ؟

في فرض عدم التمكن من التطهير وعدم إمكان الصلاة عرياناً فالصلاة صحيحة بهذه الحالة .

٣٧ نقل عن حضرة الإمام انه اذا لم يكن من الممكن لنا ان نغتسل ونبدل ثياباً فانه بامكاننا ان نصلي بلا غسل بثياب متنجسة ؛ فهل انه اذا صلى شخص هكذا عليه الاعادة أم لا ؟

إذا كان بنحو ان ذلك تكليفه فلا إعادة للصلاة .

٣٨ أنا شخص معاق وأؤدي صلاتي الا اني أواجه إشكالات في هذا المجال وذلك هو خروج المني وكلما اغتسلت خرج مني المني أيضاً في ليلتها وانا لا أستطيع ان أذهب إلى الحمام بهذا المقدار فهل يمكنني التيمم بلباسي النجس ، لطفاً حلّ لي مشاكلي ؟

لا يمكنك الصلاة بالثياب النجسة ويجب ان يكون لديك ثياب طاهرة للصلاة ولكن ان كان الغسل مضراً لك فتتيمم بدلاً عن الغسل للصلاة .

٣٩ أنا وفي كل كم ليلة أبول مرة في فراشي ، ولأنني الآن في ظروف معينة ليست عندي ملابس لأبدلها ، ويعطوننا ملابس مرة في كل ثلاثة أشهر . فما هو تكليفي الشرعي ؟

طهروا ملابسكم وإلاّ صلوا بدون تلك الملابس وان لم يكن ذلك ممكناً فلا مانع ان تصلوا بهذه الملابس .

٤٠ كثير من المجروحين كانوا مفلوجين ولا يحسون بشيء من الخاصرة وإلى الأسفل وغير قادرين على الوضوء والطهارة ، الا ان وجوههم وأيديهم سالمة فهل ان هكذا مجروحين يجوز لهم التيمم للصلاة ؟

على فرض عدم قدرتهم فليتيمموا للصلاة .

٤١ لو كان الزوج يصلي بثياب نجسة جاهلاً فهل يجب على زوجته إخباره ؟

لا يجب إخباره .

٤٢ إذا كان هناك لطخة صغيرة من دم الحيض على الثوب ومع غسله لعدة مرات لم تَزُل ، فهل ان الصلاة بهذه الثوب صحيحة أم لا ؟

إذا كان لوناً وليس دماً فصحيحة .

٤٣ مع التوجه إلى ان عرق الجنب من الحرام طاهر ، فهل تجوز الصلاة بثوب كان مرتدياً حال نزول العرق ـ وذلك بعد الغسل ـ ؟

ان لم يكن العرق في الثوب أو كان جافاً فلا مانع من الصلاة .

٤٤ هل يجب بعد غسل الجنابة تطهير جميع الملابس التي كنا نرتديها حال الجنابة من أجل استباحة الصلاة ؟

يجب تطهير الثوب المتنجس ويجب ان لا تصلىٰ بالثوب الذي فيه عرق من الجنابة المحرمة .

٤٥ هل تصح صلاة من يعرف بعد الصلاة ان جسمه أو ثيابه كانا نجسين ؟

صحيحة .

٤٦ هل يستطيع الإنسان في الجندية أن يأخذ بعض ما يعطى من حصص إلى البيت (مثلاً بنطلون من أصل أثنين) وان يستفيد من ذلك غيره ؟ وإذا لم يجز ذلك فما حكم الصلاة في تلك

الملابس في حال الجهل بالمسألة ؟

راجع إلى إنظمة الجيش ، فإذا كان اللباس قد أعطي له عارية ليلبسه بنفسه فلا يجوز اعطاؤه للآخرين وحكم التصرف حال الجهل ليس كحكم الغصب والصلاة صحيحة .



أنا فتاة وبسبب الفقر المالي فان آبي لا يستطيع ان يؤمن لي الملابس وراتبه لا يكفي حتى للطعام وبعض المصاريف الضرورية الاخرى ، لذا فانني أخذ ملابس من الاخرين مثلاً جزء من ثيابي أخذه من أختي حيث انها تعطيني ذلك بدون إذن زوجها و . . . . فهل ان الصلاة بهذه الملابس صحيحة .

إذا أُعطي القماش أو الثياب لك برضى صاحبه فانه يمكنك لبسه والصلاة فيه صحيحة .



ثوب قماشه مخلوط بالحرير وقد استورد قماشه من دول غير إسلامية فهل تجوز الصلاة بذلك الثوب أم لا ؟

لا إشكال .



لقد شاع بالنسبة لبعض الالبسة ؟!! المستوردة من الدول غير الإسلامية ان فيها قطع جلد أسود صغيرة ومن حيوانات نجسة ولا إمكان لتطهيرها والصلاة فيها باطلة ، البعض إزال قطع الجلد تلك وبدأ بقضاء الصلاة ، والبعض الاخر لم يقبل ذلك فما هو رأي جنابكم في هذا الأمر هل هو نجس والصلاة فيه باطلة ؟ وإن لم يتيقن الإنسان أن هذا الجلد لأي حيوان نرجو بيان احكام هذه المسائل ؟

إذا لم تحرز التذلية فلا يجوز الصلاة فيها وهي محكومة بالنجاسة .



في كتاب توضيح المسائل ٨٣١ إلى المسألة ٨٣٣ في باب

لباس المصلي بالنسبة للرجال ذكر انه لا يجوز ان يكون من الذهب ، فهل المقصود الذهب الأصفر أم انه يشمل الأحمر والأبيض أيضاً « لانكم حضرتكم اجزتم التزين بالبلاتين » لذا نرجوا بيان هل ان الشرط هو لون الذهب، أم عين ونفس الذهب ؟

الذهب الأبيض (البلاتين) لا إشكال فيه ولكن اذا كان ذلك هو الذهب المتعارف فغير جائز وإن تبدل لونه .

س٦١ ان حضرتكم تقولون انه لا اشكال بالنسبة للذهب الأبيض أو البلاتين ، ولكن الصاغة يقولون إن الذهب الأبيض هو نفس الذهب الأصفر الا انه يخلط بالبلاتين وأصلاً البلاتين معدن آخر .

لا إشكال في الذهب الأبيض بالنسبة للرجال الا ان يكون هو نفسه الذهب الأصفر وبواسطة المزج قد تغير لونه .

س٦٢ الذهب الخالص معدن طري ومن أجل تصلبه يمزجونه بمقدارٍ من النحاس نسبة الذهب الخالص يقال لها « عيار » فالذهب عيار ١٨ عبارة عن ذهب في كل مثقال منه (المثقال يقسم إلى ٢٤ وحدة) ١٨ وحدة ذهب خالص و٦ وحدات نحاس ـ واليوم فان نفس هذا الذهب الأصفر يخلطونه بمقدار من المعدن ذو اللون الأبيض وأحياناً يمكن ان يكون بلاتين مما ينتج عنه معدن يقولون له الذهب الأبيض « المشهور) .
الخلاصة ان المعدن المستعمل لدى الصاغة ليس بلاتيناً فقط ان خليطه قد تغير وصار لونه يميل إلى الأبيض .
فهل أن حرمة التزيين بالذهب للرجال متعلقة بنوع المعدن الخليط بالذهب فلو كان خليطه النحاس ولونه أصفر حرام أما لو كان خليطه معدن أبيض وصار لونه أبيض فحلال ؟ وهل ان

حرمة التزين متعلقة بعيار الذهب ؟ لانه كلما كان عيار الذهب خفيفاً فان لونه يميل إلى النحاس وكلما كان كثيراً فانه يميل إلى لون الذهب الخالص (الأصفر) ؟

الميزان هو صدق الذهب الأصفر والمعبر عنه في العربية بالذهب وإذا لم يكن الذهب الأبيض من هذا القسم فلا مانع منه .

٥٣ اذا صنع معدنٌ من الذهب ومن معدن اخر من حيث كان نسبة الذهب أقل من المعدن الآخر فما حكم استخدام هكذا مادة في صناعة خاتم للرجال ؟

اذا لم يصدق الذهب على المادة المذكورة فلا مانع .

٥٤ هل المقصود بكلمة « ذهب » الذهب الأصفر أم انه يشمل أيضاً الذهب الأبيض و(البلاتين أيضاً ؟

الذهب المحرم على الرجال الذهب الأصفر والمتعارف عليه بالذهب .

٥٥ بعض ساعات اليد عقاربها مصنوعة من الذهب أو مصبوغة به ؛ فهل ان الصلاة بهذه الساعة (للرجال) يوجب البطلان ؟ بعض الساعات ليس معلوماً ما اذا كان العقرب فيها من ذهب أم مصبوغاً به .

في كل الصور الصلاة لا تبطل واذا لم يكن ذهبها مؤكداً فلا إشكال فيها أيضاً .

٥٦ ما حكم تلبيس الاسنان بالذهب ؟ وما حكم البلاتين ؟

إذا كان التلبيس بالذهب لغرض اصلاح الأسنان ـ وليس للزينة ـ فلا مانع وليس في البلاتين إشكال .

٥٧ شخص وعن جهل بالمسألة ركّب في ما مضى أسناناً ذهبية والآن وبعد ما التفت إلى الإشكال راجع الطبيب الا انه قال له :

« إذا بدلنا لك أسنانك فان البقية أيضاً سوف يخربون » فما هو التكليف ؟

في الفرض المذكور لا اشكال .

٥٨ هل يجوز للرجل ان يلبس محبساً من البلاتين (الذهب الأبيض) ، ولو كان في يده حال الصلاة فهل ذلك جائز أم لا ؟

لا اشكال في لبس الرجال للمحبس المصنوع من الذهب الأبيض ولا يترتب عليه حكم الذهب الأصفر ولا مانع من الصلاة فيه .

٥٩ جاء في الرسالة في المسألة ٨٤٥ ما يلي « يجب على الأحوط ترك لباس الشهرة كان لا يكون قماشه أو لونه أو خياطته خلاف عادة من يلبسه ، ولكن لو صلى في ذلك اللباس فلا إشكال » نرجو الإيضاح اكثر في هذا المورد ؟

المقصود انه يحرم تكليفاً على الأحوط الا ان لبسه في الصلاة لا يمنع من صحتها .

٦٠ هل من إشكال بالنسبة للمرأة ان تلبس وتصلي في بنطلون وقميص رجالي أم لا ؟

إذا لم يكن ذلك خاصاً بثياب الرجال فلا إشكال .

مكان المصلي

٦١ مذكور في رسالة حضرتكم عدم صحة الصلاة في المكان الغصبي ، فما هو حكم الصلاة في الأماكن التي يُتقدم اليها في الجبهة ؟

لا اشكال ولا ربط لها بالمسألة المذكورة .

٦٢ شخص يسكن وعائلته في بيت قد أَجرً قسماً منه ليعتاش بذلك ، الآن التفت الى ان هذا البيت من مالٍ حرام ، فمع الإلتفات إلى ان هذا البيت ووسائله من قبيل الملابس والسجاد وغير ذلك كلها غصبياً وليس امام هذا الشخص وسيلة أخرى لامرار معاشه ، فهل يمكن للدولة ان تهبه هذا البيت ؟ وضمناً ما هو حكم الصلاة حتى الآن بالثوب الغصبي والمكان الغصبي ؟

إذا تيقن ان البيت واللباس من مال حرام فيجب عدم التصرف بهما والصلاة التي تؤدى فيه عن علم وعمد باطلة وأما الصلاة السابقة فإذا لم تكن عن علم وعمد فصحيحة .

٦٣ هيأنا في الجبهة مصلى في داخل أحد منازل الناس وأحضرنا سجاداً وأقراصاً للصلاة وقرآناً وغير ذلك من أحد المساجد القريبة ، فهل من اشكال في الصلاة في هذا المكان ؟

إذا كان ذلك ضرورياً فالصلاة صحيحة .

٦٤ قطعة أرض كبيرة ، أعلمت منظمةُ أراضي المدينة أصحابها بانها تشتري كامل هذه الأرض منهم بسعر ٦ تومان للمتر ، وبعد المباحثات فرزت المنظمة شوارع وأزقة وأخرجتها من اصل الارض ثم دفعت ٦ توامين سعر كل متر من الاراضي المتبقية لاصحابها ، والآن وبعد ان سُلمت الأراضي إلى أفراد ، وبنوا فيها بيوتاً فان اصحاب الأرض يقولون أننا غير راضين؛ بناء على ذلك فما حكم السكنى والصلاة في هذه البيوت ؟

إذا كان لها مالك شرعي ، فينبغي ان يكن تصرفكم فيها بحسب رضاه ، ومن غير رضاه فحكمها كالغصب وإذا كنتم تحتملون انها اعطيت لكم طبق الموازين الشرعية يمكنكم التصرف فيها وصلاتكم صحيحة .

٦٥ في أوائل الثورة وبسب الاضطرار والفقر اضطررت الى احتلال قطعة أرض وان أبني فيها بيتاً ، وإلى الآن وبعد مرور ٣ أعوام على ذلك لم يظهر مالك للأرض ، فمن جهة انني لا استطيع الذهاب إلى أي مكان اخر ما هو تكليفي لجهة الصلاة وسائر العبادات الاخرى في هذا البيت ؟

إذا كانت الأرض مواتاً بالاصل وأخذتها فببنائك بيتاً فيها صارت ملكاً لك وصلاتك فيها صحيحة .

٦٦ إذا اشترى شخصٌ بيتاً من شخص أخر وكانت أرض البيت غصبية ولكن المشتري لم يكن يعلم ذلك إلى مدة من الزمن ، ما هو حكم الصلاة التي صلاها ؟

لا اشكال في التصرفات الحاصلة قبل الاطلاع على الغصب ولكن بعد الاطلاع يجب استرضاء المالك الشرعي .

٦٧ والدتي توفيت منذ سنتين وكانت تركتها بيتاً سكنياً فقط ، احدى أخواتي احتلت البيت ومنعتني واختي الاخرى من سهم الارث (الذي هو نصف البيت) وأنا غير راضٍ شرعاً ، لطفاً بينوا لي حكم الصلاة والسكنى في هذا البيت ؟

التصرف في المال المشترك بدون رضا الشريك غصب وحرام والصلاة فيه باطلة .

٦٨ ما هو حكم الاستفادة من الغابة للقرويين القاطنين اطرافها والتي تتم بطريق التهريب وبعيداً عن نظر المسؤولين ؟ وهل يجوز الصلاة في المباني التي يستخدم في بنائها تلك الاخشاب المسروقة ؟

غير جائز ، ولكن إذا كان مكان الصلاة مباحاً فالصلاة صحيحة .

٦٩ ما حكم الصلاة في البنوك والادارات وأمثال ذلك والمدارس ؟ حيث تكون ملكيتها في الأغلب غير معلومة ؟

إذا لم يعلم بغصبية المكان فلا إشكال .

٧٠ أنا ومن أجل العمل سافرت إلى احدى دول الخارج وبعد مدة من العمل حولت أموالي بصورة غير قانونية إلى عملة إيرانية (تقريباً أضعاف السعر الحكومي الرسمي) واشتريت بهذا المال بيتاً؛ لطفاً بينوا لي هل ان هذا المال حلال أم حرام ، وهل ان الصلاة في هذا البيت صحيحة أم لا ؟

لا يجوز مخالفة قوانين الحكومة الإسلامية ، وان كانت الصلاة في البيت المذكور صحيحة .

٧١ ما هو رأي الإمام في مورد إقامة صلاة الجماعة ولأجل تشجيع الطلاب في مدرسة بنيت منذ ١٢ عاماً على أرض موقوفة كمقبرة ؟

الشخص الذي لا يقين لديه بان مكان صلاته غصبيٌ فصلاته صحيحة ، والتحقيق غير لازم .

٧٢ أعلمكم انه كان هناك مقبرة وفي زمن نظام الطاغوت اغتصبت من قبل البلدية وحولت إلى حديقة عامة وشارع وقسمٌ منها إلى مباني ، تستخدم منذ ١١ عاماً من قبل القائم مقامية [مركز القضاء] ، فهل يجوز إقامة الصلاة في ذلك المكان ؟

في حال عدم احراز وقفية المقبرة وعدم ملكية أحد لها فلا مانع من التصرف والصلاة فيها .

٧٣ شخص كان يتعامل بالمال الربوي وكما قال انه وقبل ذهابه إلى

مكة تاب وبعد عودته بنى مُسجداً بذلك المال فهل ان الصلاة وقراءة العزاء في هذا المسجد فيها إشكال أم لا ؟

لا مانع الا ان يعلم ان في نفس مكان الصلاة أو قراءة العزاء مالاً حراماً .



احد افراد الطائفة اليهودية في أحد المستوصفات تبرع بمالٍ لمصلى المستوصف فهل يجوز استخدام هذا المال أم لا ؟

لا إشكال باستخدام المال في هذا الأمر .



شخص منذ البداية وحتى اليوم لم يخمس ، فهل يجوز الدخول إلى بيته ، والصلاة على سجاد بيته والاستفادة من طعامه وهل ان اغساله صحيحة ؟

إذا لم يتيقن من وجود الخمس في المنزل والسجاد فلا مانع من التصرف والصلاة فيها ، وإذا كان الماءُ مباحاً فالغسل صحيح .



عندما لا يكون مكان المصلي طاهراً فهل يمكنه ان يضع شيئاً كالعباءة فوقه وان يصلي على العباءة ؟

لا اشكال .



بعض الأوقات وأثناء إقامة صلاة الجمعة أو الجماعة ، بعض الاخوة يجعلون تحتهم أوراق الجرائد مع العلم انه وفي الزمن الحاضر يوجد اسماء الله والرسول والأئمة على أكثر الجرائد فهل ان صلاة هؤلاء الأشخاص صحيحة ؟ وهل نستطيع ان نلفت نظرهم ؟

ما لم يتيقنوا من الهتك وعدم الاحترام فلا اشكال في صلاتهم ، ولا يجب على الآخرين اخبارهم .



في القديم كان هناك في المساجد حائلٌ مثل الستارة بين الرجال والنساء ، والآن فان البعض يقولون لا لزوم للستار والحائط بين الرجال والنساء في أثناء الصلاة والموعظة ، ما هو رأي الإمام في هذا المجال ؟

في حال عدم وجود المفسدة لا لزوم للستارة ، نعم في الصلاة فالأحوط الاستحبابي هو ان تكون المرأة متأخرة عن الرجل ، الا ان يكون بينهما حائلٌ كالستارة .



في رسالتكم يمنع على الاحوط وجوباً وضع التماثيل في المساجد ، فهل ان هذا المنع يشمل الصور أيضاً أم لا ؟

لا يشمل ذلك .



اليوم في بعض المساجد أو في الأماكن التي يقام فيها صلاة الجمعة يوجد صور وملصقات منصوبة مقابل المصلين ، فهل يوجد اشكال في الصلاة بتلك الأماكن ؟

الصلاة صحيحة وان كان وجودها مقابل المصلين فيه كراهية وترتفع الكراهية بوضع شيء عليها .



هل ان وضع صورة الكعبة مقابل المصلي حرام أم لا ؟ لماذا ؟ وما حكم صور غير الكعبة ؟

ليس حراماً ، وإذا كانت الصورة لذي روح فمكروه .

النية وتكبيرة الاحرام



هل يجب في الصلاة التلفظ بالنية أم لا ؟

لا يلزم التلفظ بالنية .

٨٣ كيف تكون نية صلاة الجمعة ، الجماعة ، الصلاة المستحبة و . . . ؟

النية هي ذلك القصد للعمل حال فعله فإذا قصد صلاة الجمعة فالنية صلاة الجمعة وإذا قصد صلاة اخرى فالنية هي تلك الصلاة .

٨٤ إذا كان أحدهم يقنت في الصلاة من أجل الا يسخر منه الناس والا يكذبوه ولكي يتخلص من التهم ، فهل هذه الصلاة صحيحة ؟

في الفرض المذكور أصل الصلاة صحيح .

٨٥ اذا قام الإنسان بعمل من أجل جلب نظر الناس إليه فذلك يحسب رياءً ؛ ولكن هل يعتبر رياءً أيضاً فيما لو كانت صلاة أحدهم في الخلوة ٣٠ دقيقة فصلى كذلك أمام صديقه أو الناس ٣٠ دقيقة ؟ مع الالتفات إلى ان الصلاة العادية لا تستغرق أكثر من عشرة دقائق ، وكذلك هذا الشك بالنسبة لي في موارد اخرى مثل قراءة القرآن أو اعطاء المال للفقير ، مثلاً لو كنت واقفاً في الصف لانتظار الباص ومر بجانبي فقير فلكي لا يراني أحد اذا اعطيته مالاً ويصير ذلك رياءً فانني لا أفعل ذلك ؟

الرياء راجع إلى القصد ، فاذا لم يقصد إراءة الاخرين فليس برياء .

٨٦ شخص وأثناء تكبيرة الاحرام يبتلى في أكثر الأوقات بالترديد هل انه اداها صحيحة أم لا ؟ ولهذا السبب فانه يكررها عدة مرات ؛ فهل ان صلاته صحيحة ؟

لا يعتني بالشك وفي تكبيرة الاحرام اذا كررها مرتين ففي ذلك اشكال .

٨٧ جاء في المسألة ٩٥١ من الرسالة ما يلي : « يجب اطمئنان الجسم حال تكبيرة الاحرام » مع الالتفات الى انه يستحب مع تكبيرة الاحرام رفع اليدين إلى محاذاة الاذنين ، فهل ان حركة اليدين توجب منافاة حالة الاطمئنان في الجسم ؟

رفع اليدبن إلى محاذاة الاذنين أثناء التكبير مستحب ، وليس منافياً للزوم تحصيل اطمئنان الجسم .

٨٨ يستحب حال التكبير رفع اليدين إلى مقابل الاذنين؛ فهل تبطل الصلاة فيما لو مقدار الرفع أقل أو أكثر من ذلك ؟

لا يوجب البطلان .

٨٩ هل ان رفع اليدين إلى محاذاة الاذنين حال تكبيرة الاحرام مستحب ورفع اليدين حال الشروع في التكبير واسدالهما عند التكبير مستحب آخر أنه هناك نوع خاص ؟

يستحب مع الشروع في التكبير الشروع في رفع اليدين وإلى ان يتم التكبير تكون اليدان قد وصلتا إلى مقابل الوجه أو إلى مقابل الاذنين .

٩٠ شخص لا يرفع يديه إلى مقابل أذنيه في حال تكبيره الاحرام ، وفي أثناء القنوت أيضاً لا يرفع يديه مقابل وجهه ، فهل ان صلاته بهذه الكيفية صحيحة ؟

صلاته صحيحة .

القيام

٩١ هل يكفي في تحقق القيام المتصل بالركوع في الصلاة قول كذلك الله ربي ثلاث مرات بعد التوحيد واستغفر الله ثلاثة مرات بعد التسبيحات الأربعة ؟

يحصل القيام المتصل بالركوع أيضاً بالهوي الى الركوع بلا فاصلة بعد القراءة .

٩٢ ما هي كيفية القيام المتصل بالركوع للشخص المريض الذي يصلي من جلوس ؟

يجب ان يهوي الى الركوع من حالة الجلوس .

٩٣ هل ان الاهتزاز البسيط أثناء اداء الصلاة اذا كان عن سهو وعدم تمكن المصلي من منعه ، يبعث على وجود الاشكال في الصلاة ؟

ليس هناك إشكال .

٩٤ هل يجوز للمصلي (في غير حال التكبير للاحرام والقيام المتصل بالركوع) ان يرفع احدى قدميه عن الأرض ولو لفترة وجيزة عمداً بشكل تنقطع حالة اتصال القدم عن الارض أم لا يجوز ذلك ؟

لا إشكال في ذلك وليس مبطلاً ولكن لا يفعل ذلك حال اشتغاله بالقراءة أو التسبيحات الأربعة .

٩٥ رجلي اليسرى قطعت من تحت الركبة وفي الوقت الحالي ركّبت قدماً اصطناعياً فالرجاء ان تبينوا لي هل يلزم مسح هذه القدم ؟ ضمناً فان هذه القدم لا يمكن ان تطوى اكثر من ٩٠ درجة من ناحية الركبة ، وبهذا السبب فاني اصلي جالساً ، فهل اني اعمل فعلاً بتكليفي ؟

في الفرض المذكورة يسقط مسح القدم اليسرى ، ولكن في حال التمكن يجب ان تصلي واقفاً ولو بالاتكاء على حائط أو عصى أو شيء آخر .

٩٦ لـو ان شخصاً دفـع شخصاً اخـر في حال الصـلاة عمـداً ولم ينحرف المصلي عن القبلة فهل ان صلاته صحيحة أم لا ؟ وإذا وقع أو انحنى ما حكم صلاته ؟

صحيحة .

٩٧ أنا استخدم فعلاً رِجلاً صناعية حيث يمكنني بواسطتها ان اقف للصلاة ، أحياناً وبسبب الالم في رجلي أو احتمال ان تجـرح انـزع رجلي المصطنعة وأصلي جالسـاً ، فهل يجب علي ان اصلي دائماً قائماً بواسطة رجلي الاصطناعية ؟

لا تجب الصلاة بالرجل الصناعية ؛ الا اذا لم تستطع الصلاة قائماً إلاّ بها فيما لم يكن الصلاة بها مشقة وضرر .

٩٨ في خط الجبهة الأولى احتمالات الخطر كبيرة ، يمكن أحيـاناً لساعات ان لا يكون أي امر واحياناً يسقط قذائف كثيرة ، فهل يجوز الصلاة خارج المتراس أم لا ؟ لانه في داخل المتـراس يجب الصلاة من جلوس ؟

اذا كان احتمال الخطر موجوداً تصلي في المتراس جالساً .

٩٩ إذا شرع في الصلاة خارج المتراس باحتمال ان الـوضع كـان فعلياً آمناً وفي الأثناء تسقط قذيفة فمن أجل حفظ النفس يقوم بالانبطاح فهل يجوز القيام بهذا الفعل ؟ وهل يجوز بعد ارتفاع الخطر ان يتحرك ويكمل صلاته أم لا يجوز ذلك ؟

لا يمنع إلا ان يكون الفصل طويلاً .

١٠٠ في وقت اشتداد المعركة وعدم تمكن المقاتلين من الوقوف في مكـان واحـد فهـل يمكنهم الصـلاة في حـال الجلوس أو الاستلقاء .

بل نحو اقتضته الضرورة فالصلاة صحيحة ومجزية .

١٠١ لم أكن أعرف بدقة في البداية كيفية الصلاة من جلوس ، فكنت اعتقد ان الجلوس حال القراءة غيره حال التشهد وكنت انحني للتشهد بما يتناسب مع الصلاة من وقوف وحال القيام لقراءة الحمد والسورة كنت أجلس بشكل كامل وقد صليت لمدة بهذه الطريقة إلى ان فهمت الأمر ، فهل من اشكال على صلاتي بتلك الحالة أم لا ؟

الصلاة صحيحة .

القراءة والذكر

١٠٢ ما حكم قراءة بعض آيات القرآن بعد تكبيرة الاحرام وقبل سورة الحمد ؟

لا مانع من قراءة القرآن بقصد القرآنية لا بقصد الورود .

١٠٣ بالنسبة للحمد والسورة والآيات في الصلاة هل يجب قراءتها بقصد الإنشاء أم بقصد الحكاية ؟

يجب القراءة بقصد الحمد وسورة من القرآن .

١٠٤ ما هو حكم المصلي بالنسبة للقراءة فهل يقصد حين القراءة المخاطبة مع الله : إياك نعبد وإياك نستعين . . . أو يقصد القرآنية فقط ولا يجوز له ان يقصد الدعاء ؟ نرجو توضيح المسألة ؟

يقصد القراءة الواجبة في الصلاة .

١٠٥ إذا لم يستطع المقاتل حين اشتداد المعركة ان يقرأ الحمد او لم

يستطع ان يركع ويسجد فكيف ينبغي ان يقيم الصلاة .
يجب ان يعمل بحسب تكليف صلاة المضطر وفي كل الأحوال فان الصلاة لا تسقط .

١٠٦ هل يجوز في الصلاة الواجبة ومن أجل زيادة التوجه أو تلافي عدم التوجه قراءة سورة الحمد المباركة مرتين ؟
لا مانع من ذلك اذا كان بقصد قراءة القرآن لا بقصد الجزئية .

١٠٧ هل يجب في النوافل أيضاً بعد قراءة الحمد`(في حال إرادة قراءة سورة) ان يقرأ سورة كاملة ام انه يمكن ان يكتفي ببعض الآيات من السورة ؟
لا يلزمه قراءة سورة كاملة .

١٠٨ في الصلاة ، يجب قراءة سورة من القرآن الكريم في الركعة الأولى أو الثانية ، فهل يمكننا قراءة أي سورة من القرآن ما عدا السور المشتملة على آيات السجدة أم لا ؟ حتى البقرة ؟
يمكنكم ذلك .

١٠٩ إذا سهى الإنسان فقرأ الحمد والسورة جهراً في صلاة الظهر أو اخفاتاً في صلاة المغرب فهل ان صلاته صحيحة أم باطلة ؟
في الفرض المذكور الصلاة صحيحة .

١١٠ هل الجهر واجب في القراءة فقط أم في جميع اجزاء الصلاة وكذلك الاخفات ؟
في القراءة فقط .

١١١ شخص لم يصلِ الجمعة ويريد ان يصلي ظهر الجمعة ، فهل

يستحب أو أصلاً هل يجوز له قراءة الحمد والسورة جهراً ؟

في صلاة ظهر الجمعة يستحب القراءة جهراً وان كان الاحوط هو الاخفات .

١١٢ هل الاخفات ان تظهر البُحة ؟

لا بُدَّ من صدق لاخفات عرفاً .

١١٣ هل يجب في الصلاة أداء الالفاظ من مخارجها الطبيعية ؟

يجب ان تؤدى الالفاظ بالشكل الذي تعتبرُ فيه صحيحة عند عرف العرب .

١١٤ إذا كان الإنسان جاهلاً باحكام القراءة الصحيحة في الصلاة ولم يلفت أحد نظره إلى ذلك وحتى الآن كان يقرأ في صلاته الحروف بشكل خاطيء ، فهل يجب قضاء الصلوات السابقة ؟ وهل هذا الحكم ينطبق أيضاً على عامة الناس الذين لا يزالوا يقرأون بشكل خاطيء ؟

اذا كان يعتقد صحتها حال تأدية الصلاة ، فصلاته صحيحة .

١١٥ ما هو تكليف الإنسان الذي ما تزال صلاته مشكلة لجهة اداء الحروف من مخارجها الصحيحة ؟ مع الالتفات إلى وجود الحكم بالقضاء أو الاعادة في بعض الرسائل .

إذا كان يعتبر ان قراءته صحيحة حال الصلاة ثم تبين له خطأه فصلاته صحيحة ولا قضاء ولا إعادة ، وان كان الاحوط الاستحبابي الإعادة .

١١٦ شخص كان يعرف قراءة الحمد والسورة والاذكار في الصلاة ولكنه كان لمدة يصلي بلا ان يراعي مخارج الحروف من غير ان يؤثر فيه تنبيه الآخرين حتى انه كان يشك في مورد خطأ صلاته ولكن بعدما التفت الآن يتساءل هل انه يجب عليه قضاء الصلوات التي صلاها إلى الآن أم لا ؟

في صورة الخطأ في القراءة أو الذكر الناشىءِ عن الجهل أو الغفلة لا يجب القضاء .

١١٧ اخر بعض الكلمات مكسور ، فهل يمكننا في الصلاة اشباع الكسر بحيث ينتج عن ذلك لفظ الياء ؟ مثلاً كان نقرأ المغضوبِ هكذا المغضوبي ؟

يجب القراءة بالكسر وإذا شبعت قليلاً بدون التحول إلى ياء فلا مانع من ذلك .

١١٨ بعض الكلمات في الصلاة مثل: عَلَيْهم ، عَلَيْنا ، غَيْر ولَيْلَة ، يكون الحرف ما قبل الياء مفتوحاً الا ان بعض الأشخاص (حتى بعضَ العرب) يقرأون الحرف الذي قبل الياء مكسوراً مثل عَليهم ، وغِيْر؛ حال كون الحرف المكسور ما قبل الياء يلفظ بصورة الاشباع في اللغة العربية وهكذا لفظ غير صحيح في اللغة ، على أي حال نحن ننتظر رأيكم الشريف ؟!

يجب قراءته بالفتحة وإذا كان يقرأ بنحوٍ يعد صحيحاً عند عرف العرب فلا إشكال .

١١٩ مع الالتفات إلى ان حرف الـ (ض) يقرأ بعدة لغات في التجويد ، انتم باي طريقة تقرأونها ؟ هناك قول يقول: ان ذلك يكون بعض الاضراس لطرف اللسان وقول يقول بعض الاضراس لوسط اللسان ؟

لا يجب تعلم مخارج الحروف طبق قول علماء التجويد ، ويجب لفظ كل حرف بحيث يصدق عند عرف العرب انه أداء لذلك الحرف .

١٢٠ أنا ومنذ خمس سنوات (إبتداءً من سن البلوغ) وإلى الآن كنت أظن ان قول « سمع الله لمن حمده » واجب في الصلاة؛ وكنت أظن أيضاً ان هذا القول هو مثل قول: « بحول الله وقوته

أقوم وأقعد » يجب قوله حال القيام وهكذا عملت في الصلاة ، فهل يجب عليَّ ان أقضي الصلاة التي اديتها بهذه الطريقة ؟

لا يجب القضاء ولا الإعادة .

١٢١ شخص ولمدة عشر سنوات كان في التسبيحات الأربعة يقول بدل والحمد لله والحمد لَّه! فهل صلاته صحيحة ؟ أم يجب عليه الإعادة ؟

إذا كان متيقناً بالصحة وغير ملتفت إلى السؤال فلا يجب عليه الإعادة .

١٢٢ ما هو تكليف من درج في التشهد لمدةٍ على قول عَبْدَهُ بدل عَبْدُهُ .

في حال الغفلة عن الخطأ لا يلزم الإعادة ولا القضاء .

١٢٣ اذا كان أحدهم يجهل القراءة الصحيحة مثلاً يقول بدل « ح » « ه » أو العكس وأو . . . . فهل يجب عليه الصلاة جماعة ؟

المشاركة في صلاة الجماعة غير واجبة ، ويجب عليه ان يسعى إلى تعلم القراءة الصحيحة .

١٢٤ إذا رأى الإنسان شخصاً يصلي بشكل خاطيء ، فهل يجب عليه تنبيهه ؟

غير واجب .

١٢٥ فيما مضى كنا وجّهنا السؤال التالي : « في الصلاة وفي حال القراءة أو الذكر أو الالفاظ الآخرى لو ذكرنا أحرفاً من كلمة فهل يجوز ترك تلفظها وإعادة لفظ الكلمة من جديد ؟ » في الجواب كنتم قد أجزتم ذلك والآن في كتاب العروة الوثقى في آداب القراءة ، فان المسألة٤٥ تدل على البطلان والابطال ولا يوجد

لحضرتكم تعليق على ذلك؛ على أي حال لو كان هناك خطأ في كلمة أو سكوت ، فهل يجوز الشروع في القراءة من جديد مع استلزام إعادة بعض الكلمات وهل من فرق بين القراءة والذكر من جهة والتشهد والتسليم من جهة اخرى .

الحكم هو ذلك الذي كتب من قبل وهو غير متعلق بالمسألة ٤٥ ، وإعادة الكلمة أو الكلمات في مفروض السؤال لا يضر ولكن اذا كان منشأ الشك هو الوسوسة فيجب عدم الاعتناء بذلك .

١٣٦ اذا شك في التسبيحات الأربعة انه قالها ثلاث مرات أو اثنين أو واحدة فهل يعتني بشكه أم لا يعتني وما هو الحكم في حال الاعتناء ؟

يبني على الأقل .

١٣٧ في الصلوات الثلاثة والرباعية ما هو الاشكال فيما لو قلنا التسبيحات الأربعة (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) مرتين أو أربع عن خطأ ؟

لا مانع .

١٣٨ إذا نسي القنوت وتذّكر أثناء ركوع الركعة الثانية فهل يمكن التلافي أو لا ؟ فهل يمكن مثلاً الاتيان بالقنوت بعد اتمام الركوع أم لا ؟

لا مانع .

الركوع والسجود

١٣٩ إذا لم يكن من الممكن إيجاد شرائط الركوع والسجود بالشكل الصحيح بسبب شدة الريح فما هو التكليف ؟

يعمل بالنحو الممكن .

١٣٠ أنا شخص لا أتمكن من وضع السجدة على الأرض والجلوس عليها (بسبب الجفاف في مفاصلي والألم الحاصل منها) وإني أضع السجدة على طاولة وأنحني بمقدار الركوع وأسجد وإذا كنت في مكان لا يوجد فيه طاولة فإني اضع السجدة على جبهتي وأسجد ، بناءً على ذلك فاني أضع جبهتي أثناء السجود على السجدة الموضوعة على الطاولة ولكن ركبتيَّ ورؤوس أصابع قدميَّ لا تكون على الأرض فهل ان سجودي بهذه الطريقة صحيح أم لا ؟ في حال كون الجواب منفياً ماذا عليَّ أن أعمل ؟

إذا لم يكن بامكانك السجود على غير تلك الحالة فلا إشكال .

١٣١ يقال انه يجب في السجود ان ينزل أولاً باليدين على الأرض ، فلو وضعنا أولاً ركبتينا على الأرض فهل تبطل الصلاة ؟

لا إشكال .

١٣٢ في السجود أو الركوع حيث يصح كلا الذكرين لو قيل الذكران معاً وكان أحدهما خطأً فهل الصلاة صحيحة أم لا ؟

في الفرض المذكور الصلاة صحيحة .

١٣٣ هل يمكننا في الركوع أو السجود وبعد الذكر الخاص بالركوع أو السجود أن نذكر ذكراً اخر كقولنا « سبحَان ربِّ الشهداء » أو « الهي العفو » . . . . ؟

لا اشكال .

١٣٤ قلتم في مورد السجود اذا لم يوجد ما يصح السجود عليه « سجد على ثوبه » فهل المقصود من هذا اللفظ طرف رداء أو

كُم المصلي أم يشمل السجاد والبسط أيضاً ؟ وفي حال عدم الشمول لو ترك طرف الرداء والكم وسجد على السجادة فهل ان صلاته باطلة ؟ وإذا بطلت هل يجب القضاء في صورة الجهل بالمسألة ؟

لا يشمل غير الثوب وفي حال المخالفة فاذا كان مقصراً يقضي على الاحوط .

١٣٥ أهل السنة لا يضعون السجدة في صلاتهم ومسجدهم يكون على الموكيت؛ فهل يمكننا ومن أجل الوحدة معهم (عندما نكون معاً وقت الصلاة) ان نسجد على الموكيت ؟

مجرد الوحدة لا يوجب جواز السجود على غير ما يصح عليه السجود .

١٣٦ لو ان ولداً وفي أثناء السجود أخذ السجدة ، يقولون انكم تجيزون السجود على الملابس في هذه الحالة؛ الان لو ان ملابسنا كانت مصنعة من البترول هل الافضل السجود على الملابس أم على ظهر الكف ؟

لا يصح السجود على الملابس والمأكول ولو كان الملبوس من البترول والمأكول من النباتات .

١٣٧ هل ان السجود على ظهر الكف مع عدم وجود السجدة صحيح أم لا ؟

إذا لم يكن ممكناً السجود على ما هو مقدم على ظهر الكف فتصل النوبة إلى ظهر الكف .

١٣٨ هل تصح الصلاة على السجدة المكسورة أم لا ؟

لا اشكال .

١٣٩ نحن مجموعة من المقاتلين المستقرين في شرق البصرة (أرض العراق) وقد صنعنا سجدات للصلاة بتراب عراقي نستفيد منها في المناطق الحربية ، فهل يمكننا استحدام هذه السجدات المصنّعة من تراب عراقي خلف الجبهة وبشكل عام في أراضي إيران أو في المدن البعيدة ، طبعاً هذا في الصلاة ، أم لا يمكننا ذلك ؟ ويلزم التوضيح ان هذه السجدات صنعت من تراب الصحارى العراقية والتي يبدو أنها متروكة .

لا اشكال ولكن ليس لها عنوان التبرك والتربة ولا عنوان تربة الصلاة .

١٤٠ صُنع سجدة للصلاة لها بيت من البلاستيك ، في كل مرة يضغط على السجدة يتبدل الرقم بحيث يظهر عدد الركعات في الصلاة ، وصناعة هذه الوسيلة كان من أجل تلافي الشك في الصلاة ، ومحل السجدة حال السجود ثابت ، لطفاً بينوا لنا رأيكم في مجال استخدام هذه الوسيلة في الصلاة ؟

اذا كانت موجبة للاطمئنان فلا اشكال في الاعتماد عليها .

١٤١ ما حكم الشك بين السجدة والسجدتين ؟

إذا كان الشك في المحل ولم يدخل في العمل اللاحق فينبغي الاعتناء بالشك .

١٤٢ اذا كان الإنسان يشك كثيراً في عدد السجدات وحتى في الجماعة ، فهل يجب ان يعتني بشكه أم لا ؟

لا يعتني بشكه .

١٤٣ لو شك الإنسان بعد رفع رأسه من السجود انها السجدة الأولى أو الثانية فماذا يفعل في هذه الحالة ؟

يبني على انها السجدة الأولى ويأتي بالثانية .

١٤٤ لو شك الإنسان في عدد السجدات هل هو أتى بسجدة واحدة أم اثنتين أم ثلاثة فما هو حكمه ؟

اذا كان باقٍ في المحل يبني على الواحدة وإذا تجاوز المحل فلا يعتني .

١٤٥ إذا تذكرنا في أثناء الصلاة أو بعدها اننا سجدنا في احدى الركعات ثلاث سجدات فما حكم ذلك ؟

لو كانت الزيادة في الفرض المذكور من منطلق السهو والنسيان فالصلاة صحيحة ولا شيء عليه وان كان الافضل الاتيان بسجدتي السهو .

التشهد ـ السلام ـ التعقيب

١٤٦ يشاهد بعض الافراد في بعض الدول انهم في تشهدهم في الصلاة وبعد الشهادتين يعني الشهادة بالتوحيد وبالرسالة يأتون بشهادة ثالثة أي شهادة علي ولي الله فهل ان شهادة علي أمير المؤمنين أو الاشياء الاخرى بعد الشهادة مستحب أم مبطل للصلاة ؟ الرجاء توضيح ذلك ؟

يجب التشهد في الصلاة بتلك الكيفية الواردة والمتعارفة .

١٤٧ في تسليم الصلاة هل يمكن ذكر فقرات السلام الثلاثة معاً ؟ أم يجب وبحسب فتواكم ان يذكر أولاً السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ثم السلام عليكم ورحم الله أو فقط السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ؟

لا مانع من فقرات السلام الثلاثة .

١٤٨ هل نعقب بعد الصلاة بالشعارات الإسلامية أم بتسبيحات الزهراء (ع) ؟ مع الالتفات إلى التأكيد الكبير في الروايات في

مورد تسبيحات الزهراء (ع) بعد الصلاة ؟
الاختيار للمصلي والجمع بين الاثنين أفضل .

١٤٩ ما حكم المصافحة الرائجة بين المؤمنين بعد الصلاة وبعد الصلوات الجماعة ؟
لا مانع .

١٥٠ اشتهر بين الصلاتين وضع الايدي في الايدي وقراءة دعاء الوحدة؛ بعض السادة نهوا عن ذلك ، فما هو رأيكم المبارك بذلك ؟
لا مانع .

الشكوك

١٥١ هل الاطمئنان حجة مطلقاً أم لا ؟
اذا تحقق الاطمئنان فهو حجة .

١٥٢ هل للظن في عدد الركعات حكم اليقين أم لا وكذا الظن في الافعال ؟
في الركعات له حكم اليقين وفي الافعال إذا كان الظن على خلاف وظيفة الشك فينبغي الاحتياط .

١٥٣ شخص شك بين الثلاثة والأربعة وبنى على الأربعة وعمل بوظيفته ، بعد فترة تيقن انه كان قد صلى ثلاث ركعات فهل هو بحاجة إلى الإعادة أم لا ؟
اذا علم ذلك بعد صلاة الاحتياط فلا إعادة .

١٥٤ شخص في صلاة المغرب وبعد قوله « السلام علينا . . . » وحال قوله « السلام عليكم » شك بين الثانية والثالثة وبعد اتمام « السلام عليكم » أتى بركعة متصلة وبعد اتمام الركعة المتصلة تيقن انه كان قد صلى ركعتين وبالركعة التي اداها يكون قد اتم ثلاثة ركعات فقط فهل صلاته صحيحة ؟

في مفروض المسألة الصلاة صحيحة .

١٥٥ شخصٌ تكليفه الصلاة استلقاءً لو شك بين ٣ و٤ فهل يصلي ركعة احتياط واحدة أم اثنتين ؟ أم للمسألة علاقة بالنية ؟

هو مخيرٌ بين ركعة وهو مستلق بدل ركعة من قيام أو ركعتين مستلقياً بدل ركعتين من جلوس .

١٥٦ اذا كان الإنسان ومن باب الاحتياط يجمع في أحد الموارد بين القصر والتمام وحين الشروع في صلاة القصر شك بين ٢ و٣ فهل يمكنه البناء على ٣ ويتم صلاة رباعية ثم يأتي بركعتين وذلك مع فرض كثرة الشك ؟

في مفروض السؤال يمكنه البناء على الاثنين .

١٥٧ شخص لا يعرف أهو كثير الشك أو وسواسي ماذا يفعل ؟ لانه كلما شك في شيء حيث لا ينبغي ذلك اعاد الصلاة بعد ذلك ، فان صار كذلك فهو كثير الشك بل هو في كل لحظة يشك في شيء .

هو وسواسي ويجب ان لا يعتني بالوسوسة .

١٥٨ أنا أشك كثيراً في صلاتي ، طبعاً ليس شكاً في عدد الركعات أو في أركان الصلاة ، أنما الشك في أنه هل أديت كامل أجزاء

الصلاة بشكل صحيح أو لا ؟ فهل يجب ان اعتني بهذه الشكوك ؟

اذا كان الشك منشأه الوسوسة فيجب عدم الاعتناء به .

١٥٩ هل يعتبر من يشك في أكثر من مورد في صلاته كثير الشك ؟

اذا شك في ثلاثة موارد فهو كثير الشك .

١٦٠ اذا كان الإنسان يحتمل (أو يتيقن) انه باهتمامه بالشكوك في صلاته يصير كثير الشك ؟ فهل يمكنه وللحيلولة دون ذلك ان لا يعتني بشكه قبل ان يصير كثير الشك ؟

اذا لم يصر كثير الشك يجب ان يعمل باحكام الشك .

١٦١ جاء في الرسالة العملية ان كثير الشك هو الذي يشك ثلاث مرات في الصلاة الواحدة أو الذي يشك في ثلاث صلوات متعاقبة ، فهل هذه المسألة في مورد شك واحد (مثلاً شك ثلاث مرات في صلاة واحدة انه سجد سجدة واحدة أم سجدتين) أم انه يشمل كل شك (حصل ثلاث مرات في واحدة أو في ثلاث صلوات متعاقبة) ؟

بصدق كثير الشك أيضاً في صورة اختلاف متعلق الشك .

١٦٢ لقد صرت كثير الشك وذلك من جراء ضعف الذاكرة والمتاعب الجسدية والروحية والعائلية ، وتتشتت حواسي كثيراً في الصلاة ، ومهما طالعت مسائل الشك في الصلاة فاني أنساها بسرعة! لهذا فإني وإلى الآن قليلاً ما اهتممت بالشكوك أو اني اكتفي بسجدتي السهو ، في حال انني اعدت الصلاة لمرات الا ان حواسي لا زالت مشتتة فما هو تكليفي ؟

لا اعتناء بشك كثير الشك والصلاة صحيحة .

١٦٣ شخص كثير الشك في مورد الركعتين الأولى والثانية وفي مورد السجدة الأولى والثانية فعلى ما يبني في حال الشك ؟

فليبن على الركعة الثانية والسجدة الثانية .

١٦٤ إذا شك الإنسان (كثير الشك) بين الرابعة والخامسة قبل السجدتين ، مثلاً شك في نفس الوقت انه ركع أم لا ، فهل يجب ان يبني على الأربعة ويأتي بسجدتين وتشهد وتسليم أم انه وبسبب شكه في الركوع أيضاً ينبغي أن يبني على الخمسة ويأتي بالتشهد والتسليم من غير سجدتين ؟

في مفروض السؤال بما انه كثير الشك يجب ان يبني على الأربعة ويتم صلاته طبقاً للاحكام .

١٦٥ هل يجوز للإنسان ان يعيد صلاة الاحتياط ؟

لا اشكال الا ان يكون بسبب الوسوسة فلا يعتني بذلك .

سجود السهو

١٦٦ لو تشهد المصلي في غير محل التشهد (مثلاً في الركعة الأولى) والتفت في أثناء ذلك وقطع التشهد فما حكم صلاته ؟ وهل يجب عليه سجود السهو ؟

لا يجب سجود السهو .

١٦٧ كيف يكون قضاء التشهد المنسي بعد الصلاة ؟ هل يكفي ان نجلس ونأتي بالذكر أم يجب أيضاً الاتيان بالسجدتين والتسليم ؟

ليس من سجود وتسليم وتجب الاتيان بالتشهد فقط .

١٦٨ هل يجب بعد تشهد سجدتيَ السهو الاتيان بفقرات التسليم الثلاثة أم بالسلام الاخير فقط ؟

السلام عليكم فقط .

١٦٩ لو سهى المصلي في الركعة الثالثة أو الرابعة وذكر بسم الله أو الحمد لله وأمثال ذلك فهل ان هذا النوع من السهو يوجب سجود السهو أم لا ؟ وواحدة أم اثنتان ؟

لا يجب سجود السهو .

١٧٠ لو جيء في الصلاة بالقنوت سهواً (مثلاً في الركعة الأولى أو الثالثة أو الرابعة) فهل يلزم لذلك سجود السهو أم لا ؟

غير واجب .

صلاة القضاء

١٧١ انني لا أعلم هل هناك قضاء صوم وصلاة عليَّ أم لا(وذلك بسبب عدم اليقين) فما هو تكليفي ؟

على فرض الشك في الفوت فلا شيء عليك .

١٧٢ أنا الآن في السابعة عشرة من عمري وقد بلغت شرعاً في سن الرابعة عشرة الا انه وبسبب اعتقادي ان وجوب الصلاة يبدأ في سن الخامسة عشرة فقد تركت الصلاة والصوم وكافة الواجبات لمدة ، الآن ما هو تكليفي ؟

يجب ان تقضي ما تركته من صوم وصلاة في زمن بلوغك .

١٧٣ شخصٌ اجرى عملية جراحية لاحدى عينيه وأوصاه الطبيب بوجوب عدم تحريك رأسه لما يتسب من ضرر على عينه ويجب

ان لا يتوضأ ولا يتيمم ، وهكذا من دون طهارة ومن دون توجه إلى القبلة أدى صلاته فهل هي صحيحة أم لا ؟

في الفرض المذكور يجب قضاء الصلوات على الأحوط .

١٧٤ مريض في المستشفى من جراء صدمة غير قادر على مغادرة السرير ولا يستطيع التطهير حال قضاء الحاجة ؛ فهل يجب عليه بعد الشفاء قضاء صلاته ؟

اذا عمل بتكليفه فالقضاء غير لازم .

١٧٥ أنا وفي كثير من الأيام وبسبب شدة المرض لم استطيع أن أصلي صلاتي اليومية والآن عليَّ قضاء صلوات كثيرة ولا أعلم الترتيب في قضائها لان عددها كبير جداً ولا استطيع حساب ذلك ، فارشدوني من فضلكم ؟

كل مقدار من الصلاة تتيقن من فوته يجب عليك قضاؤه ولا يجب الترتيب الا بين الظهرين والعشائين .

١٧٦ شخصٌ بقي في غيبوبة مدة يومين أو ثلاثة أيام فهل عليه قضاء الصلاة التي لم يصلِّها فيّ هذه المدة أم لا ؟

إذا استغرقت الغيبوبة كامل الوقت ولم تكن الغيبوبة بفعله فلا قضاء عليه .

١٧٧ إذا كان الإنسان محتاجاً للمساعدة لاداء صلاة الصبح ولم تصل المساعدة في وقتها فهل يمكنه قضاء صلاة الصبح ؟

لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها ويجب الصلاة في الوقت بكل نحوٍ ممكن .

١٧٨ أنا شاب في الـ ١٨ من عمري وعلى أثر انفجار قذيفة في الجبهة أصبت وأنكسر حوضي وبعد مرور عدة أسابيع ارتفعت المشاكل الناشئة من كسر الحوض الا انني التفتُ إلى انني لم

اعد اتحكم بمسألة البول وفي كل تلك الفترة وإلى اليوم لم أصل ، أرجوكم ان توضحوا لي تكليفي الشرعي ؟

يجب قضاء الصلاة الفائتة ولأجل تحصيل الطهارة في الصلاة يجب عليك العمل بأحكام المسلوس المبينة في الرسالة .

١٧٩ بما اني لم اكن قبل الثورة الإسلامية أعمل بالرسالة العملية فلم اكن اعرف الكيفية الصحيحة للتطهير بالماء القليل ، وقبل معرفتي لهذه المسألة كنت اطهر بشكل مغلوط ، ولم اكن ملتفتاً إلى خطأي فهل يجب عليَّ قضاء الصلوات التي صليتها بهذا النوع من الطهارة ؟

الصلاة المذكورة صحيحة .

١٨٠ ما هو حكم من كانت صلاته باطلة أو وضوؤه باطل لمدة طويلة جهلاً بالحكم الشرعي وبلا تقصير في تعلمه للمسائل الشرعية وبعدها تبين له بطلان وضوئه وصلاته فهل يجب عليه قضاء تلك السنين أم انه معذور ؟ أفتونا وفقكم الله !

مع فرض بطلان الصلاة يجب القضاء .

١٨١ مع التوجه إلى المسألة ٢٤٧ في الرسالة : « الشخص الذي يغسل يديه إلى المفصل قبل غسل الوجه ، يجب حال الوضوء غسل يديه إلى رؤوس الاصابع وإذا غسلهما إلى المفصل فقط فوضوؤه باطل » فانا كنت شخصاً أمياً ولم يكن عندي رسالة أيضاً . فماذا بالنسبة لي حيث كنت جاهلاً وكنت أتوضأ لمدة ١٤ عاماً بهذه الطريقة أي انني اغسل يدي إلى المفصل وكانت نيتي كذلك ما حكم صلواتي التي صليتها بهذا الوضوء ؟

صلاتك التي صليتها مع الوضوء بالكيفية المذكورة غير صحيحة ويجب قضاؤها .

١٨٢ لمدة ٣ سنوات ، في كل مرة وبسبب الجنابة احتاج إلى غسل ، فكنت اظن انه في أي وقت اغتسل فلا إشكال ولا يجب الغسل على الفور ومع ان الماء كان موجوداً كنت أصلي لأيام متيمماً ثم اغتسل بعد ذلك وضمناً كنت اعتقد ان المسألة صحيحة! فهل عليَّ ان أعيد صلاتي ثانيةً ؟

الصلوات التي أديت حال الجنابة وقبل الغسل يجب قضاؤها .

١٨٣ مولاي! في الفترة من ١٥ إلى ٢٠ سنة من عمري وقبل زواجي كانت تمرُّ عليَّ أيام أبقى فيها جنباً واترك الصلاة لحيائي من الاغتسال أمام أهلي وعند نهاية الأسبوع اغتسل وأصلي وأبقى مطلوباً بالصلاة التي تركتها حتى تراكمت صلاة القضاء عليَّ بحيث لا استطيع تقدير عددها كم يومٍ بالضبط ولكن احتمل ان تكون تتراوح بين سنة واحدة إلى ثلاث سنوات فماذا أعمل ؟

يجب قضاء الصلاة بالمقدار المعلوم تركها .

١٨٤ في أثناء بداية القيام بواجباتي [الشرعية] فمن حين إلى حين كنت أُصير جنباً وبما اني كنت أخجل من أفراد عائلتي لم أكن اذهب إلى الحمام وكنت أصلي بحالة الجنابة ـ طبعاً بعد التيمم ـ الآن ماذا تأمرون ؟

الخجل ليس عذراً وإذا لم يكن لديك عذرٌ فيجب قضاء الصلاة المذكورة .

١٨٥ ١ـ بسبب بطلان اغسالي والتي كنت استبيح الصلاة بها (حوالي ٥ سنوات) ، فهل يجب ان أحسب الأسفار في هذه المدة وأقضي بمقدارها الصلاة قصراً ؟ وإذا كان من شك في حساب عدد الصلاة فهل أعمل على المقدار القليل أم الكثير ؟
٢ـ ماذا تقولون بالنسبة للنساء العجائز القواعد . فهل ان

صلاتهن وبسبب (بطلان الغسل) تكون باطلة ؟

١ـ نعم قضاء الصلوات التي كنت مسافراً حالها قصرٌ ، وتقضي المقدار المتيقن (القليل) .

٢ـ لا فرق في المسألة .



شخص وبسبب الاستحقاق والجهل بالمسألـة كان يصلي مـع وجود عرق الجنب من الحرام فما هو حكم صلاته التي صلاها قبلاً بهذه الوضعية ؟

يجب قضاء الصلاة على الأحوط .



شخص كان يقلد مرجعاً وكان بحسب فتوى هذا المرجع يصلي بغسل الحمعة وفي الحال الحاضر عدل من تقليده إلى مرجـع آخر ، فهل عليه ان يقضي صلاته التي صلاهـا بواسـطة غسل الجمعة أم لا ؟

إذا كان تقليده صحيحاً فصلاته صحيحة ولا يلزم اعادتها .



ما حكم الصلاة والعبادات التي أديت في ملابس من مـال غير مخمس مع عدم التفاتهم ؟ هل يجب عليهم القضاء ؟

إذا لم يكن لديهم علم فالقضاء غير واجب .



لو ان أحا مقلدي حضرتكم المباركة وفي مسألة القصر والاتمام في السفر أو في المدن الكبيـرة الخارقـة للعادة مثـل طهران ، وبسبب الغفلة وعـدم الاطـلاع أو الجهــل (أعم من القصـور والتقصير) قد عمل خلاف فتوى حضرة جنابكم المبارك ، فهل عليه ان يقضي صيام وصلاة السنوات الماضية أم لا ؟

كلما عمل على خلاف الفتوى وكان معلوماً يجب قضاؤه .

١٩٠ لقد اقمت في مدينة طهران تقريباً لمدة ثلاث سنوات بين سنة ١٣٥٣ وإلى ١٣٥٦ (من أجل الدراسة) الا انه ومع التوجه إلى عدم اطلاعي على فتاوى حضرة الإمام والقاضية بقصر الصلاة للمسافر في المدن الكبيرة ، فقد صليت كل صلاتي تماماً من خلال نية إقامة العشرة أيام ، لطفاً بيّنوا لي تكليفي ؟

الصلاة التي اديتها خلافاً للأحكام يجب ان تقضى ، نعم لو لم تكن طهران كبيرة في وقت أداء تلك الصلوات أو كنت تشك في ذلك فالقضاء غير واجب .

١٩١ شخص ما كان يعلم انه يجب ان يصلي أربعة ركعات وصلى ركعتين ، أو أنه صلى أربع ركعات بدل الأثنين (مثلاً بسبب عدم اطلاعه على أحكام البلاد الكبيرة) فهل يجب عليه قضاء الصلاة ؟ وما الحكم لو كان يقلد من قبل مرجعاً آخر ؟

في مفروض المسألة يجب القضاء الا ان يكون العمل قد وقع طبقاً للتقليد الصحيح .

١٩٢ في شهر رمضان المبارك وبناءً على تحقيق قمت به تيقنت ان المسافة ذهاباً وإياباً من بيتي إلى عملي أقل من ثمانية فراسخ شرعية لذلك صمت وصليت تماماً ، وبعد شهر رمضان المبارك علمت ان تحقيقاتي كانت خاطئة وان المسافة هي فوق الثمانية فراسخ شرعية ، فما هي فتوى حضرة الإمام في هذا المورد ؟

يجب ان تقضي الصلاة والصوم .

١٩٣ انني ومنذ عام ١٣٥٤ درست سنة في شيراز وعدة سنوات أيضاً في طهران ، ومع الالتفات الى انني سوف ابقى في طهران لأربع سنوات أخرى على الأقل وبسبب عدم وضوح مسألة« الوطن الثاني » وبظن ان طهران تحسب وطناً ثانياً لي ،

فقد أديت صلاتي وصومي كما في الوطن ، وضمناً ما كنت اعلم هل انه في مدة السنة في شيراز كنت قد اديت صلاتي وصومي طبقاً لأحكام المسافر أم بطريق الوطن الثاني ، ما هو تكليفي ؟

إذا كانت الأعمال التي قمت بها خلاف وظيفتك فيجب عليك القضاء ، وفي شيراز حكمك حكم المسافر ولكن في مفروض المسألة فالقضاء غير واجب .

١٩٤ انني وبسبب اعتقادي انني كنت « دائم السفر » لمدة سنتين قد صليت تماماً وصمت أيضاً ، الآن وبعد سنتين علمت باني كنت مخطئاً وانني كنت بحكم المسافر في هاتين السنتين ، فما هو تكليفي ؟

في مفروض السؤال القضاء واجبٌ .

١٩٥ كنت من قبل مقلداً لآية الله البروجردي (ره) ووضع عملي بشكل ينطبق عليّ حكم المسافر بحسب فتوى جنابكم المحزم في سنة ١٣٤٩ عدلت الى تقليد حضرتكم المباركة وعملت لاكثر من شهر باحكام المسافر وقمت أيضاً بقضاء الصيام والصلاة السابقة ولكن رأيت انني لن استطيع قضاء الصلاة والصوم وعدلت على تقليده مجدداً من غير ان أعلم: « بعد العمل بمسألة لا يجوز العدول » ولقد صليت تماماً حتى الآن لطفاً بينوا لنا: ما هو وضع صلاتي وصومي في هذه الـ ١٢ سنة والتي صليتها تماماً ؟ وما هو تكليفي في المستقبل ؟

حكمكم حكم المسافر وما وقع من عمل خلاف الوظيفة الشرعية يجب قضاؤه .

١٩٦ بخصوص بعض المسائل المستحدثة هناك عدد من الأشخاص وبناءً على وثاقتهم بالآخرين فانهم يسألونهم بخصوص مسائلهم

الدينية ويعملون طبقاً لاجابتهم ، وبعد عدة سنوات تبين انه كان خطأً ، فهل يلزم قضاء العبادات التي عملها هؤلاء ، مع الالفات إلى انه إذا بني على قضاء الصيام والصلاة الماضية فان الحياة العادية سوف تصبح متعبة ويكون التكليف بما لا يطاق ؟

إذا وقع العمل خلاف الوظيفة الشرعية فيجب ان يقضي .

١٩٧ شخص وبسبب الكسل واللامبالاة في أيام الشباب لم يكن يصلي ولكنه ندم الآن ويريد ان يقضيها جميعها؛ فهل يمكنه ولأجل الأسراعِ في قضاء الصلاة ان يصلي جالساً ؟

غير كافٍ ويجب ان يصلي قائماً .

١٩٨ أنا شاب بلغتُ سن التكليف الشرعي منذ أكثر من سنة ، وبعد تكليفي صليت وبشكل متواصل حوالي ٣ شهور ولكن بعد هذه الشهور الثلاثة وبسبب الأخطاء التي ارتكبتها وقعت في شرك الشيطان وتركت بعضاً من فرائض الصلاة وإلى الآن يمر حوالي ١١ شهراً لم أصلِّ فيها ، ولكن يجب ان اشرح لكم انه وخلال هذه الاشهر الـ ١١ صحيح اني لم آت بالفرائض الا انني لم أصبح كافراً يعني كنت اعترف بالله وكذلك برسول الإسلام والأئمة الاثني عشر وحتى أنني كنت اعلم أنه عليَّ أن أصلي لأن ذلك واجب عليّ يعني أنني لم اكن منكراً للصلاة ، والآن ادركت خطأي الكبير وأنا نادم جداً واريد أن اتوب وآمل ان يقبل الله توبتي ، وبما انني من الآن وصاعداً أريد ان أصلي بشكل منتظم فهل يجب علي أن أصلي الصلاة التي تركتها في تلك المدة وإذا كان كذلك فبأي نية أصليها ؟

توبتك مقبولة انشاء الله والصلاة التي لم تؤدها عليك الآتيان بها بنية القضاء ويجب الا تترك صلاتك من الآن وصاعداً .

١٩٩ نحن وفي زمن النظام السابق وبسبب الجهل فاننا لم نصلِ ولم نصم لمدة خمس سنوات متتالية وبما اننا من العشائر فقد كنا ندرس في المدينة . فنظراً إلى ان تلك المدينة التي كنا ندرس فيها لم تكن وطننا الاصلي كيف ينبغي ان نقضي صلاتنا ؟

قضاء صلوات الأيام التي فاتت في الوطن أو في محل الإقامة تمامٌ وقضاء الصلوات التي فاتت في السفر بدون قصد الإقامة عشرة أيام قصرٌ .

٢٠٠ هل يجب قضاء صلاة الصبح التي صلاها المسافر بنية القصر واداها كصلاة غير المسافر أم لا يلزم ذلك ؟

صلاة الصبح ليست قصراً وفي مفروض السؤال القضاء غير واجب .

٢٠١ مكلف وخلال مدة حياته قطع صلاته عدة مرات وبعد مدة بدأ من جديد بالصلاة (أي يصلي فترة ويقطع فترة) ولكنه الآن قد تاب ويريد ان يقضي كل ما عليه من صلاة فهل عليه ان يقضي فقط تلك الصلاة التي لم يؤدها أو انه(كما يقول البعض) ولانه في ضمن تلك السنوات هناك صلوات لم يؤدها فيجب ان يؤدي كل الصلاة التي عليه في تلك السنين ما يجب قضاؤه وما أداه ؟

الصلاة التي اداها لا قضاء لها .

٢٠٢ بقيتُ لمدة أُصلي صلاتي تماماً في أَحد الأمكنة ، بعدْ مدة علمت انه كان ينبغي أَن أصليها قصراً ؛ فهل عليَّ ان أقضي كل تلك الصلوات التي صليتها في تلك المدة أم أقضي فقط الصلوات الرباعية ؟

اذا صلى تماماً في مكان ينبغي الصلاة فيه قصراً ، ويجب القضاء والصلوات غير الرباعية لا قضاء لها .

٢٠٣ إلى ما بعد البلوغ بسنة كانت أعمالي من غير تقليد ، بعد ذلك صرت من مقلدي حضرة الإمام ، البعض قال بما ان أعمالي الماضية كانت بغير تقليد فيجب أن أقضي كل الصلاة ، وأنا شرعت ولمدة بقضاء تلك الصلاة ، بعد ذلك عرفت انه اذا كانت الصلاة مطابقة للتقليد الصحيح فلا يجب القضاء ، فهل يمكنني ان أحتسب هذه الصلاة التي صليتها بنية القضاء لمدة سنة بدلاً لقضاء صلوات أخرى (يحتمل ان تكون في ذمتي)

اذا كان عليه قضاء في الذمة وقد صلى قضاءً فانها تحسب في مكانها .

٢٠٤ ما حكم العدول في الصلاة من صلاة قضائية إلى صلاة قضائية أخرى ؟

لا مانع من العدول من اللاحق الى السابق .

٢٠٥ هل يمكنني صلاة القضاء الواجبة علي مع الصلوات الخمس اليومية ؟ مثلاً في الوقت الذي أصلي الصبح لهذا اليوم أصلي أيضاً قضاء صبح اخر وهل يمكنني أن أقضي الصلاة بدل صلاة الليل مثلاً ان أقضي كل ليلة صلاة قضاء عن يوم وليلة أو ليلتين ويومين ؟

لا اشكال باتيان القضاء بأي نحوٍ كان .

٢٠٦ هل يمكن الاتيان بصلاة القضاء في الجبهة أم لا ، وهل يمكن الاتيان بصلاة القضاء في أي وقت من الاوقات الخمسة أم كل واحدة يجب ان تؤتى في وقتها وقضاء الصلاة الرباعية في الجبهة يجب ان تكون أربع ركعات أو لا ؟

لا مانع من الاتيان بصلاة القضاء في الجبهة وفي الأماكن الاخرى في حال السفر أيضاً ، وإذا فاتت تماماً يجب ان تقضى تماماً ولا وقت معين لها .

٢٠٧ هل يمكننا ان نحتسب صلاة الليل بدل صلاة القضاء ؟

صلاة الليل لا تحتسب بدل صلاة القضاء .

٢٠٨ هل يجب الجهر في قضاء صلوات الصبح والمغرب والعشاء كما يجب ذلك في أدائها ام انه لا اشكال في الاخفات في قضاء الصبح والمغرب والعشاء ؟

يجب القراءة جهراً .

٢٠٩ هل يجوز للإنسان قضاء صلاة اليوم وامس قبل قضاء السنوات الماضية أو الشهور الماضية ؟

لا مانع .

٢١٠ إذا كان على الإنسان قضاء صلاة لمدة. فهل يجب عليه أن يقضيها مرتبةً (صبح، ظهر، عصر، مغرب، عشاء)؟

لا يعتبر الترتيب إلا في الصلوات المعتبر فيها ذلك مثل الظهر والعصر من يوم واحد والمغرب والعشاء من ليلةٍ واحدة وقضاء هذه الصلوات مثل ادائها يعتبر فيه الترتيب.

٢١١ كم ينبغي أن نحدد وقتاً في كل يوم لقضاء الصلاة وان نلتزم بذلك؟

لا يلزم أن تشقوا على انفسكم كثيراً.

٢١٢ هل يجوز اعادة الصلاة بسبب «عدم توجه القلب في الصلاة»؟ وهل يشرع اصل الاعادة أم لا؟

الإعادة مطلوبة في حالة الشك، إلا أن ينجرَّ إلى الوسوسة .

٣١٣ أنـا شخص في الستين من عمـري ولـم اصــلِّ ولم أصُم منـذ بلوغي، فهل يمكنني أن ادفع كل رأسمالي ـ حوالي ١٠٠ ألف تومان ـ لأحد الاشخاص كي يصلي عني؟
أو هـل يمكنني وضع هـذا المال في حسـاب دعم الحرب أو المستضعفين وانوي ذلك للصلاة والصوم؟ (لأنني اعلم أنه لا احد بعد يصلي ويصوم ٦٠ سنة لي).

إذا كان لديك وريث فتشاور معه بذلك، ووضع المال في الحساب المذكور لا يغني عن الصلاة والصوم.

٣١٤ أنا شخص يجب عليَّ قضاء عدة سنوات من الصوم والصلاة، فهل يمكنني في حياتي أن احيل ما فاتني من الصلاة والصـوم على شخص آخـر؟ وفي حال الامكـان فهل هنـاك من مكـان خاص لذلك كي اراجعه؟

لا يجوز استئجار النـائب لقضاء الصـلاة والصيام عن الشخص الحي، ويجب الإيصاء إلى شخص ليستنيب له بعد موته من يقضي عنه المقدار الذي لم يستطع قضاءه في حياته.

٣١٥ هل يجوز لمن عليه قضاء صلاة ان يشارك في جبهة الحق على الباطل ؟ في حال سعيه الاتيان بقضاء الصلاة ؟

لا إشكال .

٣١٦ قلتم في المسألة ١٣٧٢ أنه لا تتهاونوا في قضاء الصلاة وعليكم بالقضاء وفي المسألة ١٣٧٣ قلتم يمكن لمن عليه صلاة قضاء ان يصلي مستحباً في حال ان الصلاة المستحبة ركعتين بينمـا الـواجبة من ٢ إلى ٤ فكيف يكـون ذلـك ؟ في هـذا المجـال وضحـوا لنا خـاصة ان عليَّ قضـاء كثير واحب ان أقضي قـدر

استطاعتي والآن عندما أصلي أصلي بنية القضاء ولا أنوي نية القضاء الواجب وما هو الفرق بين الصلاة الواجبة والمستحبة الرجاء أيضاً بيان هذا الأمر ؟

يجب قضاء الصلوات الواجبة الفائتة ولا ينافي ذلك الاتيان بالصلوات المستحبة ولكن الصلاة المستحبة لا تحسب بدل قضاء الصلاة الواجبة .

صلاة القضاء عن الأب

٣١٧ شخص مريض إلى حد فقدان القدرة على التمييز بنحوٍ لا يستطيع معه تحديد أوقات الصلاة ، وكثيراً ما لا يميز بين النجس والطاهر ، فهل يجب على ابنه الأكبر بعد وفاته قضاء الصوم والصلاة أم لا ؟

إذا لم يصل إلى حد الجنون فالقضاء واجب .

٣١٨ أبي وأمي عندهم أخ أكبر مني كان توفي في سن الطفولة (عامين) وأنا أعتبر الابن الأكبر عندهما بعد وفاته ، فهل يجب عليَّ قضاء الصوم والصلاة عن والدي بعد فاته (كوني ابنه الثاني) أم غيرواجب ؟

في الفرض المذكور أنتم الولد الأكبر .

٣١٩ لو كان الأب مصلياً وصائماً على مدى كل عمر الابن الأكبر ، فهل على الابن الأكبر أيضاً الواجبات التي تركت قبل ولادته أم لا ؟

يجب على الابن الأكبر قضاء الصلاة والصوم المتروكين من قبل الأب .

٣٢٠ قضاء الصلاة والصوم عن الأب الذي وجب على الابن الاكبر والموجب لحرج وعسر كبيرين هل يجب اداؤه حتماً من قبل

الابن الأكبر أم ان هناكَ طريقاً أخر ؟

يجب ان يأتي بها الابن الأكبر بنفسه أو يستأجر شخصاً للاتيان بها .

٢١١ جاء في رسالة حضرتكم توضيح المسائل في أحكام الصلاة الواجبة ما يلي : الخامس من الصلوات الواجبة هو صلاة قضاء الأب والأم حيث تجب على الابن الأكبر ، وجاء في المسألة ١٣٩٠ ما يلي : صلاة القضاء عن الأب واجبة على الابن الأكبر ولم يؤت على ذكر لصلاة الأم ، الرجاء التوضيح ؟

صلاة الأم ليست على عهدة الابن .

٢٢٢ توفي والدي في سن الـ ٦٣ من عمره وكانت صلاته خطأ في كل سني تكليفه ، حتى انه لم يصلِّ أصلاً لسنوات في أوائل شبابه وقد ترك مقداراً من الصوم مع حسن حالته الصحيحة ، ولم يوصِ بالصلاة والصوم أيضاً ، فما هو تكليفي ؟

إذا كنت تحتمل انه لم يقصر في تعلم صلاته فلا يجب عليك قضاء الصلوات التي صلاها .

٢٢٣ إبن أكبر ، أبوه قد ترك الصلاة والصوم أكثر من ٣٠ سنة فكيف يقضي ذلك ؟ في حال عدم استطاعته القيام بذلك وليس عنده المقدرة المالية لاستنابة أجير ؟

قضاء صلاة وصوم الأب بعد موته على عهدة الابن الأكبر وإذا لم يكن مستطيعاً أو لم يرد المباشرة فيجب ان يستأجر شخصاً لذلك .

٢٢٤ فقدت والدي وأنا في العاشرة من عمري والآن صرت في سن البلوغ وعلى والدي حوالي ١٨ عاماً قضاء صلاة قد وجبت عليَّ ، إلا انني وبسبب كثرة الأعمال لا استطيع ان أقوم

شخصياً بذلك وليس عندي القدرة المالية أيضاً كي استأجر له ، لطفاً وجّهوني في هذا المجال ؟

إذا لم تكن مستطيعاً فعليك ان تقضي ذلك عندما تستطيع ولو بالتدريج ، أو ان تستأجر لذلك شخصاً اخر .

٣٣٥ توفي والدي منذ حوالي ٢٠ سنة والآن حينما أسأل والدتي في شأن صلاته وصومه تقول : « انه في أواخر أو أواسط عمره بدأ بالصلاة والصوم ولكن ليس بالشكل المطلوب والمتواصل وقبل ٤٠ إلى ٥٠ يوم من موته توقف دماغه ولم يعد قادراً على القيام بتكاليفه » ، فما هو تكليفي الشرعي بالنسبة لقضاء واجباته ؟

تقضي كل مقدار من الصلاة والصوم تتيقن انه كان واجباً عليه وقد تركه .

٣٣٦ والدي لم يكن يصلي ويصوم بأي شكل من الاشكال وكان يشرب الخمر أسبوعياً ، وقد توفي قبل ولادتي ، وأنا ابنه الوحيد ، فهل يجب عليَّ قضاء صلاته وصومه ؟

إذا لم يكن الاب قد ترك الصلاة والصوم طغياناً فيجب القضاء بعد موته على الولد الاكبر .

٣٣٧ ميت ولمدة شهرين قبل وفاته لم يكن قادراً على الحركة ولم يستطع اداء الصلاة الواجبة ، ولم يوصِ في هذا المجال ، فما هو التكليف ؟

يجب على ولده الأكبر الاتيان بقضاء الصلاة عن الأب .

٣٣٨ أبٌ لم يصلِّ ولم يصم من ٥٠ إلى ٦٠ سنة حيث كان مستطيعاً ذلك وهو من جهة لم يوصِ من أجل الصلاة والصوم وأيضاً لم يترك شيئاً من المال لذلك ، فهل يجب قضاء الصوم والصلاة

بعد موته على الابن الأكبر ؟ مع ان هذا الشخص لم يصل ولم يصم مـدة تكليفه ؟ أو انـه كان شخصـاً يصلي ويصوم ولكنـه أحياناً يترك بعضها سهواً أو عمداً ، فهل يجب قضاء ذلك على ابنه الأكبر ؟

الصلاة والصوم المتعلق بالأب يجب على الابن الأكبر قضاؤه الا ان يكون ترك الاب لذلك عن طغيان وتجرؤ .

٢٢٩ إلى الان لم يتم الابن الأكبر قضاء صلاة وصوم الأب الواجب عليه فهل يحق للابن الأكبر وقبـل اتمام ذلـك ان يذهب لاداء فريضة الحج نيابةً عن والده ؟

لا إشكال .

٢٣٠ كان لدي اخ اكبر مني وقد نال الدرجة الرفيعـة للشهادة بلطف الله القدير في عمليات الفتح المبين وبقيت لدينا كذكرى منه ، ابنة صغيرة ، ولا أعلم هل كان عليه قضاء صلاة ام لا ؟ ولكني مطمئن ان بذمته قضاء صيام ، فالرجاء بيان وجوب قضاء صلاته وصومه على من ؟

إذا لم يكن لديه مال أو لم يوصِ بالصلاة والصيام فقضاؤه غير واجب على أحد ولكن اذا أردت ان تتبرع أنت بقضاء صلاته وصيامه فلا مانع ويكون عملاً حسناً ويجب أن تقضي بنية القضاء عنه .

٢٣١ أنا أخ أحد الشهـداء ، أريد أن أعـرف ما هـو تكليفنا بـالنسبة لقضاء الصلاة والصوم عن الشهداء (ومن الجملة أخي) ؟

إذا كان لديه وصية بالنسبة للصلاة والصوم ، فهي نافذة في ثلث التركة وإذا لم يوصِ فيجب على الولد الأكبر قضاء ما فات والده من صلاة وصوم وإذا لم يكن عنـده ابن أكبر ، فـلا يجب ذلك على الآخـرين وإذا أرادو فيمكنهم أن يؤدوا

الصلاة والصوم عن الشهيد من مالهم .

٣٣٢ هل يستطيع من عليه قضاء صلاة وصوم عن نفسه ان يؤجر نفسه للصلاة أو الصوم عن الآخرين وفي حال الاستطاعة هل يمكنه ذلك عن أثنين أيضاً ؟

لا مانع .

٣٣٣ شخص أوصى بالصلاة بشكل مطلق ، فهل يمكن الصلاة بشكل مختصر (بدون آذان وإقامة وسائر المستحبات) وهل يجب ان يصلي عنه صلاة الآيات ؟

يجب الصلاة بالشكل المتعارف وصلاة الآيات ليست جزءاً منها .

٣٣٤ إذا أردنا ان نتطوع للصلاة عن شخص ميت فهل من إشكال ان نقرأ التسبيحات الاربع مرة واحدة ؟

لا مانع .

صلاة المسافر

٣٣٥ ماذا يعني حد الترخص ؟ ماذا تعني المسافة الشرعية ؟ هل من فرق بينهما ؟

حد الترخص يعني تلك النقطة التي لا ترى منها جدران المدينة ولا يسمع منها صوت آذان المدينة ، والمسافة الشرعية تعني الثمانية فراسخ الشرعية التي يقطعها المسافر

٣٣٦ في باب المسائل المتعلقة بصلاة المسافر نتوقف أمام مسألتين احداهما قطع مسافة ثمانية فراسخ من الوطن ذهاباً وإياباً حتى يحصل حكم المسافر ، الثانية ، وهي انه اذا بعدنا مقداراً عن

المدينة بحيث لا نرى جدران المدينة ولا نسمع آذانها يتحقق حكم المسافر ، وفي بعض الأحيان يمكن ان يتفق ان لا نكون على سفر بحسب المسألة الأولى ونكون كذلك بحسب المسألة الثانية مثلاً نخرج عن الوطن بمقدار ١٢ كيلو متراً وعليه لا نعود نرى جدران المدينة ولا نسمع آذانها لذا أرجوكم التوضيح ؟

نتيجة المسألتين المذكورتين التالي : ان الشخص الذي يقصد الخروج إلى مسافة ٨ فراسخ عن الوطن يكون مبدأ الثمانية فراسخ أخر المدينة ، عندما يصل إلى حد لا يرى جدران المدينة ولا يسمع صوت الآذان فيها ، يصلي قصراً ، ولا منافاة في البين .

٢٣٧ هناك ثكنة تقع بالقرب من المدينة ، وبالنسبة لحد الترخص البعض يقول ان الثكنة عرفاً خارج المدينة ، المناسبة فانه لا الآذان يسمع ولا جدران المدينة ترى ، فكيف تكون مسألة الصلاة ؟

الأشخاص الذين يخرجون من وطنهم بمقدار المسافة الشرعية فحكمهم حكم المسافر وإذا كان الخروج أقل من المسافة فغير مسافرين الا في صورة خروجهم إلى حد السفر الشرعي وعودتهم إلى الثكنة من غير المرور على الوطن .

٢٣٨ هل الفرسخ الشرعي هو ٢٤ كيلو متراً أو ٢٢ كيلو متراً ؟

كل ٢٢,٥ كيلو متراً يساوي ٤ فراسخ شرعية .

٢٣٩ شخص مسافر غير قاصد للمرور على وطنه ولكنه من غير المرور على وطنه فقد مرَّ من داخل حد الترخص للوطن ، فهل هذا النوع من المرور يوجب السفر ؟

يوجب انقطاع حكم السفر .

٢٤٠ مسافر يخرج من قريته إلى تبريز ويريد إقامة عشرة أيام في تبريز فهل يعتبر أول مدينة تبريز آخر مسافته أم مقصده ؟

يعتبر أول المدينة اخر المسافة .

٢٤١ مسافر يخرج من تبريز ، فما هو مبدأ مسافته ، آخر المدينة أم المحلة ، أم بيته ؟

يعتبر مبدأ المسافة آخرُ المدينة .

٢٤٢ بين بعض المدن ومدينة أخرى أو بين مدينة مثلاً إلى قرية كانت المسافة معروفة انها ثمانية فراسخ شرعية ، والآن بواسطة الوسائل المتطورة مثل عداد السيارة (كيلو متراج) وغيره إذا حسب من اخر المدينة أو القرية السابقة فالمسافة شرعية ، ولكن اذا كان الحساب من اخر البيوت على أطراف الطريق فليست مسافة شرعية فمع الالتفات إلى انه أصلاً البيوت التي على طرفي الطريق هي واحد بعد الاخر تصل إلى مسافة ٢ أو٣ كيلو متر فهل حد الترخص هو اخر هذه البيوت أو اخر المدينة ولو كانت هذه البيوت على أطراف الطريق الواحد تلو الآخر فلا تحتسب هذه البيوت ؟

إذا كانت البيوت معتبرة من المدينة أو القرية فيحسب من آخر البيوت .

٢٤٣ شخص المسافة من وطنه إلى محل عمله أقل من أربعة فراسخ شرعية ولكن أثناء خروجه نوى ان يذهب إلى مكان آخر من مكان عمله حيث تتم المسافة الشرعية أي حوالي ٢٢,٥ كيلو متراً ، فهل يحسب في هذه الحالة مسافراً منذ البداية ؟

في الفرض المذكور هو مسافر من الأول .

٢٤٤ أنا تاجر ، وعندي محل في السوق وبيتي في شَميرانات طهران ، ولأجل الوصول الى عملي عليَّ أن أقطع مسافة ٢٢ كيلو متراً في المدينة ، فهل صومي وصلاتي تماماً أم لا ؟

إذا كانت المحلة التي فيها منزلك وطنك ففي مفروض السؤال الصلاة تامة والصوم صحيح ؟

٢٤٥ شخص المسافة بين بيته أو وطنه وإلى المدينة أول المدينة التي يريد الذهاب اليها دون مقدار السفر الشرعي ، ولكن إلى المحلة التي يقصد الذهاب إليها فقط والتي تعتبر جزءاً من هذه المدينة ، يوجد سفر شرعي ، فما هو تكليفه بالنسبة للصلاة والصوم ؟

في الفرض المذكور الصلاة قصر والصوم غير صحيح .

٢٤٦ المسافة بين محل عملي ومنزلي ٢٩ كيلو متراً ولكن إلى بداية المدينة ١٥ كيلوا متراً وعملي شرطي (٢٤ ساعة في البيت و٢٤ ساعة في عملي) ما هو حكم صلاتي وصومي في محل عملي ؟

في غير طهران ، إذا لم تكن المسافة من آخر المدينة إلى محل العمل بمقدار المسافة الشرعية فلا يترتب حكم السفر .

٢٤٧ أنا مسؤول في احدى محطات القطار والفاصل بينها وبين المحطة المقبلة ٦٨ كيلو متراً ومكتب عملي الأصلي في المحطة الأولى ، وأحياناً تحصل قضايا بين المحطتين محطة أو اخرى تضطرني إلى الذهاب لتلك المناطق وفي الحال العادية بعض الأحيان أقطع هذه المسافة أحياناً ٦٨ كلم وأحياناً أقل ٢ إلى ٣ مرات في الأسبوع فما هو وضع صلاتي وصومي ؟

في حال كونك تتحرك مع قصد قطع المسافة الشرعية فصلاتك في الطريق والمقصد قصر ، وفي محل سكنك إذا كان وطنك فالصلاة تماماً والا فحكمك حكم المسافر .

248 أنا من سكان أصفهان ولكني أعمل على بعد ١٨ كيلو متراً عن أصفهان فهل أعتبر مسافراً أم لا ؟ (مع العلم ان السافة من بيتي إلى اخر المدينة عبارة عن ١٠ كلم) والمجموع من منزلنا إلى محل العمل ٢٨ كلم ، وبشكل عام هل مبدأ السفر إلى خارج المدينة هو منزل الإنسان أم خارج المدينة ؟ مع الالتفات إلى السؤال الآنف الذكر فهل ان قطع المسافة الشرعية ولو في داخل مدينة الإنسان لها حكم المسافر ؟ وهل هذه الفتوى متعلقة بقبل الظهر أم ببعد الظهر ؟ وإذا قطع الإنسان هذه المسافة إلى متى يعتبر مسافراً ؟ وفي أي حال يكون للإنسان وطناً ثانياً وتحت أي شروط ؟

الحكم المذكور خاص بالمدن الكبرى الخارقة للعادة مثل طهران وفي مثل أصفهان يحتسب مبدأ المسافة من آخر المدينة فإذا لم يكن إلى محل العمل مقدار أربع فراسخ شرعية فلست بحكم المسافر ، ولا فرق في ترتب حكم السفر بين قبل الظهر وبعده ولكن اذا سافرت بعد الظهر في حال الصوم من وطنك أو محل إقامتك فالصوم صحيح ، وفي اتخاذ الوطن الثاني لا يشترط شراء الملك أو إقامة ستة أشهر ولكن علاوة على قصد الإقامة الدائمة يجب ان تبقى هناك لفترة حتى يصدق عرفاً أنك صرت من أهل تلك المنطقة .

249 مسقط رأسي الأصلي هو قرية « طرازجان » حيث يفصلها عن يزد ٥٠ كيلو متراً وأذهب خلال ٦ أشهر في السنة يوماً في الأسبوع إلى طرازجان » واتخذت مدينة يزد وطناً لي ١٥ سنة وأبقى يوماً في الأسبوع في هذه المدينة ، أسبوعاً أنتقل مرتين

بين المكـانين وبقية الأسبـوع أسكن في سكة حـديـد مـدينـة « بـافق » حيث تفصل عن محـل عملي بـ ١٢ كيلو متـراً وعن مدينة يزد ١٢٠ كلم ، فما هو حكم صلاتي وصومي ؟

إذا لم تُعرض عن « طرازجـان » وقصدت التـوطن في يزد أيضـاً فصلاتـك في هذين المكانين تماماً وفي « بافق » ومحل العلم فحكمك حكم المسافـر ما لم تنوِ إقامة عشرة أيام في أحد المكانين والمدة التي تقضيهـا بين المكانين ذهـاباً واياباً فاذا لم يكن عملك نحو المتجول وكنت تقطع المسافة فحكم المسافر .

٢٥٠ أنـا من مـواليـد قـريـة « ويس » على بعـد ١٧ كيلو متـــراً من الاهواز ، وعشت هناك لمـدة ١٦ عامـاً ثم جئت إلى محافـظة شـوشر وأعـرضت عن « ويس » والآن أنتقل محـل عملي إلى الاهـواز وأذهب في الليـل إلى « ويس » ، فهـــل صـلاتي في الأهواز و« ويس » تماماً أم قصراً ؟

في الفرض المذكور في الأهواز وفي القرية التي ولدت فيها حكم المسافر أي تقصر الصلاة بدون إقامة عشرة أيام .

٢٥١ كل صباح أنتقل من قريتي إلى مدينة « سـاري » (مسافـة ٢٦ كلم » ، وأرجع عصراً والآن قـد بنيت منزلاً في مـدينة « قـائم شهر » التي تبعد عن ساري ٢٠ كيلو متراً فهل صلاتي قصر أم تمام ؟

الوطن الأصلي يبقى بحكم الوطن ما لم يعرض عنه والمكان الفعلي إذا اتخذته وطنـاً فله حكم الوطن وفي غيـر هذه الصـورة ليس له حكم الـوطن ولكن في مفروض السؤال لا يقصر الصلاة حال التردد بين « قائم شهر » و « ساري » .

٢٥٢ شغلي أستـاذ دين ومقيم في مدينـة « بختـران » ومحـل عملي وتدريسي مركز التربية والتعليم في مدينة « سحنة » وأنا بشكل

دائم أنتقل بين بختران وصحنة وبالعكس ، وعليه فقد اعتبرت نفسي دائم السفر أصلي صلاتي اليومية تماماً وأصوم شهر رمضان المبارك أيضاً ، أتمنى ابلاغي إذا كان عملي صحيحاً ؟

حكمك حكم المسافر وصلاتك قصر ولا تستطيع الصوم .

٣٥٣ دائماً يكون مسير سفري أكثر من الحد الشرعي للمسافة ، ولكن هذا المسير كان مثل القيام بالدورية وشكل الدوران وأحياناً يصل هذا الدوران تقريباً إلى ٦٠ كيلو متراً ، فما الحكم لجهة السفر ؟

إذا كانت المسافة الدائرية بمقدار المسافة الشرعية فحكمها حكم السفر الشرعي حيث يجب خلاله قصر الصلاة ، والصيام غير صحيح .

٣٥٤ لطفاً أجيبوا على المسائل التالية :

١ـ هل لأفراد جهاد البناء حكم المسافر في حال كونهم ومن أجل عملهم يذهبون كل يوم إلى القرى ويقطعون أكثر من أربع فراسخ ؟

٢ـ وهل للأفراد المؤقتين في جهاد البناء والذين يذهبون يومياً إلى قرى بعيدة أكثر من أربع فراسخ ، حكم المسافر ؟

٣ـ وهل للأفراد الإداريين في جهاد البناء والذين يقطعون هذه الفراسخ الأربعة من البيت إلى مركز الجهاد ، حكم المسافر ؟

إذا كانت المسافة بين مكان العمل ومكان السكن ـ ولو ملفقة ـ بمقدار ثمانية فراسخ شرعية فحكمهم حكم المسافر ، الا ان يكون عمل هؤلاء هو السفر مثل السائق ، وميزان المسافة في غير المدن الكبيرة الخارقة للعادة هوالمسافة بين مدينتين أو قريتين .

٣٥٥ أنا عامل صب حديد في أصفهان وأسكن الآن في بيت للمؤسسة في محلة « فولاد شهر » والتي تبعد عن المصنع ١٤

كيلو متراً حيث انني أقطع هذه المسافة يومياً ، ولا أسمع صوت الآذان ، ضمناً وطني الأصلي هو « سمنان » وأريد ان أرجع للسكن فيه بعد التقاعد ، والدولة أعطتني قطعة أرض في محلة « فولاد شهر » وأنا الآن ابني منزلاً فيها ، فيكف تكون صلاتي من فضلكم ؟

إذا لم يكن لديك نية التوطن الدائم في « فولاد شهر » فحكمك حكم المسافر ما لم تنوِ إقامة عشرة أيام في أحد المكانين ولا فرق بين وجود منزل وعدمه .

٢٥٦ وطني هو « كاشان » وأعيش في طهران منذ ٢٦ عاماً وبيتي في بيوت مؤسسة قصر فيروزه العائد للقوات الجوية ومكان عملي في شارع « دماوند » ومنزل أمي في منطقة « علي آباد خزانه » ، مع الالتفات إلى كون بيت المؤسسة مؤقت ولا استطيع ان اقصد التوطن هناك ، فهل الصلاة في الدائرة ومنزل أمي قصراً أو تمام ؟

إذا لم تنو التوطن في طهران فصلاتك في مفروض السؤال قصر الا أن تنوي إقامة عشرة أيام في مكان محدد .

٢٥٧ منذ سنةٍ ونصف اضطررت لشراء منزل في مدينة « ورامين » وبسبب الوظيفة مضطرٌ أن آتي كل صباح إلى طهران وأرجع بعد الظهر إلى ورامين وضمناً فانا لم استقر في ورامين وبشكل متواصل حتى لمدة شهر واحد وكذلك لم أعرض عن طهران؛ فما هو حكم صلاتي اليومية وصومي في كل من ورامين وطهران ؟

إذا كانت طهران وطنك ولم تعرض عنه ففي المحلة التي كانت وطنك صلاتك تماماً ولكن في ورامين من غير قصد إقامة عشرة أيام حكمك حكم المسافر .

٢٥٨ بلدة تقع على بعد ١٧ إلى ١٨ كلم على طرف مدينة طهران ، البعض يأتي إلى طهران لمزاولة بعض الأعمال ويقطعون ذهاباً واياباً أكثر من المسافة الشرعية ، فما هـو حكم صلاة هؤلاء ؟ والبعض كـانت طهران وطنـاً لهم وهم يسكنون فعليـاً في هذه البلدة بقصد التوطن الا انهم لم يعرضوا كذلك عن طهـران ، فما حكم صلاتهم ؟

إذا كـانت المسافـة من آخر البلدة حيث السكنى إلى مكـان العمل في طهـران بمقدار المسافة الشرعية ولو في مجمـوع الذهـاب والاياب فـالحكم في مكان العمل وفي الطريق حكم المسافر ، إلا ان يكون مكان العمل في نفس المحلة التي كانت وطناً سابقاً ولم يعرض عنها ، ففي هذه الصورة في مكان العمل يبقى حكم الوطن ولا فرق في المسألة بين الموظف وغير الموظف .

٢٥٩ بعض الأخوة العسكريين يعملون في نقـطة (بدر آبـاد) والتي تبعد ١٠ كيلو مترات عن مـدينة « خـرم آباد »وهم ينتقلون بين هاتين النقطتين ، فما هو وضع صلاة وصوم هؤلاء الاخوة ؟

الأشخاص الذين لا تكون « خرم آباد » وبدر آباد وطناً لهم ولا يستطيعون قصد إقامة عشرة أيام في أحد المكانين فصلاتهم قصر وصومهم غير صحيح ؟

٣٦٠ الطلاب الذين يذهبون للتبليغ إلى محلتين المسافة بينهما أقل أو أكثر من أربعة فراسخ فهل صلاتهم في هذين المكانين قصر أم تمام ؟

بدون قصد إقامة عشرة أيام في محل واحد ، حكمهم حكم المسافر .

٣٦١ مـا حكم العراقيين المهـاجرين المقيمين في إيـران من ناحيـة الصلاة ، هل هي قصر ، أم تمام ؟

بدون قصد التوطن وقصد إقامة عشرة أيام في محل واحد محكومون بحكم المسافر .

٣٦٢ ما حكم صلاة وصوم العراقي الذي يقيم في الجمهورية الإسلامية في إيران والذي يقطع بالعودة إلى العراق متى ما تمَّ تحريره ؟

يكون بحكم المسافر .

٣٦٣ شخص يذهب دائماً إلى الجبهة فهل يصلي قصراً أو تماماً ؟

في غير الوطن اذا لم يكن لديه قصد الإقامة عشرة إيام في مكان واحد فالصلاة قصر ، ولكن اذا بقي في مكان بدون قصد لأكثر من ثلاثين يوماً فمنذ اليوم الواحد والثلاثين تكون صلاته هناك تماماً .

٣٦٤ مكان عملي في شركة تبعد حوالي ٣٥ كيلو متراً ، وأذهب كل صباح باكراً إلى عملي وأرجع في وقت الغروب ، وعملي يستغرق كامل السنة ، فما حكم صلاتي وصومي ؟

حكمك حكم المسافر .

٣٦٥ لو كان بيت الشخص يبعد أكثر من أربعة فراسخ من محل عمله فماذا يعمل لكي تكون صلاته تامة في دائرته ولكي يستطيع صيام شهر رمضان ؟

في فرض السؤال لا يتم في صلاته ولا يصوم .

٣٦٦ شخص عمله على الدوام كما يلي : يعمل ٢٤ ساعة في مكان يبعد عن مكان سكنه مقدار المسافة الشرعية ويبقى ٤٨ ساعة في مكان سكنه . فما هو حكم صلاته وصومه ؟

إذا لم يكن مكان سكنه وطنه فحكمه في المكانين حكم المسافر وإذا كان وطنه فهناك يكون حكم الوطن وفي مكان العمل يترتب عليه حكم المسافر .



بعض المعلمين يجب ان يذهبوا كل الاسبوع إلى قرية ويرجعون فقط يوم الجمعة إلى منزلهم في المدينة وكذلك هناك البعض يعمل في المدينة ويسكن في القرية حيث يذهب يومياً إلى عمله في المدينة ويرجع عصراً إلى بيته ، فما هو وضع صيام أو صلاة هؤلاء ؟

إذا كانت المسافة بين مكان العمل والوطن بمقدار المسافة الشرعية ولو في مجموع الذهاب والاياب فحكمهم في مكان العمل وفي الطريق حكم المسافر .



أنا أحد عمال مصانع « رشت » والمسافة بين مكان عملي ومكان سكني حوالي ٤٠ كيلو متراً فمع الالتفات إلى أني أعمل كل أيام الأسبوع ما عدا يوم الجمعة وأحتاج إلى الذهاب والاياب فهل تكون صلاتي قصراً ؟

حكمك في الطريق ومكان العمل حكم المسافر .



لقد ولدت في مدينة وترعرت في مدينةٍ اخرى ونيّتي بعد التقاعد أن أسكن في مدينة غير المدينتين المذكورتين ، ومع الالتفات إلى ان المسافة بين بيتي ومكان عملي ٨ كيلو مترات ، فما هو وضع صلاتي وصومي ؟

إذا كان مكان العمل داخل المدينة فالذهاب يومياً من المنزل إلى مكان العمل غير مضر بقصد الإقامة وكذلك اذا كان مكان العلم خارج المدينة وبعد حصول القصد الصحيح للإقامة والاتيان برباعية في المدينة فان الذهاب يومياً إلى هناك يبقى معه حكم الإقامة على حاله ، وفي غير هاتين الصورتين حكمك في المنزل ومكان العمل حكم المسافر .

٢٧٠ مسافر يخرج صباحاً من وطنه وبعد قطع مسافة ٨ فراسخ شرعية يرجع بعد الظهر إلى وطنه ، فهل يصلي صلاتي الظهر والعصر قصراً في وطنه أم تماماً ؟

في الفرض المذكور يصلي تماماً .

٢٧١ مع تقديم الاحترام ، بما انه يوجد أشخاص ومن أجل عملهم الاداري يقطعون يومياً أكثر من مسافة السفر الشرعي - أربعة فراسخ - وقد أطلعوا على فتوى جنابكم الكريم في السفر وأن صلاتهم وصومهم قصراً ، نطلب منكم الإجازة في هذه المسألة بإمكانية الرجوع إلى فتوى علماء آخرين لا يحكمون بالسفر في هذه المسألة ؟

المسألة ليست من موارد الرجوع الى الغير .

البلاد الكبيرة

٢٧٢ أي البلاد يطلق عليها البلاد الكبيرة وهل في إيران مدينة غير طهران تعتبر من البلاد الكبيرة ؟

تطلق البلاد الكبيرة على المدن التي تعتبر بنظر العرف كبيرة جداً وخارقة للعادة مثل طهران حالياً ، وفي الزمن الحاضر فانه في إيران تعتبر طهران فقط من البلدان الكبيرة .

٢٧٣ هل تعتبر محافظة مشهد من البلدان الكبيرة ؟

تشخيص ذلك موكول لنظر العرف ، ومشهد المقدسة غير معتبرة من البلاد الكبيرة الخارقة للعادة .

٢٧٤ بأي وسيلة يمكن معرفة مدينة ما انها من البلدان الكبيرة ؟

الميزان هو رأي العرف ومع الشك لا يترتب حكم البلاد الكبيرة .

٢٧٥ منذ أي عام صارت طهران من البلدان الكبيرة ؟ ويلزم التذكير انني ولدت في طهران عام ١٣٤٠ (هجري ـ شمسي) ، فهل يشمل زمان ولادتي ؟

أسأل أهل الخبرة .

٢٧٦ مع الالتفات إلى ان تشخيص المدن الكبيرة مسألة عرفية ، فهل يجوز للإنسان ان يعتبر وبتشخيصه ان طهران ليست من البلاد الكبيرة ؟

طهران من البلاد الكبيرة والخارقة للعادة ، ولكن اذا كان نفس الشخص لا يعتقد انها من البلاد الكبيرة فليعمل باعتقاده .

٢٧٧ بينوا لنا بالتفصيل فتوى حضرة الإمام في مورد البلاد الكبيرة ؟

في المدن الكبرى الخارقة للعادة والتي يكون تشخيصها موكولاً لرأي العرف ، الميزان في مبدأ ونهاية المسافة هو المنزل ، وفي قصد إقامة العشرة أيام تجب نيه إقامة عشرة أيام في محلة واحدة .

٢٧٨ لقد سافرت إلى قطر وكانت عاصمتها في البداية قليلة المساحة ولكن منذ عشر سنوات توسعت المدينة بحيث صارت المناطق متصلة ببعضها ومن غير المعلوم الآن حدود المدينة الفعلية الى إين ، في هذا الطريق وفي هـذه المدة صليت لثلاث سنوات تماماً ، فما هو تكليفي ؟

ما لم تصر المدينة المذكورة من جهة الكبر خارقة للعادة في الكبر الخارقة للعادة ولم يطلق على مجموع المناطق اسم مدينة واحدة ، فمع فرض قصد إقامة عشرة أيام تكون الصلاة تامة وإذا أتيت بالصلوات الماضية خلاف الوظيفة يجب ان تقضيها .

٢٧٩ في المسألة رقم ٤ في الصفحة ٢٥٥ من تحرير الوسيلة ذكر موضوع البلاد الكبيرة جداً وأتصال أو انفصال مناطقها ، فما هو المقصود من اتصالها وأنفصالها ؟ فمع الالتفات الى المسألة الآنفة الذكر إذا أراد شخص ان يبقى عشرة أيام في طهران أو أراد ان يتخذ طهران وطناً ، فما هو مكان الإقامة (الوطن) ، وحد الترخص ، وابتداء الثمانية فراسخ ؟

الميزان في الاتصال والانفصال رأي العرف ، وفي البلاد الكبيرة الخارقة للعادة مثل طهران حالياً تحسب المسافة من المنزل وفي نية إقامة عشرة أيام أو في قصد التوطن ينبغي اتخاذ محلة خاصة وحد الترخص الذي يرتب عليه احكام السفر يعتبر آخر المحلة .

٢٨٠ إذا سافر أحدهم إلى مشهد وقصد هناك إقامة عشرة أيام فهل انه بذهابه إلى الحرم وبمجرد كونه انتقل من محلة إلى محلة تصير صلاته قصراً ؟ أم لا ؟

الحكم المذكور متعلق بمدينة كبيرة خارقة للعادة مثل طهران ولمشهد حكم سائر المدن .

٢٨١ سكان طهران والذين يبعد مكان عملهم عن بيوتهم ٢٢,٥ كلم (أربع فراسخ شرعية) فهل صحيح ان عليهم ان يقصروا في صلاتهم وهل يعتبر هؤلاء دائمو السفر لانه وعلى الأقل يترددون من مرتين إلى ثلاثة مرات في هذه المسافة ؟

في المدن الكبيرة الخارقة للعادة مثل طهران الحالية ، تحسب بداية المسافة من المنزل ومع قطع ثمانية فراسخ شرعية ، ولو في مجموع الذهاب والاياب ، فاذا لم يعتبر السفرُ عملاً فحكمه حكم المسافر ، وكثرة السفر لا توجب سقوط حكم المسافر .

٢٨٢ شخص وطنه طهران ويومياً ومن دون ان يخرج من المدينة يقطع أربع فراسخ شرعية أو اكثر ، فهل هذا الشخص يعتبر مسافراً ؟

مع طي المسافة الشرعية ولو في داخل المدينة حكمه حكم المسافر .

٢٨٣ شخص طهراني ، والمسافة بين منزله ومكان عمله اكثر من ٢٢,٥ كلم ، فما هو حكم صلاته وصومه في مكان عمله ؟

الشخص المولود في طهران اذا كان مولده قبل ان تصير كبيرة فتمام المساحة قبل كبرها وطنه ويجب ان يحسب المسافة من منزله ولكن اذا ولد بعد صيرورتها كبيرة فان وطنه هو المحلة التي ولد فيها ويحسب المسافة من المنزل وعلى كل حال اذا قصد من مبدأ المسافة قطع أربعة فراسخ أو أكثر فيقصر في صلاته .

٢٨٤ الأشخاص الذين كانت طهران قبل توسعها الخارق للعادة وطناً لهم ، هل انه فعلا ملاك توطنهم هو ذلك ، ومبدأ المسافة بالنسبة لهؤلاء الأشخاص المنزل أم المكان الذي كان في ذلك الوقت يعتبر اخر طهران وإذا قطعوا المسافة الشرعية في تلك المساحة فهل يعتبرون مسافرين ؟

الملاك هو المسافة من المنزل ، وإذا كان الذهاب والاياب بمقدار المسافة الشرعية فيعتبرون مسافرين ، ولكن الاحتياط في تلك المسافة مطلوب جداً ولا يترك قدر الامكان .

٢٨٥ في البلاد الكبيرة مبدأ ومنتهى السفر البيت؛ وفي صورة رجوع المسافر إلى البلاد الكبيرة ودخوله حدود المحلة (النسبة للسكان بعد صيرورتها كبيرة) أو حدود طهران القديمة (بالنسبة للسكان قبل صيرورتها كبيرة) مع عدم وصوله إلى بيته

ثم الشروع بسفر جديد ، فما هو حكمه الشرعي ؟
يعتبر المبدأ تلك النقطة التي شرع منها بسفر جديد .

٢٨٦ في العودة من السفر إلى الوطن الذي هو طهران ، الميزان في قطع السفر (من أجل صلاة التمام أو نية الصوم) هو البيت أو المحلة التي يقع البيت فيها ؟
منتهى المسافة البيت ، وان كان حكم السفر ينقطع بالوصول إلى المحلة .

٢٨٧ ما هو الحكم الشرعي في خصوص البلاد الكبيرة التي ربما تكبر المحلة فيها ، وفي خصوص الطلاب والعمال الساكنين فيها ليلاً ونهاراً ما عدا الساعات التي يذهبون فيها للمدرسة أو للعمل إلى محل أخر مع العلم ان ذلك في عرف هذه البلاد لا يضر بالإقامة ؟
في البلدان الكبيرة الخارقة للعادة مثل طهران حالياً مبدأ المسافة يعتبر من منزل المسافر ، ومن سافر من منزله إلى المسافة الشرعية ولو ملفقاً من الذهاب والاياب ترتب عليه حكم المسافر بلا فرق بين الطالب والعامل وغيرهما الا من كان السفر عملاً له .

٢٨٨ شخص كانت طهران وطنه قبل ان تصير من البلدان الكبيرة ، في الحال الحاضر في أي نقطة ينقطع حكم سفره: ألف ـ حدود طهران قبل ان تصير كبيرة ب ـ في منزله (حدود المنزل) ؟
الحدود ما ذكر في (ألف) .

٢٨٩ الأشخاص الذين يذهبون إلى طهران قبل الظهر فهل عليهم ان يكونوا قبل آذان الظهر قرب بيتهم ومحلتهم أو في أي مكان من

طهران لا يفصله عن منزلهم ٢٢,٥ كلم ؟
الميزان هو الوصول إلى المحلة التي يكون فيها بيت الإنسان .

٢٩٠ لو خرج الإنسان في البلدان الكبيرة من منـزله بنيـة السفر ولم يصل بعد إلى مسافة ٢٢,٥ كيلو متراً فهل يمكنه الصلاة قصراً والإفطار ؟
في مثل طهران يترتب حكم السفر بعد الخروج من المحلة .

٢٩١ هل يوجد في طهران حد للترخص أم انـه حيث يصدق وجـود محلتين ؟ .
في مثل طهران مبدأ المسافة المنزل ولكن حكم السفر يترتب من اخر المحلة .

٢٩٢ كيف يكـون حد التـرخص في طهـران التي تعتبـر من البلدان الكبيرة ؟ وهل من فرق بين المسير الجوي والبري ؟
ليس من حد للترخص في طهران ، ومبدأ المسافة المنزل والميزان الطريق التي تقطع .

٢٩٣ بـالنسبة لاستفتـاء حضرة الإمـام الذي جـاء فيه: « من كـانت طهران وطنه ويقطع في كل يوم أربعة فراسخ شرعية أو أكثر من دون الخروج من المدينة . هكذا شخص يعتبر مسافراً » ، لطفاً أوضحوا لنا هل المقصود من هذا الكلام المسيـر المستقيم أم كل طريق يقطعها الإنسان من المسافات القصيرة ؟
المقصود مقدار الطريق التي يبتعد فيها عن المنزل .

٢٩٤ هل المسافـة في البلاد الكبيـرة (طهران) هي مقـدار الطريق التي نسلكهـا ؟ أم أقرب طـريق ممكن ؟ (مـع العلم بـوجـود

شوارع مقفلة من أحد طرفيها) ؟
الميزان هو مقدار الطريق التي تقطع في امتداد واحد .

٢٩٥ افراد غير ساكنين في طهران ولكنهم يريدون الإقامة لمدة في طهران ماذا يفعلون حتى يصلون تماماً ويصومون ؟
يستطيعون بقصد إقامة عشرة أيام في محلة واحدة ان يصلوا تماماً وأن يصوموا .

٢٩٦ شخص كانت طهران وطنه منذ البداية ، وبعد ان توسعت وصارت تعتبر من البلاد الكبيرة الخارقة للعادة فأين حدود وطنه ؟
حدود وطنه : هي تلك التي كانت قبل التوسعة الخارقة للعادة .

٢٩٧ ولدت في طهران عام ١٣٣٤(هـ.ش) ، وكنت مستأجراً في عدة نقاط من طهران ، بعد ذلك ذهبت إلى عبادان وأقمت مدة سنة ثم رجعت الى طهران وثانية أسكن في بيت مستأجر ومن غير المعلوم كم سأبقى في هذه المحلة المستأجر فيها ، فما هو الحكم ؟
وطنك يعتبر حدود طهران القديمة ، وما لم تعرض فان حكم الوطن باقي .

٢٩٨ ولدت في محافظة تبريز ، وفي الثالثة من عمري قدمت إلى طهران مع والديَّ وتزوجت في سن الـ ٢٧ ، وبعد الزواج وإلى الآن بدلت أكثر من منزل مستأجر ، ضمناً انا أعمل خارج طهران والمسافة الى منزلي الفعلي أكثر من أربعة فراسخ ، فما هوالحكم ؟
إذا كان والدك قد اتخذ طهران وطناً له عندما جئت إلى طهران مع والديك أو أنك وبعد بلوغك نويت التوطن الدائم فيها ، فان وطنك يعتبر طهران قبل ان تصير كبيرة وفي تلك الحدود تكون صلاتك تامة وصومك صحيح ، وإذا كان

مكان عملك الى ذلك المنزل دون المسافة فلا تقصر صلاتك وإذا وجدت المسافة فحكمك في مكان العمل وفي الطريق حكم المسافر ، وإذا لم تكن قد اتخذت طهران وطناً لا بقصدك ولا تبعاً لأبيك ، فمن غير قصد الإقامة عشرة أيام في إحدى المحال بالتحديد فحكمك حكم المسافر .

٢٩٩ ولدت في طهران وعشت فيها مدة ٢٣سنة ، واخيراً انتقلت إلى « كرج »وعندي أمل بالعودة إلى طهران ، فما هو وضع صلاتي وصومي ؟

في فرض السؤال كل حدود طهران زمان ولادتكم تعتبر وطنكم وما لم تعرض عنها فهي باقية بحكم الوطن ، موفقين انشاء الله

٣٠٠ أنا مقلد لحَضرة الإمام منذ عام ١٣٤٢ ، ولدت في طهران ، ومن منزلي إلى مكان عملي مسافة ٢٦ كيلو متراً ذهاباً وفي العودة حوالي ٢٤ كيلو متراً ، لذا أوضحوا لي ما حكم صلاتي وصومي ؟

الجمع في الصلاة احوط وان كان المترتب هو حكم السفر في صورة كون المسافة من منزلك إلى مكان العمل بمقدار المسافة وكون مكان العمل خارج طهران قبل صيرورتها كبيرة .

٣٠١ أنا طالب جامعي من إحدى المحافظات ، وفي الوقت الحاضر أسكن في طهران ولم أقصد التوطن أيضاً ، وفي كل الأيام أقطع مسافة الـ ١٠ كيلو مترات الفاصلة بين بيتي وعملي ، ويجب ان أعيش هكذا لعدة أعوام ، وبحسب رأيكم المبارك صلاتي قصر ، الآن ما هو حكم قضاء الصوم وصوم شهر رمضان المبارك الآتي ؟ ضمناً ، لا أبقى في مكان عشرة أيام حتى أنوي الاقامة لطفاً بينوا لي تكليفي ؟

في الفرض المذكور صلاتك قصر ، ولا تستطيع الصوم ولكن اذا بقيت في أحد

المكـانين بقصد العشـرة أيام فبعـد تلك المـدة لـو ذهبت وأتيت كـل يـوم بين المكـانين المذكـورين فصلاتـك تامـة ويمكنك ان تصـوم الا ان تنشيء سفراً جديداً .

٣٠٢ إذا انتقل شخصٌ من مكان إلى آخـر بينهما مسـافة في مـدينةٍ واحدة كطهران فهل يقصر أو يتم ؟

في البلدان الكبار الخارقة للعادة يقصر اذا توفر فيه شروط السفر .

٣٠٣ شخص جـاء إلى طهران منـذ ١٥ عامـاً ونـوى التـوطن وكـان مستأجراً طيلة هـذه المدة ويبـدل بيته مـرة كل عـدة سنوات ، ويخرج من بيته يومياً لأجل العمل فكيف تكون صلاته وصومه ؟ وإذا كان بيته ملكاً فهل يتغير الحكم أم لا ؟

في تاريخ مجيئه إلى طهران وقصده للتوطن فيها فان لم تكن طهران يومها من المدن الكبرى الخارقة للعادة فان كل حدود طهران في ذلك اليوم تعتبر وطنـه والا فتكون تلك المحلة التي قصد التوطن فيها وطنه فقط وليس الميزان وجود بيت اجارة أو ملك .

٣٠٤ أعيش في طهران منذ عشر سنين وأنا من مواليد طهران أيضاً ، ومكان عملي في اخر شارع « ازادي » ومنزلي أيضاً في الجهة الثـانية من شـارع « ازادي » ومع كـون بيتي ومكان عملي في شارع واحد الا انهما يفترقـان بنظر المنـاطق البلدية والأمكنـة العرفية ، ومكان عمل زوجتي أيضاً على بعد سبعة كيلو مترات من البيت ، فما حكم صلاتنا وصومنا ؟

إذا كان مكان ولادتكم طهران وترعرعتم فيها فان وطنك يعتبـر كامـل مساحـة طهران قبل ان تصيـر كبيرة ، وإذا كـان كلا المكـانين فيها فصـلاتك في كـلا المكانين تامة وإذا كانت زوجتك طهرانية أيضاً ومكان عملها أيضـاً في طهران قبل ان تكبر فحكمها حكمك .

٣٠٥ شخص يقع منزل أبيه في ساحة الإمام الحسين ، وبعد الزواج ذهب ليسكن في ساحة الحرية الا انه لم يعرض عن منزل أبيه ، فما تكليف هذا الشخص ؟

إذا لم تعرض عن المحلة التي هي وطنك الاصلي فصلاتك هناك تمام وإذا لم يكن من هناك إلى منزلك الجديد مسافة فلا يترتب حكم السفر ولكن ليس لمنزلك الجديد حكم الوطن ما لم تقصد الإقامة الدائمة .

٣٠٦ شخص من موظفي الدولة ولا سلطة له على انتقاله من مدينة إلى مدينة اخرى وهو يسكن الآن في طهران فهل يمكنه ان يتخذ طهران وطناً دائماً له ؟ مع الالتفات إلى انه من الممكن ان لا ينتقل أصلاً من طهران إلى محافظة أخرى أو ان ينقل أكثر من مرة قبل تقاعده؛ وهو مصمم في الصورة الثانية اذا ما نقل إلى محافظة اخرى ان يرجع إلى طهران بعد التقاعد ليقضي حياته فيها ؟

إذا قصد التوطن الدائم في إحدى مناطق طهران ، فهناك يصير وطنه ، والإنتقال المؤقت غير مضرٍ بقصد التوطن .

٣٠٧ جئت إلى طهران عام ١٣٥٠ وليس عندي نية الرجوع إلى وطني الأصلي ، ولكن من المحتمل ان أرجع بعد التقاعد ، لا وفي هذه المدة التي سكنت فيها طهران كنت أسكن كل عدة سنوات في منطقة ، فما هو وضع صلاتي وصومي ؟

ما لم تعرض عن وطنك الأصلي فحكم الوطن باقٍ ، وحكمك في طهران حكم المسافر الا ان تقصد التوطن الدائم في إحدى المناطق وتبقى فيها لفترة حتى يقال عرفاً انك من سكانها .

٣٠٨ نحن عدد من الطلاب الجامعيين من المحافظات مقيمون في

طهـران ومن أجل القيـام ببعض الأعمال التـطبيقية نخـرج من الكلية وبعض الطلاب يقولون ان خروجنا من الكلية هو خروج من محلة إلى محلة ، لذا يقولون ان صلاتنا تقصر ولا نستطيع ان نصوم ، بينوا لنا تكليفنا ؟

اذا قصدتم إقامة عشرة أيام في إحدى مناطق طهران فبعد الأتيان بصلاة رباعية فان الذهاب والاياب إلى ما دون أربعة فراسخ لا يضر بقصد الإقامة .

٣٠٩ جئت عام ١٣٥٦ من إحدى المحـافظات للدراسـة في طهران ولم يكن لدي نية للتوطن والمكان الذي استأجرته في طهـران سـوف أتركـه في المستقبـل لـذا أرجـوكم ان تبينـوا لي حكم صلاتي وصيامي مع الالتفات إلى انني سـوف اقيم في طهران مادام العمر ؟

في فرض السؤال حكمكم حكم المسافر واذا لم تنو إقامة عشرة أيام في منطقة بغير مغادرتها فالصلاة قصر والصوم غير صحيح .

٣١٠ الأشخـاص الذين جـاؤوا من محافـظات مختلفـة إلى طهـران لاكمال دراستهم ودرسوا لمدة ثلاث سنوات ، صلاتهم قصر أم تـامة ؟ وفي صـورة كون دراستهم في نقـطتين من المدينـة لا يفصل بينهما ٤ فـراسخ (ودائمـاً يتنقلون في المدينـة بحسب موجبات عملهم) .

بدون قصد الإقامة عشرة أيام في منطقة واحدة حكمهم حكم المسافر .

٣١١ افراد قصدوا الإقامة لسنتين أو أكثـر في طهران ومكـان عملهم وسكنهم في منـطقتين وبحسب فتوى حضـرة الإمـام يجب ان يقصروا في الصلاة ، أولاً ـ ما هو الحد الذي ينبغي ان يفصل بين المنطقتين حتى يكون سبباً في قصر الصـلاة ؟ ثانيـاً ـ مع كون المسافة أقل من أربعة فراسـخ بين مكان العمـل والسكن

فهل يمكنهم قصد إقامة عشرة أيام ؟ وان يصلوا تماماً في البيت وفي مكان العمل أيضاً وكذلك بالنسبة لمن تعتبر طهران وطناً له ففي صورة كون الوطن في طهران خاصاً بمكان السكن ومكان العمل بعيد عن مكان السكن ففي أي صورة تكون صلاتهم قصراً ؟

إذا كان مكان العمل والسكن في منطقة واحدة فيمكنهم قصد الإقامة والاتيان بالصيام وإتمام الصلاة ولكن إذا كانا في منطقتين فقصد الإقامة غير صحيح الا ان ينوي من الأول الإقامة في منطقة واحدة ويأتي بصلاة تامة وبعد ذلك ما لم ينشيء سفراً جديداً فحكم الإقامة يكون باقياً .

٣١٢ أنا من أهل « دامغان » أحياناً كنت أتواجد لشهر في طهران وعشرة أيام في دامغان ولكن الاغلب ما كنت أمكث شهراً في دمغان وعشرة أيام أو أقل في طهران ، إلى ان اتخذت طهران بعنوان وطن ، فما هو حكم صلاتي وصومي الذي أتيت به ؟

إذا بنيت على السكنى الدائمة في منطقة معينة من طهران لفترة في السنة فهذه المنطقة تصير وطناً لك وصلاتك وصومك فيها تامة وفي غير هذه الصورة حكمك في طهران حكم المسافر والصلاة والصوم الماضيين اذا أتيت بهما خلاف الأحكام المقررة فيلزم القضاء .

٣١٣ وطن أحدهم طهران وبيته في ساحة الحرية ومكان عمله في « نارمك » والمسافة بين المنزل ومكان العمل ٤ فراسخ شرعية ، الشائع ان فتوى جنابكم هي الجمع بين القصر والتمام ، فهل هذا صحيح ؟

الجمع احوط وان كان حكمه حكم المسافر .

٣١٤ وطني تبريز وأخدم مدة الجندية في طهران ومكان عملي لا يبعد كثيراً عن منزلي فهل يمكنني ان أصلي تماماً وان أصوم ؟

إذا كان منزلك ومكان عملك في منطقتين فبغير قصد إقامة عشرة أيـام في أحد المكانين حكمك حكم المسافر ، وإذا قصدت ذلك في أحـد المكانين وبعـد البقاء لعشرة أيام لو ذهبت إلى منطقة اخرى على مسافة أقل من ٢٢,٥ كلم فلا تقصر في الصلاة .

٣١٥ هل ان الشخص المرتبط بوظيفة حكومية في طهران والذي يقع محل سكناه في محلة ودائرته في محلة اخرى (المحلات في طهران متصلة) هل ان عليه ان ينوي الإقامة من أجل ان تكون صلاته تامة؟

لا يجب عليه قصد الإقامة ، نعم لو نوى الإقامة يجب عليه إتمام الصلاة .

٣١٦ إذا نوى الشخص السابق الذكر الإقامة في بيته لمدة عشرة أيام فهل هذا يعني ان عليه ان لا يذهب إلى دائرته ، إذا علمنا ان دائرته لا تبعد عن بيته أربعة فراسخ بل أقل من ذلك ؟

اذا تحققت الإقامة في بيته فالذهاب الى ما دون المسافة لا مانع منه ولا يضـر بإقامته .

٣١٧ قيل ان المسافر اذا جاء إلى طهران يجب ان يقصد الإقامة في محلةٍ وعدم مغادرتهـا إلى عشرة أيـام وبعد عشـرة أيام يمكنـه الخروج إلى ما دون الأربع فراسخ ويتم صلاته أيضاً ، هل هذا الحكم صحيح ؟

ليس من الزام في إقامة عشرة أيام في منطقة ما ، ولكن اذا أراد ان يتم صـلاته يجب قصد إقامـة عشرة أيـام في منطقـة واحدة وبعـد هذا القصـد واداء صلاة رباعية فانه ما لم يخرج إلى مسافة أربعة فراسخ فحكم الإقامة يكون باقياً .

٣١٨ شخص منزله في مدينة الري ويذهب مثلاً الى بيت أحد أقاربه الواقع مثلاً في شارع « طهران پارس » ، ففي صورة بقائه عدة

أيام فكيف يكون تكليفه ؟

إذا كان منزل قريبه إلى مدينة الري أربعة فراسخ شرعية فبدون قصد إقامة عشرة أيام فصلاته قصر .

٣١٩ أنا أعيش في ضاحية مدينة واشنطن والمسافة إلى مكان عملي (مكتب الحفاظ على مصالح الجمهورية الإسلامية) ٢٥ كيلو متراً وإقامتي لم تكن دائمة في أميركا وبمشيئة الله انشاء الله خلال السنة أو السنتين القادمتين أعود الى إيران العزيزة وبحسب فتوى الإمام فان حكمي في مكان عملي حكم المسافر ولانني أسافر يومياً تقريباً إلى مكان عملي فهل علي ان أصلي قصراً في بيتي أم أتم في صلاتي ؟

في فرض السؤال في المنزل أيضاً تقصر في صلاتك .

٣٢٠ شخص منزله في شرق طهران يضطر في كل يوم ان يقطع ٨ كلم من الشرق إلى الغرب و٨ كلم من الغرب إلى الجنوب و٨ كلم من الجنوب إلى منزله فما هو حكم صلاته وصومه ؟

إذا كان المسير المذكور لا يمر في الأثناء على بيته ففي الفرض المذكور حكمه حال قطع الطريق مسافر .

٣٢١ شخص في بلد كبير ، والمسافة من سكنه إلى مكان عمله ١٦ كلم وبما ان محوطة عمله أربعة كيلو مترات حيث يدور يومياً حولها ثلاث مرات ، فهل صلاته قصر أم لا ؟

يجب ان يقصر الصلاة الا ان يكون مسكنه وطنه فيجب عليه الإتمام في المكانين .

٣٢٢ شخص هاجر من المحافظة منذ سنوات والآن هو مستخدم عند الدولة في طهران ويعيش فيها . وهو لا يملك المسكن وسائر ما

يستقـل له في طهـران ولكنه عـازم في صورة تـأمين الأسبـاب وخاصة البيت السكني ان يبقى دائماً في طهران وإذا لم يستطع تأمين بيت فإنه يعود إلى مكـان ولادته ويختـار مدينتـه للسكن علماً أن لهذا الشخص علاقة جزئية بموطنه وإلى الآن لم يقطع الرابطة به فبهذا الـوصف هل تعتبـر طهران وطنـاً أصلياً لـه أم مكان ولادته ؟

في الفرض المذكور في طهران حكمه حكم المسافر وفي الوطن الأصلي يبقى حكم الوطن .

٣٢٣ أشخاص يقلدون حضرتكم فالشخص الذي يكون مكان عمله في مصانع « إيران ناسيونال » ومنزله في طهـران ومن بيته إلى مكـان عمله حوالي ٣٠ كيلو متـراً ومن اخر طهـران إلى عمله حـوالي ١٥ كيلو متراً أو أقـل فهل يمكن لهكـذا أشخـاص أن يتخذوا مكان عملهم وطناً لهم مع الالتفات الى موضوع وهو انه في مدة ٢٤ ساعة أكثر أوقاتهم يقضونها في المصنع ومع ذلك يصلون تماماً ويصومون ؟

المكان الذي يتخذ مكاناً دائماً للسكن يصير وطناً وبمجرد كونه مكاناً للعمل لا يصير وطناً .

٣٢٤ شخص اتخذ طهران وطناً له فهل يعتبر كل طهران وطنـاً له أم فقط المنطقة التي يسكن فيها ؟

الميزان هو المنطقة التي يقصد الإقامة الدائمة فيها .

٣٢٥ شخص يعتبر وطنه طهـران ومن غير اعـراض اختار وطنـاً أخر وليس له في طهران أي ملك أو رابطة سوى التعلق بـالوطن ، فما هو حكمـه عندمـا يكون عنـده عمل إداري في طهـران أو

عندما يذهب إلى نقاط مختلفة في طهران أو عندما يذهب إلى بيت أحد أقربائه ويبقى بضيافته ـ طبعاً لجهة قصر الصلاة وعدم قصرها ؟ ومن أين يحسب هـذا الشخص الترخص ؟ هـل كل طهران تحسب وطنه أم لا ؟ (مع الأخذ بالإعتبار فتـوى الإمام بخصوص المدن الكبيرة مثل طهران من جهة الحدود المعتبرة شرعاً » ؟

ذلك القسم من طهران والذي كان وطنه يبقى بحكم الوطن ما لم يعرض عنه .

٣٣٦ هل يجب إعادة الصلاة والصوم الماضي لشخص لم يكن يعلم فتوى الإمام في مدار البلاد الكبيرة ؟

إذا وقعت خلاف الاحكام المقررة يلزم القضاء .

قصد الإقامة

٣٣٧ قد ورد حول « قصد الإقامة » في تعليقتكم على العروة الوثقى قواطع السفر قولكم : « لا بأس لنحو ساعةٍ أو ساعتين مما لا يضر عرفاً بإقامة العشرة » لذلك يرجى هل المراد من عدم البأس بالساعتين مثلاً هو مجموع العشرة أيام ؟ أو أن المراد مجموع النهار كما هو مقتضى التعليق على كلام الماتن الذي جوز الخروج نهاراً ؟

المراد هو الخروج من محل الإقامة ساعة إلى ساعتين في مجموع العشرة .

٣٣٨ هل المراد من العرف المذكور هو خصوص عرف البلد الـذي يسكن فيه ؟ فان من الممكن اختلاف الاعراف وبالنتيجة اختلاف حكمها ؟

العبرة بعرف بلد الإقامة .

٣٢٩ ذكر في المسألة ١٣٣٨ من الرسالة ما يلي : « المسافر الذي يريد ان يبقى عشرة أيام في منطقة واحدة ، إذا كان لديه من البداية قصد الخروج إلى الأطراف ، فان كانت تلك الأمكنة دون حد الترخص فيجب ان يتم في الأيام العشرة وإذا كانت أبعد من حد الترخص فيجب ان يقصر في الأيام العشرة ولكن إذا أراد ان يذهب لساعة أو ساعتين ويرجع مرة واحدة في العشرة أيام فيجب ان يتم في صلاته » لطفاً بينوا لنا هل انه في الأيام العشرة الأولى يمكنه الذهاب يومياً لمدة ساعة أو ساعتين ويرجع أم انه في فترة العشرة أيام يمكنه فقط ان يذهب ويرجع مرة واحدة لمدة ساعة أو ساعتين ؟ والرجاء بيان فتوى حضرتكم في مورد الذهاب والاياب في العشرة أيام الثانية والثالثة ؟

في فرض السؤال في تمام العشرة أيام للإقامة يجب ان لا يقصد الخروج والعودة لأكثر من مقدار ساعة ولكن بعد تحقق قصد الإقامة والاتيان بصلاة رباعية فالذهاب ولو يومياً إلى ما دون المسافة الشرعية ولأي مدة كانت لا مانع منه .

٣٣٠ بالنسبة لمن يريد ان ينوي إقامة عشرة أيام في غير وطنه ما هو الحد الذي لا إشكال في قصد الخروج اليه ؟

قصد الخروج من مكان الإقامة لمدة ساعة أو ساعتين إلى مادون الـ ٢٢,٥ كلم ولمرة واحدة في طول العشرة أيام لا يضر بقصد الإقامة ، وأكثر من ذلك يكون مضراً .

٣٣١ اذا نوى شخصٌ الإقامة عشرة أيام فكم مرة يسوغ له مغادرة محل الإقامة إلى ما دون المسافة خلال العشرة ؟

إذا كان من قصده حينما نوى الإقامة ذلك جاز له قصد الخروج إلى ما دون المسافة بمقدار ساعة إلى ساعتين .

٣٣٢ تفضلتم في تحرير الرسيلة بان الخروج إلى المزارع والبساتين لا إشكال فيه ، فهل انه لا اشكال أيضاً في تكرار وقصد تكرار ذلك ؟

الذهاب إلى حدود المنطقة التي هي محل الاقامة لا اشكال فيه حتى لـو تكرر أيضاً .

٣٣٣ مسـافر قصـد الاقامـة لعشرة أيـام في احدى الامكنـة فهـل ان الخروج الى أربعة فراسخ من المكان يخل بقصـد الاقامـة أم الخروج عن حد الترخص ؟

بعد تحقق قصد الاقامة فمع الذهاب إلى ما دون الأربع فراسـخ حكم الاقامـة يكون باقياً .

٣٣٤ الأشخـاص الذين لا تكـون أوطانهم من البلدان الكبيـرة ، إذا علمـوا انهم سيغادرون لمـدة يـوم في العشـرة أيـام من محـل إقامتهم إلى مكان أخـر ، في هذه الصـورة هل يمكنهم قصـد الإقامة ؟

لا يمكنهم قصد ذلك وحكمهم حكم المسافر .

٣٣٥ إذا كان يجب الصلاة تماماً في السفر بعد البقاء متردداً ثـلاثين يوماً فإذا صلى قصراً لسبب اخر مثل ان يخـرج يوميـاً أكثر من سـاعة أو سـاعتين عن حد التـرخص فهـل يصلي تمـامـاً بعـد الثلاثين يوماً ؟

الحكم المذكور في صورة بقائه ثلاثين يوماً متردداً في محلةٍ واحدة .

٣٣٦ إذا قصد أحدهم إقامة عشرة أيام ويستطيع الخروج لساعتين عن حد الترخص ولا يقصر أيضاً في الصلاة ، ولكن لو ان شخصاً

بقي متردداً في مكان ما لثلاثين يوماً فيصلي تماماً بعد الثلاثين يوماً ولو كان باقياً ليومين ، السؤال هو التالي : إذا خرج في هذين اليومين والذي ينبغي ان يصلي خلالهما تماماً عن حد الترخص لساعتين فما هو حكمه ؟

ما لم يخرج إلى حدود المسافة الشرعية مع قصد قطع المسافة فصلاته تمام .

٣٣٧ أنا ساكن في طهران وقد سافرت إلى احدى مدن خوزستان لمدة غير محددة وأنا آتي كل شهر مرة بعنوان إجازة إلى طهران ومنذ زمن دخولي الى خوزستان قصدت إقامة العشرة أيام وأنا ملزم ان أقطع يومياً ٥ كيلو مترات من مكان قصد الإقامة الى مكان عملي لطفاً ما هو حكم فرائضي الدينية ؟

إذا كان مكان سكنك ومكان عملك في مدينة واحدة ، يتحقق قصد العشرة أيام وإذا كان مكان العمل خارج المدينة التي تسكن فيها ففي الفرض المذكور لم يتحقق قصد العشرة أيام وحكمك حكم المسافر .

٣٣٨ إذا قصد أحدهم ان يقيم عشرة أيام في محلةٍ غير وطنه ، فما هو حكم صلاته وصومه إذا تردد بين ذلك المكان ومناطق من مدن أو قرى في صورة كون المسافة الفاصلة أقل من ٢٢,٥ كلم ؟

في الفرض المذكور حكمه حكم المسافر ، نعم في صورة قصد الإقامة لعشرة أيام في محلةٍ واحدة وبعد ذلك ذهب لما دون المسافة فان صلاته لا تقصر .

٣٣٩ أنا أسكن في مدينة غير وطني ، ومكان عملي على بعد عشرة كليو مترات خارخ هذه المدينة ، وليس عندي هناك أيضاً نية الاقامة الدائمة فهل يمكنني في حال كوني أذهب يومياً الى

عملي ان أقصد إقامة عشرة أيام في مكان سكني وأتم في صلاتي ؟

مع فرض انك لا تبقى لعشرة أيام فقط في مكان سكنك ، فلا يمكنك قصد ذلك .

٣٤٠ إذا كان أحدهم يعلم انه في ضمن العشرة أيام سيخرج عن حد الترخص وقصد الاقامة في مكان فهل ان قصده ينعقد ام لا ؟ وإذا لم يكن يعلم انه سيخرج عن حد الترخص ـ ولكنه خرج ـ فهل يحتاج بعد عودته إلى قصد جديد ؟

أثناء قصد إقامة عشرة أيام ، لا يضر قصد الخروج عن حد الترخص لمكان الاقامة لمدة ساعة أو ساعتين وإذا قصد الخروج اكثر من ذلك فيضر بنية الاقامة ، وفي المورد الذي لا يكون الخروج مضراً فانه لا يلزم تجديد النية بعد العودة .

٣٤١ الشخص الذي يقصد إقامة عشرة أيام في محلة يصلي تماماً ويصوم ، وبناءً على جواز الخروج الى ما دون حد السفر لو خرج هذا الشخص خلال العشرة أيام للضرورة الى وطنه في صورة كون المسافة أقل من ثمانية فراسخ فهل بوصوله إلى وطنه لا يختل قصد إقامته ولو كان الذهاب والاياب والمكث أكثر من ساعة أو ساعتين ؟ أم ان قصده ينتقض وعليه بعد رجوعه ان يقصد أو يقصر في صلاته ؟ ما هو رأيكم المبارك ؟

في الفرض المذكور القصد لا ينقضي وصلاته تامة ولا يلزم تجديد القصد .

٣٤٢ إذا سافر أحدهم إلى مكان ليس من البلدان الكبيرة ، ولم يقصد إقامة عشرة أيام، ثم بعد ذلك اقام هناك عشرة أيام وفي اليوم الحادي عشر ذهب الى قرية تبعد عن مكان اقامته فرسخاً

واحداً وبقي هناك يوماً كاملاً ، فهل يقصر صلاته في ذلك اليوم أم لا ؟ وكذلك بعد الرجوع إلى مكان اقامته هل يلزم ان يقصد اقامة عشرة أيام من جديد أم لا ؟

إذا لم يكن لديه قصد سفر جديد عندما ذهب إلى القرية ورجع إلى محل اقامته باعتباره محلاً لاقامته فصلاته في القرية وفي مكان اقامته في الفرض المذكور تامة ولا يحتاج إلى تجديد قصد الإقامة .



إذا قصد شخص الاقامة في مكان وبعدها يريد ان يذهب يومياً إلى عمله ما دون المسافة الشرعية ، فهل صلاته تامة أم قصراً ؟ وإذا قصد من البداية ان يخرج ويعود بعد العشرة أيام ، أو اتخذ هكذا قرار صدفةً فهل من فرقٍ بينهما أم لا ؟

إذا ذهب بعد العشرة أيام الى ما دون المسافة فصلاته تامة ، حتى لو قصد ذلك من البداية .



إذا قصد أحدهم الاقامة عشرة أيام في محلةٍ مع رعاية الشرائط ولكن فيما بعد ومن أجل اعمال لم تكن في الحسبان يريد ان يخرج من مكان اقامته لأكثر من مرة وأكثر من عدة ساعات إلى ما دون الـ ٢٢,٥ كلم ، فهل يضر ذلك باقامته ؟

إذا لم يكن عنده في البداية قصد للخروج وصلى على الأقل صلاة رباعية مع نية الاقامة فان الخروج بعد ذلك ما دون المسافة الشرعية لعدة مرات وعدة ساعات لا يضر بقصد الاقامة .



نحن افراد طاقم المدفعية المضادة للجو في جزيرة « كِش » نعرض على سماحتكم ان مكان خدمتنا وعملنا وكذلك مكان اقامتنا يبعد عن مدينة « كش » أقل من أربعة فراسخ وأكثر من حد الترخص ، وفي العشرة أيام نخرج وبشكل متكرر عن حد الترخص ، ومدة خدمتنا في هذه الجزيرة بعضنا لسنتين وبعضنا

لثلاثين سنين وبعضنا لخمس سنوات فهل انـه لا يتحقق قصد الاقامة لاننا نخرج كل يوم في العشرة أو يوم يومين في العشرة ولعدة ساعات خارج حد الترخص أم انه يتحقق ؟ وما هو حكم صلاتنا وصومنا ؟

اذا كان البناء حين نية الاقامة على الخروج عن محلة الاقامة لاكثر من ساعتين فان قصد الاقامة لا يتحقق ، ولكن اذا بنى من الاول على عدم الخروج فبعد نية الاقامة والاتيان بصلاة رباعية فـان اقامتـه قائمـة ما لم يـطرأ عليه سفـر ثمانيـة فراسخ .

٣٤٦ ما هو مقدار الترخص لشخص قصد اقامة عشرة أيام في مدينة غير وطنه ؟

يجب ان يقصد عدم الخروج عن المدينة وحدودها العرفية .

٣٤٧ تفضلتم في الرسالة المسألة ١٣٤٧ بما يلي : « المسافر الـذي يقصد البقاء ١٠ أيام في محلة ، فاذا بقي اكثر من عشرة أيـام فيها فانه ما لم يسافر يجب ان يتم صلاته ولا يلزم قصد اقامـة عشرة أيام ثانية » .

الـرجاء بيـان هل المقصـود من السفر هنـا هو قـطع المسـافـة الشرعية ؟ أم ان تجاوز حد الترخص يعتبر سفراً ؟

المراد السفر الشرعي بمقدار المسافة .

٣٤٨ منذ حوالي أربعة عشر عاماً جئت من مسقط رأسي « فـوجان » إلى مشهد وبعدها بسنة جئت إلى طهران وأصبحت مستخدمـاً وبعـد ثمانيـة سنوات انتقلت للعمـل في ميناء « بنـدر عباس » وغدت ثانيـة بعد ثـلاث سنوات إلى طهـران وسكنت في أحد بيوت مؤسسة السكن .

مع العلم انني اتخذت طهران وطناً لي في الماضي واعرضت

عن اتخاذ مسقط رأسي وطناً وأريد ان ابني بيتاً يبعد عن مكان عملي ٦ كيلو مترات ، ضمناً منزلي الفعلي يبعد كيلو مترين عن مكان عملي .
لطفاً هل حكمي حكم المسافر في بيتي الفعلي ؟ وفي هذه الصورة التي أكون فيها بحكم المسافر فهل ينتقض قصد اقامتي لعشرة أيام بذهابي صباحاً الى العمل وعودتي بعد الظهر ؟ وما هو حكم صومي وصلاتي الماضية ؟

في الفرض المذكور حكمك في مكانك الفعلي حكم المسافر وإذا كان مكان عملك ومكان سكنك يعتبران في محلةٍ واحدة فقصد العشرة ايام في محلةٍ واحدة صحيح والصلاة والصوم تمام ، ولكن اذا اعتبرا محلتين ، فقصد الاقامة مع فرض الخروج يومياً من البيت الى مكان العمل غير صحيح والصلاة والصوم قصر ، والصلوات الماضية اذا وقعت على خلاف الوظيفة المقررة يلزم قضاؤها .

٣٤٩ أنا في مكان خدمتي في احدى ثكنات طهران ، قصدت إقامة عشرة أيام وصليت تماماً وصمت شهر رمضان أيضاً . في هذه الفترة كنت في كل ثلاثة أيام أذهب مرة إلى بيت أحد أقربائي الواقع على مسافة ١٥ إلى ١٦ كلم من الثكنة ، ولم اكن مطّلعاً على فتوى الإمام في مورد البلاد الكبيرة لطفاً ما هو تكليفي في مورد الصلوات والصيام التي أديتها ؟

اذا كان قصدك من البداية اقامة عشرة أيام في المحلتين فقصد الاقامة ليس صحيحاً وحكمك حكم المسافر .

٣٥٠ أني طبيب بيطري مهجر من العراق أسكن في قزوين ولست مستوطناً بل مصمماً على الرجوع إلى أهلي وبلدي في العاجل القريب (ان شاء الله) وعملي يستوجب الخروج الى المسافة

الشرعية أحياناً في كل يوم وأحياناً بين يوم ويوم ، ومن المعلوم ان عملي في هذه السفرات الطبابة البيطريـة وعلى هذا لا يتم لي الاقامة في البلد الذي أسكن فيه ، فهـل صلاتي في البلد وفي اثناء السفر تامة أم اقصر في صلاتي ؟

يجب القصر في مفروض السؤال .

٣٥١ هل يمكن للطلاب الذين يذهبون للتبليغ في جبهات الحرب ان يؤدوا صلاتهم تامة بقصد الاقامة عشرة أيام في مكان ما .

اذا كانوا يعلمون ببقائهم عشرة أيام في مكان ما فالقصد يتحقق ويجب ان يتموا صلاتهم .

٣٥٢ المقاتلون في الجبهة أو مَن هم أمثالهم الذي لا يعلمون مائـة بـالمائـة ، كم يوم يبقـون في مكان واحـد ، وفي نفس الوقت يحتملون بقاءهم لعشرة أيام في ذلك المكان فهل يمكنهم قصد اقامة عشرة أيام ؟

اذا لم يكن لديهم يقين باقامة عشرة أيام في مكان واحد فلا يمكنهم قصد اقامة عشـرة ايام ولكن اذا بقـوا في مكان مـرددين لثلاثين يـوماً فمن اليـوم الواحـد والثلاثين تكون صلاتهم تامة ويكون صومهم صحيحاً .

دائم السفر

٣٥٣ المشهور أن فتوى سماحتكم في مورد السفر بالنسبة لمن شغله السفر هي التمام وبـالنسبة لمن شغله في السفـر هي القصر ، فمع الالتفات إلى هـذا الموضـوع ما هـو حكم صلاة وصـوم الاشخاص في جهاد البناء ممن يكون علمهم السياقة ؟

من كان عمله السياقة في المسافة الشرعية سواء كان مستخدماً إدارياً أو حكومياً أو يعمل بشكل مستقل فصلاته في سفر العمل تمام .

٣٥٤ أشخاص يستخدمون في بعض الادارات بعنوان سائقين ويرسلون بمهام من قبل الادارة المختصة ، فما هو حكم صومهم وصلاتهم ؟

اذا كانت مأموريتهم السياقة في مقدار المسافة الشرعية فصلاتهم تامة ويمكنهم الصوم .

٣٥٥ السائقون المستخدمون من قبل الدولة هل يعتبرون دائمي السفر أم من الاجراء ؟

اذا كانوا يشتغلون بالسياقة في مقدار المسافة الشرعية فصلاتهم تامة وصومهم صحيح .

٣٥٦ ما هي الوظيفة بالنسبة لصلاة وصوم السائقين المستخدمين من قبل الدرك والذين لديهم مأموريات دائمة إلى المناطق ؟

على فرض انهم يسوقون بمقدار المسافة الشرعية فصلاتهم تامة .

٣٥٧ بعض افراد القوة الجوية في جزيرة كيش عملهم السياقة فقط ، أحياناً لمسافة أربعة فراسخ أحياناً أقل من ذلك وليس لهم دخالة بأي عمل اخر بحيث اذا انتقلوا من جزيرة كيش الى مكان اخر فسوف يكون عملهم السياقة أيضاً ، فهل في هذه الحالة يمكننا ان نقول ان عملهم السياقة ام انهم لا يختلفون عن غيرهم ؟

اذا كان عملهم السياقة بمقدار ثمانية فراسخ شرعية فصلاتهم تامة وصومهم صحيح .

٣٥٨ ما هو تكليف الاخوة الذين يسوقون في الجبهة ولكن ليست السياقة عملهم ؟

الشخص الذي يكون عمله ولو المؤقت السياقة بمقدار المسافة الشرعية فصلاته في سفر العمل تمامٌ

٣٥٩ ما حكم صلاة وصوم الافراد الذين يعملون سائقين في الجبهة بشكل مؤقت ويقطعون كل عدة أيام مسافة كيلو مترات ، وهؤلاء الافراد يسافرون كل شهرين أو ثلاثة مرة الى وطنهم ويرجعون ؟

اذا كان عمله في الجبهة سائقاً ويقطع االمسافة (٤٥ كلم) فوظيفته هناك ما دام مشغولاً بالعمل المذكور التمام ، وإذا اقام هناك في محلة عشرة ايام فعليه ان يقصر في سفر عمله الاول بعد ذلك .

٣٦٠ بعض الاخوة السائقين في الحرس ومن إدارات مختلفة يكون لديهم مأمورية بالسياقة تمتد من شهرين الى ستة أشهر ، فما هو صورة صلاتهم وصومهم في السفر الذي يكون اكثر من ثمانية فراسخ ؟

اذا كانت السياقة مسافة شرعية فصلاتهم تامة .

٣٦١ عملي هو السياقة ، واشتغل في السياقة من الساعة السابعة صباحاً وحتى المغرب وآتي بالاساتذة ثم أرجعهم مرة ثانية ، والمسافة من البيت إلى مكان العمل حوالي ٥ كلم وأنا من أهل أصفهان . وأيضاً لم اختر طهران وطناً لي وكل عدة شهور أذهب عدة أيام إلى أصفهان الرجاء إبلاغي بالأمر الإلهي في مورد صلاتي وصومي في البيت ومكان العمل وأصفهان ؟

ما لم تعرض عن الوطن الأصلي فصلاتك فيه تامة وصومك صحيح وكذلك من حين عملك في السياقة اذا كان بمقدار السفر الشرعي ففي غير السفر الاول صلاتك تامة وصومك صحيح ، وما لم تثبت في مكان واحد مدة عشرة أيام فان حكم التمام يكون باقياً ولو في أثناء عملك بالسياقة في ما دون المسافة . ولكن بالنسبة للسفر الى الوطن والعودة ونظير ذلك مما لا يكون عملاً لك فالصلاة قصر والصوم غير صحيح .



١ـ ما هو التكليف بالنسبة لصلاة وصوم طياري الطائرات الحربية الذي يقلعون في أكثر الأيام من القواعد ويقطعون مسافة أكثر بكثير من الحد الشرعي ثم يعودون ؟

٢ـ مع الالتفات الى ان غالبية الطيارين يمارسون الطيران فهل يمكنهم قصد اقامة عشرة ايام في القاعدة أم لا ؟

٣ـ الطيارون المذكورون في بعض الأحيان يطيرون لساعات طويلة ومن المحتمل في بعض الطلعات ان تفوتهم الصلاة فهل يمكنهم الصلاة حال الطيران أم لا ؟ وفي حال الامكان ما هي كيفية هذه الصلاة ؟

١ـ حكمهم حكم السائقين .

٢ـ لا يمكنهم قصد عشرة أيام الا ان يعلموا ببقائهم هناك عشرة أيام .

٣ـ لا مانع ، وفي صورة الامكان يجب التوجه الى القبلة .



شخص عمله الطيران ولكن في المهام التي تكون مدتها شهراً إذا كان يحتمل الطيران وعدم الطيران في هذه الثلاثين يوماً فما هو حكم صلاته وصومه ؟

في المدة التي يعمل فيها بالطيران فوظيفته التمام ، نعم اذا بقي عشرة أيام في مكان واحد ولو من غير قصد ، وفي السفر الاول بعد العشرة أيام يجب ان يصلي قصراً ، وفي كل مورد تكون صلاته تماماً يمكنه أن يصوم وإذا كانت الصلاة قصراً فالصوم غير صحيح .



شخص طيار ولكن في الحال الحاضر يقوم بوظيفته بعنوان « قائد » ومن الممكن ان يطير مرة واحدة في السنة ، فكيف تكون صلاته ؟

حكمه حكم المسافر .

٣٦٥ أفراد القوة الجوية الذين يذهبون بمهام تتراوح مدتها بين ١٥ يوماً (الحد الاقل) ٢٠ يوماً (الحد الأكثر) ، ومع الإلتفات الى طبيعة المنطقة من الممكن في هذه المدة ان لا يقلعوا حتى مرة واحدة وعلى العكس فانه وبالتنبه الى حاجات المناطق الاخرى فقد يقومون بطلعات عديدة ، وقد سألنا البعض بخصوص الصلاة والصوم فقالوا : إن قول الوحدة المسؤولة عن ارسالكم بالمهمة لمدة ١٥ يوماً يكون حجة ويجب بعد الذهاب إلى المنطقة قصد الاقامة والصلاة تماماً حتى لو ترك المكان الذي أرسل الى المهمة فيه بعد ثلاثة أيام الى نقطة ثانية من طرف الوحدة المسؤولة عن الارسال .

والبعض الاخر يقولون في هذه المسألة: بما انك في حال انتظار ومن الممكن في أي لحظة ان ترسل في مهمة وبما انك لست مطمئناً مائه بالمائة فيجب ان تصلي قصراً ، لذا وبما ان مرجع التقليد لهؤلاء الافراد هو حضرة الإمام الخميني نرجو منكم ان تبينوا جواب هذه المسألة وكذلك بالنسبة لصيام شهر رمضان ؟

في فرض السؤال حيث لا اطمئنان بالبقاء لعشرة ايام في مكان واحد فإلى ثلاثين يوماً حكمهم حكم المسافر وصلاتهم قصر والصوم غير صحيح .

٣٦٦ هل من فرق بين سائقي الآليات الثقيلة وبين غيرهم ؟ مثلاً ما هو التكليف بالنسبة لصلاة وصوم سائقي الجرافات أو ما يسمى (بالمحدلة) وأمثال ذلك ممن يقطعون مسافة قصيرة في اليوم مع انهم في الأصل مسافرون ومن غير المعلوم بقاؤهم هناك لعشرة أيام ؟

الأشخاص الذين عملهم السياقة في أقل من حدود المسافة الشرعية ليس لهم حكم باقي السائقين ويجب ان يقصروا في صلاتهم .

٣٦٧ انا سائق جرافة في جبهة « خرمشهر » . فهل صلاتي تامة أيضاً مثل السائقين الذين عملهم السياقة أم لا ؟

اذا كنتم تعملون بالسياقة على الجرافة ولو بشكل مؤقت وكان عملكم بطول المسافة الشرعية فالصلاة تامة ، ولكن اذا كنتم ومن أجل العمل تذهبون إلى مكان معين وتقومون هناك بوظيفتكم ثم تعودون فحكمكم حكم المسافر .

٣٦٨ بالسنبة للأشخاص الذين لديهم مهام بالسياقة في الجبهة وما شابهها من أي وقت يجب عليهم الصوم والصلاة تماماً . والمقصود أنه ومن أجل ان يصدق السفر الثاني والثالث هل يجب التوقف في مكان لعشرة أيام ومن ثم يتابع السياقة ؟ لان بعض هؤلاء من اليوم الذي يذهبون فيه من البيت إلى محل الخدمة يعملون بالسياقة من غير التوقف لعشرة أيام إلى ذلك الوقت الذي يرجعون فيه إلى مكان سكنهم فهل في هذه الصورة يجب ان يصلوا تماماً من السفر الثالث الذي يخرجون فيه من البيت الى الجبهة بقصد القيام بمهمة السياقة ؟

لأجل صدق السفر الثاني والثالث ، لا يلزم التوقف لعشرة أيام في مكان واحد ، والسفر الذي يقوم فيه الى القصد الاول يعتبر السفر الاول .

٣٦٩ شخص سائقاً عند شخص أخر فلو قام ذلك الاخر في بعض الاحيان شخصياً بالسياقة فما هو تكليف السائق الاصلي في موردي الصلاة والصوم ؟

اذا رافق مالك السيارة في السفر بعنوان سائق فيترتب عليه حكم من شغله السفر .

٣٧٠ أنا اعتاش من خلال السياقة والشغل على الشاحنة وأُصلي تماماً وكذلك أصوم ولكن أحياناً وبسبب تعطل الشاحنة اضطر ومن

أجـل تأمين قـطع الغيـار أن أذهب إلى طهـران أو إلى منـاطق اخرى بواسطة سيارة اجـرة فهل هـذا العمل يحسب جـزءاً من عملي أم لا ؟ لانني وحتى الآن أصلي تماماً وأصوم ؟

لا يعتبر شغلاً ، ويترتب حكم المسافر ويجب إعادة الصوم الذي صمته وقضاء الصلاة التي اتيت بها تامة قصراً .



لقد وفقت للذهاب إلى الجبهة وذهبت الى الجبهة بعنوان سائق ولكن لم أُسَّلم أي سيارة لعدة أيام وبقيت هذه المدة بلا عمل أو تكليف وكنت أقطع مسافة أكثر من ثمانية فـراسخ بسيـارات للآخرين ولكن كنت أنا أقودها من أجل الإستحمـام والأعمال الشخصيـة ، تفضلوا بيّنوا حكم صـلاتي في هذه المـدة كيف يكون ؟ وإذا استلمت السيارة فكيف هي صـلاتي بعد المهمـة الأولى ؟

ما لم تشتغل بشغلك الذي هو السياقة فحكمك حكم المسافـر ولو ذهبت إلى مكانٍ ما بسيارتك .



أنا أخدم في مؤسسـة جهاد البنـاء بعنوان سـائق والمسافـة بين مكان عملي ومكان سكني حوالي ٤٥ كلم ، وأقطع كل يوم ما بين ٥ إلى ١٠٠ كلم . ضمناً ، من المحتمل في بعض الأيام أن أقـوم أيضاً بعمـل غير السيـاقة ، الـرجاء ارشـادي في هذا المورد ؟

في السفر من مكان السكنى الى مكان العمل والعـودة وفي نفس مكان العمـل الصلاة قصراً الا ان يقصد إقامة عشرة أيام ، وفي الاسفار الشرعية التي يذهب فيها بعنوان شغل الاستخدام فالصلاة تامة في صورة كون عمله السفر .



أنا أعمل في الحرس بعنوان سائق ومكان سكني ووطني يبعـد

٥٠ كلم عن المـدينة ، وبـرنامـج خدمتي بهـذه الصورة: ٢٤ ساعة في محل الخدمـة و٢٤ ساعـة في قريتي وفي طـول مدة خدمتي في الـ ٢٤ ساعة أحياناً أسوق بمقدار المسافة الشرعية وأحياناً لا وبشكل عام في مدة الأيام العشـرة (وبالتحـديد في يـوم منها) من المحتمـل ان أقوم بثـلاث أو أربع مهـام خارج المسافة الشرعية ومن المحتمل ان لا أقوم بذلك ، فالرجاء بيان حكم الله في مورد عباداتي ؟

من الوطن الى مكان العمل ذهاباً واياباً حكمك حكم المسافر ، وفي أثناء العمل اذا كان عملك السياقة بمقدار المسافة الشرعية أو اكثر فالصلاة تامة ، وإذا لم يفصل بين سفر العمل بمقدار المسافة الشرعية إلى سفر العمل الاخر عشرة أيام فحكم التمام في سفر العمل يبقى قائما



شخص حصل على دفتر السياقة وقصـده أن يعتاش من خـلال عمل السياقة ثم عمل سائقاً في إدارة أو مؤسسـة مثل الحـرس (هـذا الشخص يمكن أن يكون مستخـدماً في هـذه المؤسسـة بشكل رسمي أو بنحو التعاقد والاستخدام)

الشخص المذكور اعلاه من الممكن طوال الاسبـوع أو الشهر وبحسب المهمام الموكلة إليـه ان يكون مسـافراً ومن الممكن أيضاً ان لا يكلف باي مهمة خارج المـدينة طـوال الاسبوع أو الشهر فما هي صورة صلاة وصوم هكذا شخص في مدة خدمته ويلزم التـذكير أن هـذا الشخص هو سـائق هـذه المؤسسـة أو الإدارة ، والمهام الموكلة إليه تتعلق بالسياقة .

اذا كان عمله السياقة بنحو أنه احياناً يذهب بمقدار المسافة الشرعية فصلاته في وقت اشتغاله بالعمل المذكور تـامة ، وكـذلك في المـدة التي يكون فيهـا في المدينة منتظراً للمهام بحيث تكون من شؤون عمله فيجب ان يصلي تماماً .

٣٧٥ شخص في مكان خدمته ولا يذهب يومياً في مهمة مثلاً في ضمن عشرة أو خمسة عشر يوماً يكلف بمهمتين أو ثلاثة بمقدار المسافة الشرعية ، فما حكم صلاته وصومه ؟

اذا كان في محل خدمته مسافراً ففي المدة التي في محل الخدمة ما لم يشتغل بالسياقة حكمه حكم المسافر .

٣٧٦ الحرس يستخدم بعض الافراد من أجل شؤون القرى ، ومقر الحرس ليس وطنهم وكل يوم أو عدة أيام يضطرون إلى السفر إلى نواحي واطراف المدينة ، ما هو حكم صلاتهم وصومهم ؟ والخلاصة ان لازم عملهم السفر .

في غير الوطن من غير اقامة عشرة أيام في مكان واحد الصلاة قصر والصوم غير صحيح .

٣٧٧ شخص من حرس الثورة يعمل بعنوان مستخدم في وحدة التبليغ للقرى ومن أجل التبليغ يذهب إلى مناطق بعيدة وقريبة ولا يبقى أيضاً عشرة أيام في مكان واحد فكيف تكون صلاة وصوم هذا الشخص ؟

حكمه حكم المسافر

٣٧٨ كاسب في وطنه (بائع عصير ، بقال ، عطار ، وغيرهم) ومن أجل شراء البضائع المحتاج اليها في كسبه وفي كل عشرة أيام أحياناً مرة وأحياناً مرتين وأحياناً ثلاثة وفي كل مرة لمدة ٢٠ إلى ٣٠ ساعة ملفقة من الليل والنهار ، يذهب الى مدينة أبعد من مسافة السفر ، وما تبقى من العشرة أيام يبقى فيها في وطنه يعمل في بيع البضاعة ويبقى عشرة أيام وأكثر في وطنه فما هو حكم صلاة وصوم هذا الكاسب في سفره ؟

إذا كان السفر بمقدار المسافة الشرعية يترتب عليه حكم المسافر .


شخص يعمل مراقباً للمشتريات في إحدى الشركات لعدة سنوات كان ويخرج صباحاً من وطنه إلى مكان عمله الذي هو أكثر من حدود المسافة الشرعية ويرجع عند الغروب ، واحياناً كان يسوق بنفسه ، فهل هذا مسافر أم دائم السفر ؟

حكمه في مكان العمل وفي الطريق حكم المسافر .


مع الاحترام ، فان برنامج عمل ثكنة الشرطة التي أخدم فيها على النحو التالي : بعض الأفراد يحرسون في داخل الثكنة والبعض يقومون باعمال الدورية ـ أكثر من مقدار المسافة ـ في قطاعهم فما هو حكم صلاة وصوم هؤلاء الأفراد ؟

الأفراد الذين يعملون في الحراسة في الثكنة يترتب عليهم هناك حكم المسافر والافراد الذين عملهم الدورية في قطاعهم فصلاتهم في سفر الدورية تامة وصومهم صحيح .


ما هو حكم صلاة وصوم الاخوة في الحرس ممن عملهم الدورية أي أنهم يجوبون منطقة محددة بالسيارة لكي يحفظوا أمنها ؟

اذا كان عملهم الدورية بمقدار المسافة الشرعية صلاتهم تامة وصومهم صحيح .


الأشخاص الذين يعملون في الجبهة بعنوان المراسلة أو مسؤول المؤن بحيث يجب ذهابهم وإيابهم إلى عدة قطاعات من الجبهة أو المهندسين والمتعهدين للطرف الذين هم مسؤولون عن إنشاء عدة طرق وكذلك القادة الذين تشتمل مسؤوليتهم

على عدة مناطق وهم مضطرون من أجل تفقدها لقطع المسافة فما هو حكم صلاة هؤلاء لجهة القصر والتمام ؟

الاشخاص أمثال المراسلين أو مسؤول المؤن الذين يجب ان يأخذوا أشياء معهم صلاتهم تامة والاخرين مثل المهندس أو القائد المذكور اذا كانوا يتفقدون عدة أمكنة بشكل يصدق معه أن عملهم بنحو التجوال فصلاتهم تامة وإذا لم يكن بهذا النحو فيجب الصلاة قصراً .

٣٨٣ عملي بهذا النحو وهو أنه كل مدة أسافر مرة بعنوان مراسل (ساعي بريد) مسافة ٨٠ إلى ١٣٠ كلم ذهاباً وإياباً ففي صورة كون المراسلة جزءاً من عملي ، فما هو حكم صلاتي وصومي ؟

السفر الذي تذهب فيه للمراسلة صلاتك فيه تامة .

٣٨٤ مع الاحترام فان مديري التعليم يقومون في كل الأيام بزيارة المدارس التي يشرفون عليها وذلك يستوجب السفر لمسافة أكثر من ثمانية فراسخ فما هو حكم صلاتهم ؟

إذا لم يكن عملهم على نحو التجوال فيترتب عليهم حكم المسافر .

٣٨٥ مدراء التعليم الذين يذهبون في كل شهر ٢٠ يوماً لتفقد المدارس خارج المدينة (أكثر من أربعة فراسخ) ومن الممكن ان لا تتكرر هذه العشرين يوماً فما حكم صوم وصلاة هؤلاء ؟

اذا كان عمل تفقد المدارس على نحو التجوال ففي سفر الشغل الصلاة تامة ولكن إذا كان في كل سفر يذهب إلى مقصد معين من أجل مدرسة أو أكثر فيترتب عليه حكم المسافر .

٣٨٦ كما تعلمون فان منطقة عمل القائمقام هي منطقة تشتمل على

المدينة والقرية بينها مسافات مختلفة من عدة كيلومترات حوالي مئة كيلومتر احياناً حيث يجب تفقدها ، ومن جهة أخرى ومن أجل القيام بالاعمال الإدارية يسافر إلى مركز المحافظة أو إلى محافظات أخرى في بعض الاحيان وكذلك فان مركز القضاء ليس وطنه أيضاً لطفاً ما هو تكليفه لجهة الصلاة والصوم ؟

اذا لم يكن مكان سكنه وطنه فبدون قصد اقامة عشرة أيام حكمه حكم المسافر إلا أن تكون حركته في تفقد منطقة مسؤوليته على نحو التجوال وان يكون التجوال في تفقد منطقة مسؤوليته يعتبر عمل الشخص ففي هذه الصورة الصلاة تكون تامة والصوم صحيح .

 اكثر الافراد في الدرك من المستخدمين ، بعضهم كل ثلاث أو أربع سنوات يتولون مسؤولية مخفر احدى المناطق ، وفي مدة الثلاث أو أربع سنوات هذه فانهم دائماً في حالة مأمورية ، فما هو التكليف في صلاتهم وصومهم ما داموا مستخدمين في الدرك ولم يتقاعدوا ؟

اذا لم يكن عملهم على نحو المتجول فيترتب عليهم حكم المسافر .

 المفتشون المركزيون الذين يذهبون على التوالي إلى محافظات مختلفة ، وتكون إقامتهم عادة في كل مدينة أقل من عشرة أيام ، ما هي وظيفتهم في موردي الصلاة والصوم ؟

اذا كانوا يسافرون على نحو التجوال فصلاتهم تامة وفي غير هذه الصورة يجب تقصير الصلاة .

 أنا مدير شبكة صحية تفصلها عن مركز المحافظة حوالي ١٥٠ كلم ، ومن أجل التعاون اذهب مرة على الأقل اسبوعياً إلى مركز المحافظة ، ومن جهة أخرى وبحسب المسؤولية الملقاة

على عاتقي يجب عليَّ المداومة على زيارة الوحدات الصحية في قرى المحافظة والني تبعد احياناً حوالي ٢٠٠ كلم فهل اصلي تماماً ؟ وما هو وضع صوم شهر رمضان وغيره بالنسبة لي ؟

اذا لم تكن زيارتك للقرى على نحو التجوال فحكمك حكم المسافر وإذا كانت زيارتك بنحو التجوال فصلاتك في هذا السفر تامة .

٣٩٠ ما هو حكم صوم وصلاة المكلفين بحماية الغابات والذين يجوبون تلك الغابات للمحافظة عليها ؟

اذا كان عملهم بنحو التجوال بمقدار المسافة الشرعية فصلاتهم وصومهم تماماً .

٣٩١ الشغل الاصلي لاحد الاشخاص هو الزراعة ولكن بعض الاحيان في خلال السنة يسافر إلى طهران ويعمل في بيع السجاد وكل مرة يذهب فيها إلى طهران يبقى مدة شهر ، فهل صلاته في طهران تمام أم قصر ؟ مع التوضيح أنه يتجول في طهران واحياناً يصل إلى حد المسافة وأحياناً أيضاً لا يصل في بعض الاسفار ؟

حكمه حكم المسافر الا أن يكون شغله بشكل متجول .

٣٩٢ شخص يأتي كل يوم من «كرج» إلى مكان عمله في طهران ويجب أن يأتي بصلاته قصراً في طهران ولكن عمله في طهران هو الدورية فهل ان صلاته أيضاً قصرٌ أم أنه ينبغي ان يصلي تماماً لأن شغله هو الدورية .

اذا كان شغله الدورية في طهران التي هي مكان عمله بمقدار المسافة الشرعية فصلاته تامة .

٣٩٣ شخص يأتي مؤقتاً من القضاء إلى طهران ويبقى عشرة أيام في محلة ولا يخرج منها وفي العشرة أيام الثانية يخرج من تلك المحلة وضمناً عمله هو الدورية فكيف تكون صلاته .

في صورة كون المسافة في الدورية اقل من المسافة الشرعية فالصلاة تامة وكذلك في صورة كون العمل هو الدورية ولو بمقدار المسافة الشرعية .

الوطن والسكنى الدائمة

٣٩٤ ما هو المقصود من الوطن الاصلي في الرسالة الشريفة ؟

المقصود الوطن الذي ولد فيه المكلف والذي كان مقراً لوالده .

٣٩٥ اذا قررت اتخاذ وطن في مكان ما ولم أذهب إليه فعلاً على الاطلاق بل قصدت مثلاً ان أذهب إلى هناك بعد ٢٠ عاماً واتخذه وطناً ، فلو عبرت منه الآن فما هو حكم صلاتي وصومي هناك ؟

حكمك حكم المسافر .

٣٩٦ أبي وأمي يسكنان في مدينة قم ولكنني مشغول بالخدمة في مدينة أخرى ونيتي هي ان أذهب في المستقبل إلى قم واسكن فيها ، فهل تعتبر قم وطني ؟

بمجرد النية لا تعتبر وطناً .

٣٩٧ كيف يجب أن أصلي وأصوم في مدينة اعتقد إنني عندما أتقاعد سأسكن فيها ؟

ما لم تسكن في تلك المدينة لمدة بعد قصد التوطن فليس لها حكم الوطن .

٣٩٨ شخص جاء إلى طهران في الآونة الأخيرة بعدما صارت طهران من المدن الكبرى ولديه نية أن يعيش في هذه المدينة ، فبأي شروط تصير طهران وطناً له وهل لملكية البيت أو استئجاره دخالة في هذه الجهة أم لا ؟

اذا كان قد قصد السكن الدائم في احدى مناطق طهران فتلك المنطقة تعتبر وطنه ولا فرق بين كون البيت ملكاً أو مستأجراً .

٣٩٩ الافراد الذين يكون عملهم في طهران وهم مجبورون على استئجار منزل ، فمع التوجه إلى أن مدة سكنهم في البيت مرتبطة برضا صاحب البيت فهل يمكنهم قصد التوطن في تلك المحلة ؟

وإذا انتهت مدة الإجارة ولم يكن باستطاعته تأمين منزل إيجاري أخر في هذه المحلة فما هو تكليفه بالنسبة للقصد ؟

اذا كان قصده السكنى الدائمة في هذه المحلة ولو بالتنقل من منزل إلى آخر فتلك المحلة تعتبر وطنه وفي غير هذه الصورة لاتعتبر وطنه .

٤٠٠ جماعة سكنوا في مكان واتخذوه وطناً لهم وهم ساكنون هناك منذ ١٥ عاماً فكيف تكون صلاتهم وصومهم ؟

اذا كان قصدهم من البداية السكن إلى اخر العمر هناك فذاك المكان يعتبر وطنهم وصلاتهم هناك تامة ولكن إذا لم يكن لديهم قصد السكن الدائم في ذلك المكان فحكمهم حكم المسافر وصلاتهم بدون قصد إقامة عشرة أيام قصر وصومهم غير صحيح .

٤٠١ اذا خرج أحدهم من وطنه واقام في محلة بحيث لم تكن عودته إلى وطنه قطعية فطبقاً لفتواكم فاذا كانت مدة إقامته بمقدار بحيث يعتبر بنظر العرف مقيم في تلك المحلة فيجب ان يصلي

تماماً وعليه فهناك سؤالان : ألف ـ ما هو مقدار مدة البقـاء من وجهة نظر العرف ، هل يجب في تلك المدة عدم الخروج من المحلة ؟ ب ـ اذا صلى تمـاماً في مكـان إقامتـه الثـاني فهـل سيبقى مكان سكنه الاول وطناً له أم لا ؟

ميزان صدق الوطن في الفرض المذكور هـو رأي العرف والخـروج في بعض الأحايين غير مضر ، وما لم يعرض عن وطنه الاصلي يبقى بحكم الوطن .

٤٥٢ نظراً للمسألة ١٣٣١ من كتاب توضيح المسائل اذا بقي شخص في مكان ما بـدون قصد البقـاء مقداراً من الـزمن بحيث يقول النـاس ان هناك وطنـه ، فيعتبر وطنـاً له فمـا هـو حكمي وأنـا الجامعي المقيم في طهران منذ خمسة أعوام واعمل في احدى الشركات وأدرس بعد الظهر وإلى الآن لـم أنه دراستي وأصبـح عندي منزل ملك وقد تزوجت أيضاً وليس عندي قصـد حتمي على البقاء في طهران ؟

بدون قصد البقاء الدائم في احدى المناطق في طهران لا يتحقق الوطن إلا أن يبقى مدة طويلة بحيث يعتبره الناسّ من أهل تلك المنطقة وخمسة سنـوات لا تكفي .

٤٥٣ الاشخـاص الذين يسكنـون لسنين متماديـة في احدى المـدن بدون قصد التـوطن فهل اذا ابقـوا هناك مـدة ٨ أو ١٠ سنوات يصدق عنوان التوطن أم لا ، وعلى كل حال ما هو الميزان في صدق التوطن ؟

المقدار المذكور غير كافٍ في صدق التوطن .

٤٥٤ شخص أقام في وطنه الثاني إلا أنه كل يومين أو ثلاثة أيام يضطر ولاجل القيام ببعض الأعمال ان يقطع مسافة أقل من ٨ فراسخ

شرعية فبأي نحو عليه أن يؤدي صلاته وصومه ؟

اذا كان يذهب إلى ما دون المسافة من وطنه فصلاته تامة ولكن اذا كانت المسافة تصل إلى أربعة فراسخ شرعية ويريد أن يذهب ويرجع فيترتب عليه حكم المسافر .

٤٠٥ أنا أقيم منذ ٤٥ سنة في طهران ولكني وبشكل دائم كل مدة اذهب إلى المحافظة التي ولدت فيها واني لم أعرض أيضاً من هناك فما هي فتوى الإمام بالنسبة لأحكام الوطن بالنسبة لي ولأولادي ؟

في الوطن الاصلي ما لم تعرض عنه صلاتك تامة وصومك صحيح واولادك إذا لم يكن ذلك المكان وطنهم فهناك يترتب عليهم حكم المسافر .

٤٠٦ ولدت في طهران حوالي عام ١٣٣٠ هـ. ش وبعد ٢٧ سنة من السكنى في طهران تزوجت وذهبت عدة سنوات إلى قزوين ، واذهب مرة كل أسبوع إلى طهران لزيارة أبي وأمي وكذلك مرة أسبوعياً إلى محافظة أخرى لزيارة أهل زوجتي وبهذا السبب ابتليت بمشاكل بالنسبة للصلاة والصوم ، فهل يمكنني ان أتخذ طهران وأيضاً قزوين وطناً لي ؟ أم أن عليَّ أن أقصد الاقامة في قزوين عشرة أيام ولا أذهب إلى بيت أبي وأمي ؟

لا مانع من اتخاذ اكثر من وطن وطهران وطنك الاصلي وما لم تعرض عنه يبقى بحكم الوطن ، وفي قزوين اذا لم يكن بناؤك على السكن الدائم يترتب حكم السفر أي بدون نية إقامة عشرة أيام تكون صلاتك قصراً وصومك غير صحيح .

٤٠٧ بقيت في احدى المدن عدة سنوات مشتغلاً بالدراسة والعمل وافترضت ذلك المكان وطني الثاني في حال إني لم أقصد الإقامة وكنت اسافر لمسافة أكثر من ٨ فراسخ ، وكنت أصلي

تماماً وأصوم أيضاً ، فهل أديت وظائفي بشكل صحيح في هذه المدة ؟

بدون قصد السكن الدائم الوطن لا يتحقق والصلاة التي أتيت بها خلافاً للوظيفة يجب قضاؤها .

٤٠٨ سكان لبلدة قصدوا التوطن فيها بعد استلامهم لبيوتهم الجديدة فيها ، ولكن بما ان المسافة من البلدة إلى مكان عملهم أكثر من المسافة الشرعية ، ويجب ان يقطعوا هذه المسافة يومياً ، فبعد قصد التوطن لم يقيموا حتى مدة عشرة أيام في مكان سكنهم ، فمع الالتفات إلى أنه وبعد قصد التوطن يجب الاقامة في المكان لمدة ٦ أشهر فما هو حكم صلاة وصوم أهل هذه البلدة ؟

إقامة ستة أشهر ليس شرطاً في صدق الوطن ، فاذا قصدوا البقاء الدائم في مكان السكن وبقوا هناك مدة بحيث يقال عرفاً انهم ساكنون هناك ، فذاك المكان يصبح وطنهم ، وفي غير هذه الصورة فهم فيها بحكم المسافر وفي كل الصور تقصر الصلاة في الطريق وفي مكان العمل .

٤٠٩ مكان عملي في مدينة «سمنان» والتي تبعد عن وطني أربعة فراسخ ، وعندي نية ان ابقى إلى الابد في سمنان ولكن بشرط أن اذهب مرة أسبوعياً على الاقل إلى وطني عند أبي وأمي فكيف ينبغي ان أؤدي صلاتي وصومي ؟

اذا لم تعرض عن وطنك الاصلي ، وعندك نية الإقامة الدائمة في سمنان ففي فرض السؤال صلاتك في كلا المكانين وفي الطريق تامة ولا يترتب عليك حكم المسافر .

٤١٠ أنا طالب علوم دينية ووطني الاصلي كان في اطراف مدينة

«تبريز» أما حَالياً فقد أعرضت عنه وأنا سكنت ٨ سنوات تقريباً في تبريز وكنت قد اتخذتها وطناً لي وأنا منذ سنتين في مدينة «قم» وعقيدتي إنني سوف ابقى أيضاً في تبريز واذهب أيضاً في العطل إلى تبريز فما حكم صلاتي هناك ؟

في تبريز تصلي تماماً وفي قم والمكان الذي اعرضت عنه صلاتك قصراً .

٤١١ شخص يخدم في القوات المسلحة للجمهورية الاسلامية في إيران ومسألة انتقاله ، من مدينة إلى أخرى تتم من قبل القيادة ولا دخالة له في قرار انتقاله وايضاً هو الآن يسكن في طهران ، فهل يمكنه اتخاذ طهران وطناً دائماً له ؟ مع الالتفات إلى أنه من المحتمل أن لا ينتقل اصلاً من طهران إلى محافظات اخرى أو أنه من الممكن وقبل التقاعد ان ينتقل عدة مرات بين المحافظات وفي الصورة الثانية فان تصميمه في حال انتقاله إلى محافظة أخرى ان يرجع إلى طهران بعد التقاعد ويعيش فيها بشكل دائم .

اذا كان عنده قصد دائم للإقامة في احدى مناطق طهران فتلك المنطقة تعتبر وطنه والانتقال المؤقت لا يضر بقصد التوطن .

٤١٢ شخص اقام في مدينة ليست وطناً له ولكن ليس من قصده ان يبقى فيها ما دام العمر ومن الممكن مثلاً ان ينتقل من هناك بعد عشرة سنوات فهل يمكن لهذا الشخص ان يقصد التوطن في هذه المدينة ؟

لا يمكنه ذلك وبدون قصد التوطن الدائم أو البقاء بمقدار يصدق معه عرفاً تحقق الوطن فان حكم الوطن لا يترتب .

٤١٣ هل يمكن للإنسان ومن أجل أن يتمكن من الصوم والصلاة تامة

كما في الوطن ان يتخذ مكاناً ما وطناً له بهذين الشرطين
١ ـ في الفترة الزمنية التي يكون له فيها عمل حكومي .
٢ ـ اذا استطاع ان يشتري هناك بيتاً للسكن ؟ وفي هذه الصورة ما هو الحكم في حال العودة إلى مكان السكن السابق ؟

لا يُتخذ الوطن بنحو مشروط ، ومكان السكن السابق اذا كان وطناً فمن دون اعراض حكم الوطن يكون باقياً فيه .

٤١٤ اشخاص من مهجري الحرب ولكنهم اشتروا بيتاً وهم قاصدو العودة إلى وطنهم الاصلي فهل يعتبر وطناً لهم ؟ وما هو حكم صلاتهم وصومهم ؟

شراء البيت فقط غير موجبٍ لصدق الوطن وحكمهم حكم المسافر .

٤١٥ طلاب علوم دينية سكنوا في قم لمدة طويلة (١٠ إلى ٢٠ سنة أو أكثر) وغير معلوم انهم سيبقون هناك دائماً أم لا فهل تجري عليهم أحكام الوطن ؟ وإذا كان كذلك فهل السفر مرة في الاسبوع يخل في احكام الوطن ؟

حكمهم حكم المسافر ومن غير قصد الإقامة الصلاة قصر .

٤١٦ بنت ولدت في وطنها وبعد ٥ سنوات انتقلت إلى مدينة «كوج» حيث تزوجت في تلك المدينة ثم هاجرت إلى طهران فصلاة هذه البنت أين هو تمام واين هو قصر ؟

في مسقط رأسها حيث وطنها الاصلي الصلاة تامة إلا إذا أعرضت عنه وفي سائر الأماكن حكمها حكم المسافر إلا في المكان الذي تتخذه وطناً .

٤١٧ جماعة كانوا يسكنون في بنايات حكومية في احدى المناطق وهم أيضاً من موظفي الحكومة ، أخيراً شاع بينهم أنه بما أنكم لا تعلمون المدة التي سوف تمكثونها هناك فصومكم وصلاتكم

قصر والبعض الآن يصلي في بيته السكني قصراً فهل في فتاوى الإمام هكذا موارد ؟

اذا لم يكن وطنهم الاصلي وليس عندهم قصد الإقامة الدائمة هناك فحكمهم من غير نية إقامة عشرة أيام حكم المسافر

٤١٨ أهل مدينة (رامسر) عندهم مصيف يبعد عن مدينة (رامسر) أكثر من أربعة فراسخ ، والناس يذهبون إلى هناك في فصل الصيف وفي فصول اخرى ، البعض لديهم بيوت في ذلك المصيف والبعض لديهم زراعة ومجموع المدة التي يقضونها في الذهاب والإياب إلى هناك أقل من نصف سنة ، فهل ان صلاة الناس هناك في الفترات التي تقل عن عشرة أيام تكون قصراً وصومهم أيضاً غير صحيح ؟ وهل حكمهم حكم المسافر ، نتمنى بيان الحكم الالهي ؟

ملكية المنزل أو المزرعة ليس ميزاناً ، اذا كان بناؤهم العيش هناك مقداراً من السنة إلى أخر العمر فهناك يعتبر وطناً لهم والصوم صحيح والصلاة تامة وإلا فاذا كانت المسافة إلى الوطن بمقدار المسافة الشرعية فحكمهم هناك حكم المسافر .

٤١٩ نحن من سكان الخيام [العشائر الرحل] وعندنا منطقة في كل وقت أو في كل سنة عندما يعرض علينا مانع أو عارض نذهب إلى تلك المنطقة ونبقى فيها مدة ٣ إلى ٤ أشهر فهل في كل وقت نذهب فيه إلى تلك المنطقة :

١ ـ يعتبر هناك وطناً لنا ؟

٢ ـ صلاتنا وصومنا تمام أم قصر ؟

٣ ـ في صورة عدم اعتباره وطننا فهل يجب ان ننوي إقامة عشرة أيام ونصوم ؟

ما لم تعرضوا عن تلك المنطقة فحكمكم هناك حكم الوطن ، حيث تكون صلاتكم هناك تامة وصومكم صحيح ، ولا يلزم نية إقامة عشرة أيام .

٤٢٠ اهالي مدينة «تنكابن» ومنذ سنوات طويلة وكما تعودوا من ابائهم واجدادهم يذهبون في كل سنة شهرين أو أقل أو أكثر في الصيف إلى المصيف ولديهم هناك بيوت ، فهل يعتبر هناك وطنهم أم لا ؟

اذا اتخذوا المصيف مكاناً دائماً لسكنهم لعدة شهور في السنة ، يعتبر هناك وطناً لهم .

٤٢١ اذا غادر شخص المدينة التي ولد فيها وأقام في مدينة أخرى ولم يكن عنده نية الاقامة في المدينة التي ولد فيها ، وفقط يذهب إلى هناك للزيارة سنوياً على حسب الداعي للزيارة ، وضمناً فتلك المدينة هي أيضاً وطن ابائه واجداده فما حكم الصلاة والصوم في تلك المدينة التي ولد فيها ؟

في صورة عدم إعراضه عنها فيجب أن يصلي هناك تماماً .

٤٢٢ أنا أذهب كل مدة إلى وطني الاصلي ومسقط رأسي ، ولكن ليس لدي ادنى قصد للعودة الدائمة إلى هناك ، فهل يعتبر هناك وطني ؟ أم أن الإعراض قد تحقق ؟

اذا كان لديك قصد عدم العودة للسكنى ثانية في وطنك الاصلي فالإعراض حاصلٌ .

٤٢٣ شخص اعرض عن مسقط رأسه ، وهو مشتغل بالدراسة في مكان آخر ولكن مع هذا الحال يذهب إلى هناك خلال السنة لرؤية والديه واعمال اخرى . لم يقطع ذهابه ومجيئه ، فهل هذا العمل يعتبر اعراضاً ؟ ومع أنه ليس ا، قصد ان لا يسكن

هناك فهل يمكنه الرجوع عن اعراضه ؟ وكيف تكون صلاته في مسقط رأسه ؟

اذا قصد ان لا يرجع إلى السكن في وطنه الاصلي فقد تحقق الاعراض وحكمه في الذهاب والإياب المذكور حكم المسافر وصلاته هناك قصراً .

٤٣٤ اعرضت منذ سنوات عن القرية التي هي وطني الاصلي ومسقط رأسي ، وفي هذه المدة كنت كلما ذهبت إلى هناك آتي بفرائضي كاي شخص مسافر ولكن أخيراً ندمت ، واحب ان يكون هناك وطني ، وان كان احتمال عيشي هناك بعيداً ولكنه غير مستحيل! ففي هذه الحالة هل يمكنني عند الذهاب إلى القرية المذكورة ان اصلي واصوم كما في الوطن ؟

اذا اعرضت عن وطنك الاصلي فبعدها لا يترتب هناك حكم الوطن بالنسبة لك إلا ان ترجع ثانية إلى هناك مع قصد التوطن .

٤٣٥ أنا خرجت من وطني الاصلي من ٢٣ سنة وعندي شك هل إني اعرضت أم لا فلست متيقناً ، فما حكم صلاتي في وطني الاصلي ؟

ما لم يحرز الاعراض فان حكم الوطن باقٍ .

٤٣٦ فيما مضى كان المفهوم عندي ان الاقامة الدائمة في احدى المدن تعني صرف النظر عن الوطن السابق ، ومع أني لم اقطع ارتباطي بمسقط رأسي ، كنت مؤخراً اصلي هناك قصراً ، فهل يمكنني ثانية ان اصلي في تلك المدينة على نحو التمام أم لا ؟

اذا اعرضت فحكمك حكم المسافر وما لم ترجع إلى هناك للسكن بقصد التوطن ثانية فصلاتك هناك تكون قصراً .

٤٣٧ تـركت وطني بهذه الـطريقة : تـركت وطني فعلاً على أني اذا عدت فيما بعد إلى هناك فاتخذه وطناً لي ، صحيح أم لا ؟ مع أنه عندي علاقة قلبية بوطني ؟

الترك المؤقت ليس اعراضاً وحكم الوطن باق .

٤٣٨ في مـورد الـزوجـة أو الاولاد المكلفين والـذين هم في البيت يتبعون الزوج أو الأب ، فهل في مسألة ترك الوطن هم تابعون للأب أو الزوج وإذا ترك الأب أو الزوج الـوطن ، فهل ينـطبق الحكم عليهم أيضاً ، أم أن عليهم ان يستقلوا في تصميمهم ؟

المـرأة ، والاولاد الراشـدون وأصحاب الإرادة غيـر تابعين في مسـألة اتخـاذ الوطن والاعراض عنه وفي قصد الاقامة والميزان هو تصميمهم .

٤٣٩ النساء اللواتي ومن غير التفات (عن الاعراض وعدم الاعراض) تركن وطنهن الاصلي إلى مدينـة أخرى حيث بيـوت أزواجهن وبعد الالتفات أيضاً لا بد أن يقصدن انه ما دام رابط الزوجيـة بـاقياً إلى آخـر العمر فهن يقمن في بلد أزواجهن وإلا فـانهن يـرجعن إلى أوطانهن ، فمـا هـو حكم الصـلاة والصـوم عنـد ذهابهن إلى وطنهن الاصلي ؟

الوطن الاصلي ما لم يعرض عنه فهو باقٍ بحكم الوطن .

٤٣٠ شخص من الشمال تزوج في طهران والحال ان الشمـال وطن الزوج فما هي وظيفـة الزوجـة في اعمالهـا العباديـة في وطن الزوج ؟

وطن أحد الزوجين لا يترتب حكمه على الآخر .

٤٣١ وطني مـدينـة «ورامين» ووطن زوجتي «كـرج» ابني ولَـد في

«طهران» وبعد عدة أيام أخذ إلى «كرج» وبعد شهر أخذ إلى «شهرود»(ولانني موظف ومكان عملي كان شهرود) وبعد حوالي سنتين وبانتقالي إلى «سمنان» جاء إلى سمنان والآن يمضي عليه سبع سنوات في سمنان ، فأيٌ من هذه المدن يكون وطناً لابني ؟

في الفرض المذكور ليس من مكان يعتبر وطناً لابنك إلى أن يختار بعد بلوغه مكاناً ما وطناً له .



أنا شخص من أهل وسكان مدينة «بيار جمند شهرود» الا ان زوجتي من أهل مدينة«دامغان» وكل عدة شهور اذهب يومين أو ثلاثة إلى وطن زوجتي فما هو حكم صلاتي وصومي مع زوجتي ؟ ضمناً فان ابني قد ولد في «شهرود» إلا أنه الآن يسكن في «بيار جمند» فأين هو وطنه الاصلي وهل يمكنه في شهرود ان يصلي تماماً ويصوم ؟ أم لا ؟

زوجتك تصلي في مسقط رأسها تماماً وصومها صحيح إلا أن تعرض ، وحكمك انت هناك حكم المسافر الا ان تقصد اقامة عشرة أيام وقصد السفر في اثناء العشرة أيام يتافي قصد البقاء عشرة أيام ، وابنك اذا كان ترعرعه في مكان ولادته فمكان ولادته وطنه وما لم يعرض عنه يبقّى بحكم الوطن وحكمه في مكان سكنه بدون قصد التوطن أو قصد العشرة أيام حكم المسافر .



هل يعتبر منزل الاب الحي بالنسبة للاولاد المستقلين في المعيشة وطناً لهم والإتيان هناك بالصلاة والصوم يكون كاملاً وصحيحاً ؟ كذلك منزل الاولاد والذكور بالنسبة للأب طبعاً في حال كونهم مستقلين مادياً .

الميزان ليس منزل الاولاد أو الأب بل ميزان الوطن بالنسبة للشخص المكلف هو المكان الذي كان وطناً للمكلف ، فما لم يعرض عنه يبقى بحكم الوطن .

٤٣٤ أنا مدرس منذ سنتين في القرية التي هي مسقط رأس أبي وأمي وأبي يملك بيتاً هناك وانا أيضاً أعيش هنـاك ولكني ولدت في طهران وكبرت فيها واتي في العطل إلى طهران وانا مصمم بعد خمس سنوات أخرى ان أرجـع إلى طهران فهـل تعتبر القـرية المذكورة وطناً لي ؟ وماذا عن طهران ؟

في فرض السؤال وطنك هو طهران والقرية المذكورة ليست وطناً .

٤٣٥ شخص لديه أراضٍ مزروعة في قريتين هما عبارة عن مصيف ومشتى ، فيما مضى كان يسكن في المصيف وقبل عشر سنين ترك المصيف وهو يسكن في المشتى ، الشخص المذكور لديه ابن ولد في المشتى وهو الآن مدرس في القريـة الصيفية وإلى الآن لم يقم لعشـرة أيام في القـرية الصيفيـة وفي كل اسبـوع يذهب إلى المشتى يوماً على الاقل وهي تبعـد أكثر من أربعـة فراسخ ما حكم صلاته وصومه ؟

اذا لم تكن القرية الصيفية وطناً لذلك الابن فحكمه هناك حكم المسافر .

صلاة الجمعة

٤٣٦ تقام صلاة الجمعة في جامعتنا بامامة شخص عربي سعودي ذو فكر نير وموالي للثورة الاسلامية في إيران. هل المشـاركة في صلاة الجمعة هذه واجبة أم مستحبة؟

صلاة الجمعة واجب تخييري.

٤٣٧ افتيتم في تحـريـر الـوسيلة بـالـوجـوب التخييـري في صـلاة الجمعـة، وأَنَّ الاتيان بصـلاة الجمعة أفضـل وبصلاة الـظهـر احوط، فهل هذا الاحتياط وجوبيّ أم استحبابي؟ لأنـه نقل أن سماحتكم قد غيرتم رأيكم بالنسبة لصلاة الجمعة؟

الاحتياط المذكور استحبابي والفتوى لم تتغير.

٤٣٨ كيف هي مسألة صلاة الظهر والجمعة في زمن الغيبة؟
صلاة الجمعة في زمن الغيبة واجب تخييري ومجزيةٌ عن صلاة الظهر.

٤٣٩ الاشخاص الذين يسكنون في منطقة تبعد عن مكان اقامة صلاة الجمعة اكثر من اربعة فراسخ وصلاة العصر بالنسبة لهم قصر، فهل ان مشاركتهم في صلاة الجمعة الزامي؟ وفي حالة المشاركة ما هي صورة صلاتهم؟
صلاتهم صحيحة وصلاة الجمعة واجب تخييري.

٤٤٠ هل أن إقامة الجمعة من قبل إمام الجماعة تحتاج إلى اذن الحاكم الشرعي؟ (سواء كان الإمام مجتهداً أو غير مجتهد) وهل أن قصد الإقامة واجب على الإمام المسافر؟
وإذا لم يأت الإمام بالخطبة الواجبة فهل يجوز للاخرين الاقتداء به وتكفيهم هذه الصلاة عن صلاة الظهر أم لا؟
منصب إمامة الجمعة لا يثبت بدون نصب ولي امر المسلمين، وإمامة الجمعة لا تجوز للمسافر، وما لم يحرز تعمد ترك الواجب فلا مانع من الاقتداء والاكتفاء بصلاة الجمعة.

٤٤١ هل الذهاب إلى صلاة الجمعة واجب كفائي أم واجب على الجميع؟
واجب كفائي على الاحوط.

٤٤٢ بالنظر إلى اننا من الشباب المسلم الإيراني المقيمين في احد البلدان الاوروبية، فإننا في كل الجُمع نصلي الجمعة مع

إخـوانـنا من السنـة غير الإيـرانيين ، لذلـك فان أحـد إخوانـنا الإيرانيين الجامعيين يؤم صلاة الجمعة في كل الأسابيع ، ومع الالتفـات إلى أنـه وفي إيـران الإسـلام فـان على كـل أئمـة الجماعات ان يكون لديهم حكم من الإمام فهل ان إمامة هذا الأخ بعنوان إمامة الجمعة صحيحـة ، وما حكم هـذه المسألـة بشكل كلي ؟

بنفس التفصيل المذكور اقيموا كذلك صلاة الجمعة مثل الماضي بـإمامـة هذا الأخ المذكور وتكون صحيحة ، وإنشاء الله تكونون موفقين .

٤٤٣ في البلاد البعيدة مثل المناطق المحررة من افغانستان ، هل ان إقامة صلاة الجمعة وتعيين إمام الجمعة منوطة بإجازة المـرجع أم لا ؟

في الفرض المذكور يمكن الإقامة مع مراعاة الشرائط الأخرى .

٤٤٤ هل يمكن لأئمة الجمعة تعيين نواب مؤقتين لهم ، أم يلزم أن يكون ذلك باخبار وإجازة ولي الأمر (الولي الفقيه) ؟

يخبرونه ، وان كانت الموارد مختلفة .

٤٤٥ اذا لم يستـطع الإنسان من إدراك خـطبتي الجمعة ووصـل في وقت الصلاة فقط واقتدى بها فهل تكفيه عن صلاة الظهر ؟

تكفي .

٤٤٦ اذا لم يدرك الإنسان احدى أو كلتا خطبتي صلاة الجمعة ، أو أنه كان حـاضراً ولم يصـغِ إلى الخطبـة أو أنه تكلم في اثنـاء الخطبة فهل عليه أيضاً ان يأتي بصلاة الظهر ؟

اذا اقتدى بصلاة الجمعة واتى بها بشروطها فلا يلزمه الإتيان بصلاة الظهر .

٤٤٧ ما حكم الحركة إلى اليمين والشمال أو الكلام حال اشتغال الإمام بالخطبة في صلاة الجمعة ؟

لا مانع من ذلك ولكن يجب ان لا تفوت فائدة الخطبة .

٤٤٨ في وقت خطبة صلاة الجمعة ما حكم صلاة المصلين الذين لا يراعون الجلوس حال التشهد وينظرون إلى هنا وهناك وعندما يذكر اسم إمام الزمان يقومون ؟

لا إشكال في ذلك .

٤٤٩ كثيراً ما يكبر الناس اثناء خطب صلاة الجمعة أو يطلقون الشعارات لتأييد خطبة إمام الجمعة وأيضاً يقومون عند سماع اسم صاحب العصر أرواحنا له الفداء وكذلك يطلقون الصلوات ويقولون آمين بعد الأدعية الصادرة من إمام الجمعة فهل كل ذلك جائز أم لا ؟

لا إشكال في ذلك .

٤٥٠ يشاهد في صلوات الجمعة عدداً من الناس متصلين ببعضهم بين الصفوف فهل من إشكال وهل صلاتهم صحيحة ؟

لا إشكال في ذلك .

٤٥١ ما حكم صلاة الجمعة إذا لم يذكر الخطيب السورة في آخر خطبة الجمعة ؟

اذا كان عن سهو أو نسيان فلا مانع والصلاة صحيحة .

٤٥٢ ما حكم الحضور في صلاة الجمعة بالنسبة للأشخاص ضعيفي البنية في البرد والحر حيث يحتمل الضرر ؟

لا مانع إلا أن يكون خوف الضرر على الشخص .

٤٥٣ هل يجوز الإتيان بصلاة الجمعة في مكان يحتمل فيه الخطر ؟

صلاة الجمعة واجب تخييري واحتمال الخطر الضعيف ليس مانعاً إلا أن يصل إلى حد الخوف .

٤٥٤ في أيام الجمعة وفي صف الجماعة يشاهد بعض الأخوة يأتون بجرائد ويجلسون عليها ويصلون ، ومن المسلّم وجـود اسماء الله أو آيات القرآن أو أسماء الأئمة (ع) ، فهل الصلاة صحيحة أم لا ؟

ما لم يتيقن من حصول حالة الهتك وعدم الاحترام فلا إشكال في صلاتهم ولا يجب على الآخرين ان يقولوا لهم شيئاً .

٤٥٥ هل يمكن للنساء المعذورات من الصلاة بسبب العادة الشهرية المشاركة في صلاة الجمعة أو الجماعة في غير المساجد ؟

يمكنهن المشاركة في الإجتماع لإجل الصلاة ، ومتابعة الصلاة صورياً ولا يجوز ان يصلين .

٤٥٦ هل من كراهية في مشاركة الاخوات في صلوات الجماعة اليومية وصلاة الجمعة أم لا ؟

لا يكره ذلك ، بل في بعض الموارد يكون مطلوباً .

٤٥٧ اذا دخل شخص في الصلاة بنية الجمعة ثم تبين إنها ليست جمعة فهل تصح صلاته لو غيّر النية أم لا وكذا بالعكس ؟

في تصحيح الصلاة المذكورة بالعدول في النية إشكال والاحوط إتمامها ثم إعادتها .

٤٥٨ هل يمكن للمسافر الذي يحضر في صلاة الجمعة أن يكون إماماً للجمعة (مع وجود الشروط الأخرى) أم فقط يمكنه أن يكون مأموماً ؟

لا يستطيع ان يكون إماماً .

٤٥٩ هل يجوز الإتيان بالصلاة فرادى اثناء انعقاد صلاة الجمعة ؟

يجوز ذلك .

٤٦٠ اذا لم يكن احد ائمة الجمعة المعينين من قبل الإمام عادلاً بنظر احد الاشخاص من خلال ادلة لديه فهل من إشكال في عدم مشاركته في صلاة الجمعة ؟

لا إشكال وصلاة الجمعة واجب تخييري ولكن من المستحسن للمؤمنين ان يقيموها بالشكل الأفضل .

٤٦١ اعرض بخدمتكم ان صلاة الجمعة تبدأ عادة في منطقة فارس بعد ٣٠ دقيقة من الظهر الشرعي ، فهل بحسب فتواكم تكون هذه الصلاة على هذا المنوال مجزئة عن صلاة الظهر أم لا ؟

في فرض السؤال صلاة الجمعة صحيحة وتجزىء عن صلاة الظهر .

٤٦٢ نقل عن سماحتكم أنه إذا تأخرت صلاة الجمعة عن وقت الظهر الشرعي فالاحوط وجوباً الإتيان بصلاة الظهر ، هل المقصود أول الصلاة أم أول الخطبة ؟

اذا اتي بصلاة الجمعة في أول وقت الظهر العرفي فلا مانع وإن شرع في الخطبة في أول الظهر .

٤٦٣ قيل أنه وفي وقت صلاة الجمعة وفي المدينة التي تقام فيها ، لا

يجوز للافراد الذين لا يشاركون في صلاة الجمعة وعلى مسافة عدة كيلومترات ان يصلوا الظهر والعصر بشكل منفصل ، [فهل هذه المسألة صحيحة شرعاً] ؟

صلاة الجمعة واجب تخييري ولا إشكال في الإتيان بصلاة الظهر في وقت إقامة الجمعة .

٤٦٤ يقولون أنه وفي الامكنة الاخرى أي غير الجامعة [مكان اقامة صلاة الجمعة في طهران] اذا كان شخص في المنزل ولم يذهب لصلاة الجمعة لاي سبب كان يجب ان يصبر إلى أن تنتهي صلاة الجمعة في الجامعة ثم يصلي صلاتي الظهر والعصر وإذا صلاها قبل صلاة الجمعة تكون صلاته باطلة ، هل هذا القول صحيح ؟

صلاته صحيحة .

٤٦٥ هل من إشكال بالنسبة للشخص الذي يأتي من «كرج» إلى «طهران» لاجل صلاة الجمعة أم يلزم ومن باب الإحتياط ان يعيد صلاتي الظهر والعصر واللتين صارتا قصراً يعيدهما تماماً في وطنه أم لا ؟

يمكنه الحضور إلى صلاة الجمعة وان قطع المسافة الشرعية فصلاته قصراً .

٤٦٦ مع التوجه إلى أنه وفي كل من «طهران» و«شهرري» تقام صلاة جمعة والمسافة بينهما أكثر من فرسخين فما حكم الأشخاص الذين هم من «شهرري» ويشاركون في صلاة جمعة طهران ؟

لا إشكال في ذلك .

٤٦٧ ما حكم صلاة الاشخاص الذين يشاركون في جمعة طهران

ويأتون من مسافة أكثر من الحد الشرعي ويصلون صلاة العصر تامة ؟

في حال انهم صلوا تماماً مع قطع المسافة الشرعية وقصد قطع المسافة فصلاتهم غير صحيحة .

٤٦٨ مع الالتفات إلى كراهية اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر ، فما حكم مشاركة المسافرين في الجماعات الكبيرة وكذلك مشاركة المسافر في صلاة الجمعة ؟

لا إشكال في ذلك ولكن لا يجوز للإمام في صلاة الجمعة أن يكون مسافراً .

صلاة الجماعة

٤٦٩ مع تأكيد سماحتكم على حفظ المساجد وان « المساجد هي متراس فاحفظوا متاريسكم » ومع وجود ثلاثة مساجد في مكان واحد ويقام فيها صلاة جماعة في الاوقات الشرعية الثلاث ، فهناك حسينية قريبة جداً من هذه المساجد تقام فيها صلاة جماعة ، افلا يعتبر هذا الأمر تضعيفاً للمتراس الالهي أي المسجد وللعلماء وائمة الجماعات ؟

إقامة صلاة الجماعة في الحسينية اذا لم تكن خلاف مقررات الوقف فلا إشكال فيها مع مراعاة الشرائط المقررة .

٤٧٠ أنا شابة وجارة لأحد المساجد ، ومع التوجه إلى المسألة ٨٩٤ في الرسالة ومع التوجه إلى تعليماتكم التي تفضلتم بها بخصوص حفظ المساجد لطفاً بينوا لنا إلى أي حد يكون الذهاب إلى المسجد جائزاً بالنسبة للفتاة ؟

لا حد لذلك واعملي بحسب رضا ولي أمرك .

٤٧١ هل يجوز للابن حضور صلاة الجماعة بدون إجازة ابيه ؟

لا إشكال .

٤٧٢ ما حكم صلاة الجماعة في الاماكن غير الامنة ؟

لا إشكال إلا ان يخشى الخطر .

٤٧٣ تقام صلاة الجماعة في بعض المصانع ، فهل الافضل بالنسبة للإشخاص في المصنع ان يأتوا بالصلاة في أول وقتها مع الجماعة قصراً أم الإنتظار والإتيان بها فيما بعد تماماً في البيت ؟

هم مخيرون والافضل الاتيان بها جماعة وفي أول الوقت .

٤٧٤ هل يجوز الإتيان بالصلاة فرادى في مكان تقام صلاة الجماعة ؟

اذا كان ذلك موجباً لهتك صلاة الجماعة أو إمام الجماعة فغير جائز ، وان كانت الصلاة صحيحة .

٤٧٥ شخص يصلي فرادى في مسجد تقام فيه الجماعة بإمامة إمام عادل بقصد أن يفهم الناس ان الإمام غير عادل وحتى لو لم يكن قصده ذلك إلا أن عمله يؤدي بالناس إلى هذا الفهم ، فهل صلاة هذا الشخص باطلة ؟

اذا كان عمله بقصد هتك الجماعة والإمام أو كان موجباً لهتك الجماعة أو الإمام فهو حرام .

٤٧٦ اذا كان شخص لا يحصّل التوجه المطلوب في صلاة الجماعة ويتوجه في صلاة الفرادى بشكل أفضل فهل يمكنه بدل صلاة الجماعة ان يصلي في المنزل ؟

لا مانع والجماعة أفضل .


وحيث ان أفراد الاطفاء لا بد أن يكونوا جاهزين للحركة في أي لحظة لاطفاء الحرائق ، ولا يمكنهم جميعاً نزع احذيتهم لأنه في هذه الحالة يتوجب إضاعة الوقت للبسها ثانية لذلك لا يقيمون صلاة الجماعة مما يجعلهم غير مرتاحين ، فمع الالتفات إلى هذا العرض المختصر وضحوا لنا الحكم الشرعي ؟

اذا كان هناك ضرورة فلا شيء عليهم .


صلاة ما في الذمة رجاء المطلوبية هل تصح مع الجماعة أم لا ؟

تصح مأموماً لا إماماً فلا يصح للغير ان يقتدي به في مثل تلك الصلاة .


اوضحوا لنا المسألة ١٤٩٠ في باب مكروهات صلاة الجماعة أما ما فهمناه هو أنه في الأوقات التي نكون مسافرين فيها حتى في الاماكن التي تقام فيها الصلاة جماعة فيجب ان نصلي فرادى ويكره ان نصلي مع الجماعة ؟

المقصود من الكراهية هنا ان ثواب هذه الصلاة دون ثواب الجماعات الاخرى وعليه فلا يلزم الصلاة فرادى بل أن ثواب صلاة الجماعة هذه أكثر من صلاة الفرادى .


الرجاء توضيح ما يتعلق بمورد الكراهية في اقتداء الشخص غير المسافر بالمسافر ، مع الالتفات إلى المسألة ١٤٩٠ من كتاب توضيح المسائل يكره للمسافر الذي يصلي الظهر والعشاء ركعتين ان يقتدي بهذه الصلاة بشخص غير مسافر ويكره

للشخص غير المسافر ان يقتدي في هذه الصلاة بالمسافر ؟

لا مانع من اقتداء المسافر بالمقيم وبالعكس والصلاة صحيحة والكراهية في هذه المسألة بمعنى قلة الثواب .

٤٨١ في الموارد التي أمرتم ان نشارك في صلاة جماعة أهل السنة فهل هذه الصلاة من جهة النية وغيرها مثل صلاة الجماعة عند الشيعة ؟

اعملوا بالطريقة التي يعملون بها هم .

٤٨٢ طبقاً لرسالة الإمام فانه يشترط في إمام الجماعة ان يكون شيعياً ، بعض الاخوة الجامعيين خارج البلاد واستناداً إلى هذه المسألة لا يشاركون في مساجد وجماعات المسلمين وهذا العمل أوجب النظرة السيئة لنا من قبل المسلمين الآخرين ، فهل هذا العمل صحيح شرعاً أم لا ؟

اذا كان عدم المشاركة مع هؤلاء في الصلاة موجباً للنظرة السيئة ، فشاركوا وصلوا معهم .

٤٨٣ جماعة من المؤمنين بنوا مسجداً مع عدد من أهل السنة في المحلة التي يقيم فيها الطرفان وهم يحيون معاً المراسم الاسلامية ولكن بالنسبة لإمام الجماعة وكيفية اداء الصلاة وخاصة لجهة مكان السجود فانه وفقاً لاهل السنة ، والشيعة أيضاً لا بد ان يشاركوا من أجل الوحدة ولإداء الفرائض ، فما حكم السجود على البسط والسجاد في الفرض المذكور ؟

اذا كان مذهب الطرفين معروفاً بالنسبة لبعضهما ، وليس في البين تقية فان السجود على السجاد غير صحيح .

٤٨٤ هل يمكن للشيعة ان يقتدوا في الصلاة بامام جماعة من أهل السنة في غير موارد الحج أم لا ؟

يمكنهم ذلك .

٤٨٥ هل يجب في نية صلاة الجماعة ان يلفظ اسم إمام الجماعة أم يكفي ان نقول : «أُصلي بإمامة الإمام الحاضر قربة»«إلى الله» ؟

كاف ، ولا يجب ذكر الاسم .

٤٨٦ مع التوجه إلى هذه المسألة : «اذا كان الإنسان يجهل ان الإمام يصلي اليومية الواجبة أم صلاة مستحبة فلا يمكنه الاقتداء به» فان بعض ائمة الجماعات الذين صلوا صلاتهم اليومية يعيدونها ثانية في مكان آخر ، وعلى فرض ان الإمام ليس عليه صلاة قضاء أو صلاة قضاء عن الميت فيعلم ان صلاته مستحبة ، فهل يمكن للمؤمنين ان يقتدوا به ؟

في الصلاة المعادة يقصد صلاة ذلك اليوم ولا يلزم نية الاستحباب أو الوجوب ويمكنكم الاقتداء به .

٤٨٧ هل يمكن إعادة الصلاة لاكثر من مرتين من قبل الإمام ؟

لا يعيد الصلاة أكثر من مرتين .

٤٨٨ هل يجوز للإمام ان يؤم الصلاة بصلاة قضائية احتياطاً ؟

غير صحيح .

٤٨٩ هل يجوز للمأموم ممن هو افصح من إمام الجماعة ان يأتم بهذا الإمام ؟

الاقتداء صحيح .

٤٩٠ في صف الجماعة اذا كانٰ في احد طرفي الصف أو الصفوف رجال وفي الآخر نساء من غير حجاب بينهما فهل من إشكال في صلاتهم ؟

لا إشكال .

٤٩١ في المسألة ١٤١١ من كتاب توضيح المسائل افتيتم بما يلي : إذا وقف إنسان في الصف الأول خلف الإمام في الجماعة فان الذين هم في طرفي الصف الأول والذين لا يرون الإمام بسبب حائط المحراب ففي جماعتهم إشكال ، فارجو من سماحتكم ان تبينوا حكم صلاة من صلى فترة في هكذا جماعة ولم يكن مطلقاً على هذه المسألة وهل المقصود من الإشكال هو بطلان الصلاة أم ان الصلاة صحيحة ؟

الاقتداء ليس صحيحاً والصلاة محكومة بالصحة إلا أن تكون قد اتيت باحدى مبطلات الصلاة كزيادة أو نقصان ركن فيجب حينئذ القضاء .

٤٩٢ هناك حوض ماء في وسط احد المساجد وصفوف الجماعة تطول والبعض يقف في مكان يتصل فيه من طرف اليمين أو الشمال ولكن أمامهم حوض الماء فهل هكذا إتصال يكفي ؟

يكفي ذلك .

٤٩٣ إذا كان شخص في صف الجماعة لا يرى الذي بجنبه حال ركوعه وسجوده لوجود حائط مانع لكنه حال القيام يمكنه رؤيته علماً أن الشخص الذي في جهته اليسرى متصلٌ بمن أمامه بخلاف الذي من جهة اليمين فانه غير متصل بمن أمامه فهنا هل تكون صلاة من كان في الجهة اليمنى صحيحة أو لا ؟ وكذا صلاة الأخرين المتصلين بالجماعة بواسطته ؟

مضافاً إلى الاتصال فان كان يرى ولو شخصاً واحداً من الصف الأمامي في بعض الحالات فالجماعة صحيحة .

٤٩٤ جاء في رسالة الإمام في المسألة ١٤١٤ ما يلي «الشخص الواقف خلف العمود اذا لم يكن متصلاً بالإمام من اليمين أو اليسار بواسطة مأموم أخر فلا يمكنه الاقتداء ، بل إذا كان متصلا أيضاً من الطرفين ولم يكن متصلاً من الأمام فيوجد إشكال في جماعته» وبهذا الترتيب فكثير من صلوات الجمعة وبسبب كثرة الجموع لا يحصل اتصال من الأمام فما حكم هذه المسألة ؟

المقصود هو أنه علاوةً على الاتصال يجب ان يرى الصف الذي أمامه ولو بعضاً منه .

٤٩٥ ذكرتم في المسألة ١٤١٤ من الرسالة « . . . بل لو كان متصلاً من الطرفين وليس متصلاً من الأمام ، ففي جماعته إشكال» فهل هذا الإشكال بمعنى الاحتياط الوجوبي ؟

حكمه حكم الاحتياط الواجب والمقصود في المسألة ان يرى الصف الذي امامه ولو شخصاً واحد منه .

٤٩٦ هناك عمود كبير مساحته متر مربع ، فهل يمكن الاقتداء بالإمام بالوقوف خلف العمود مع وجود الاتصال من اليمين والشمال ؟

اذا كان الإنسان الذي يقف خلف العمود يستطيع ان يرى ولو شخصاً من الصف الذي أمامه فصلاته صحيحة .

٤٩٧ مسجد في «كراتشي» تقام فيه صلاة جماعة وهو مؤلف من أربع طبقات وطبقة أرضية وحالة المصلين في الطبقات على النحو

التالي :

الف : بعض المصلين في الطبقة الاولى يستطيعون رؤية إمام الجماعة وبعض المصلين في الطبقة الارضية .

ب : بعض مصلي الطبقة الثانية والثالثة يستطيعون رؤية بعض المصلين في الطبقة الارضية من غير ان يرى أحد منهم الإمام الذي هو في الطبقة الارضية أيضاً .

ج : أما مصلي الطبقة الرابعة فإنهم لا يستطيعون رؤية أيا من مصلي الطبقة الارضية أو الاولى ويمكنهم فقط رؤية بعض مصلي الطبقتين الثانية والثالثة .

ـ أضيف هنا ان في كل طبقة الصفوف تامة وليس هناك أي طبقة تخلف تماما والاتصال حاصل بين كل طبقة والطبقة الأخرى ، فهل صلاة الجماعة مقبولة في الطبقات الأولى والثانية والثالثة والرابعة في المسجد المذكور أم لا ؟

في صورة عدم كون الطوابق مرتفعة عن بعضها بعلو فاحش وكون الشخص في الصف الأول من كل طبقة يرى الصف الذي أمامه في الطابق الذي قبله ولو شخصاً منه فصلاته صحيحة .

٤٩٨ الطبقة الثانية لاحد المساجد يصلى فيها جماعة نساء أو رجال وعلى شرفة تلك الطبقة حائط يرتفع نصف متر ، فهل ان هذا الحائط يضر بجماعة هؤلاء أم لا ؟

لا إشكال في ذلك .

٤٩٩ امام جماعة يقف في المحراب وفي مكان منخفض وعدد من المأمومين أيضاً يقفون في مكان مرتفع ويقتدون به وعدد أخر أيضاً يقفون في صفوف خلفية أو في الطرفين ويقتدون بالإمام المذكور في مكان مستواه مساوٍ للمحراب ولكن في نفس الوقت هو اخفض من مستوى المكان الذي يقف فيه المصلون

الذين هم صلتهم بالإمام ، فهل ان اقتداء الصفوف الخلفية والتي في الطرفين صحيح ؟

مع فرض صدق وحدة المكان والاجتماع فلا إشكال .

٥٥هـ تقام صلاة جماعة من عدة صفوف وفي الأرض انخفاض بسيط، وبين الصف والذي بعده لا يوجد انخفاض قابل للملاحظة ولكن في الصفوف الأخيرة فان مكان المأمومين منخفض عن مكان الإمام بنصف متر أو أقل أو أكثر فهل هذا المقدار مع الالتفات إلى كثرة الصفوف يوجد إشكال في الصلاة أم لا ؟

في الفرض المذكور لا اشكال .

٥٦هـ ما هو التكليف إذا لم يسمع في صلاة الجماعة صوت قراءة الإمام للحمد والسورة بسبب البعد الكبير عن الإمام ؟

لا اشكال .

٥٧هـ هل يجب في صلاة الجماعة بعد تكبير الصف الأول ان يكبر أول من في الصفوف المتقدمة وبهذا الترتيب تكبر الصفوف الخلفية الأخرى بعد ذلك ؟

يكفي التهيؤ للدخول في الصلاة .

٥٨هـ هل يمكن للمأموم في الركعتين الأولى والثانية في صلاتي الظهر والعصر جماعة ان يسبح التسبيحات الأربعة ؟

إذا كان ذلك بعنوان الذكر فلا اشكال .

٥٩هـ في بعض الإدارات تقام الجماعة ، فإذا أراد أحد الموظفين المشاركة في صلاة الجماعة ، فيجب ان يترك عمله في مدة

الصلاة :
١ ـ ما هو الحكم إذا كان الموظف في وقت الصلاة لا يؤثر على عمله وكان ليس عنده عمل ؟
٢ ـ ما هو الحكم إذا كان يتعطل عمله في حال مشاركته في صلاة الجماعة ؟
٣ ـ إذا كان مجازاً له وترك صلاة الجماعة فما هو حكمه ؟

صلاة الجماعة غير واجبة وإذا لم يكن هناك منافاة مع مقررات الاستخدام فلا اشكال .

٥٠٥ إذا كان أحد المصلين غير ملتفت إلى ان الإمام أتم السجدتين، وهو لا زال في الأولى فما هو تكليفه بالنسبة للسجدة الثانية ومتابعة الإمام ؟

يأتي بالسجدة الثانية ويتابع الصلاة .

٥٠٦ هل يجب قراءة شيء من التشهد أو القرآن أثناء التجافي في صلاة الجماعة ؟

لا يجب .

٥٠٧ جاء في الرسالة عن أحكام الجماعة ما يلي : « إذا سلم المأموم عمداً قبل الإمام فان صلاته أيضاً صحيحة » ، وفي مسألة أخرى « إذا سبق المأموم الإمام في الصلاة في غير تكبيرة الإحرام والسلام فلا اشكال . . » . لطفاً وضحوا لنا ذلك ؟

إذا سلم للصلاة قبل الإمام فصلاته وجماعته صحيحتان ، ولكن الأحوط والأولى ان يؤخر السلام إلى ما بعد سلام الإمام .

٥٠٨ ما حكم بطلان الوضوء في أثناء الصلاة ، أو الانفصال عن الجماعة وقصد الفرادى ؟

إذا بطل الوضوء أثناء الصلاة فالصلاة تبطل ، وقصد الانفراد في أثناء صلاة الجماعة لا اشكال فيه .

٥٠٩ نظراً لما صدر من فتوى مؤخراً عن الإمام ان إمام الجماعة يجب ان يكون من أهل العلم ، فبناءً على ذلك فهناك شخص تجتمع فيه جميع الشرائط ما عدا كونه من أهل العلم ومع التذكير انه ليس في المحلة أحد من أهل العلم ، فهل يمكن للشخص المذكور ان يصلي جماعة أم لا ؟

مع عدم التمكن من الوصول إلى الروحاني يمكن لغير الروحاني ان يؤم الجماعة مع وجود الشرائط الأخرى .

٥١٠ هل من اشكال في ان تأتم المرأة بزوجها العادل فيصليا جماعة ؟

لا اشكال في ذلك .

٥١١ كيف تثبت عدالة إمام الجماعة ، هل تحرز بتعريف أحد العلماء المعروفين في المدينة ، أم بتعريف أحد المقامات الرسمية (مثل المثقف السياسي والعقائدي في الجيش) ؟

إذا كان موجباً للإطمئنان فيكفي .

٥١٢ هل ان الإصرار على مخالفة الإحتياطات الواجبة بدون الرجوع إلى الغير مستلزم للفسق أم لا ؟

إذا كان يصر على المخالفة بدون حجة فلا يعامل معاملة العدالة على الأحوط .

٥١٣ من يحلق ذقنه بالشفرة أو بماكنة الحلاقة التي تحلق كالشفرة هل يمكنه ان يكون إمام جماعة ؟

الذي يحلق ذقنه لا يجوز ان يصير إمام جماعة .

٥١٤ هل تختلف شرائط إمام الجمعة عن إمام الجماعـة ؟ ما معنى وتعريف عدالة إمام الجماعة ؟ . هل يخرج إمـام الجمعة عن العدالة إذا أصرَّ على الصغائر ؟

معنى عدالة وشرائط إمام الجماعة مذكور في الرسالـة العملية والاصـرار على الصغيرة موجب لسلب العدالة .

٥١٥ إذا اغتاب عادل عادلاً آخر فهل تسقط عدالة الأول ؟

إذا كانت عدالة الاثنين محرزة فمـا لم يتيقن بفسق أحدهمـا فكلاهمـا محكوم بالعدالة وعمل كل منهما محكوم بالصحة ، ولكن إذا علم ان المغتاب يغتـاب بلا مجوز فان عدالته تسقط .

٥١٦ جاء في تحرير الوسيلة في شرائط إمام الجماعة انه تزول صفة العدالة على الأقوى بارتكاب الذنـوب الصغيرة ، في حـال انه في شرائط المفتي والقاضي احتياط وجوبي ، لطفاً وضحوا لنا ذلك ؟

هو احتياط .

٥١٧ إذا كنا نعرف شخصاً انه كان مرتكباً لاحدى الكبائر والآن واقعاً هو نادم ومتدين وصار على الأحكام الشرعية ولا يرتكب ذنـوباً كبيرة فهل يمكننا الاقتداء بهكذا شخص ؟

إذا أحرزتم انه عادل فلا اشكال .

٥١٨ شخص يعرف ان العدالة شرط في إمام الجماعة لكنه لا يعلم ان العمل الفلاني مسقط للعدالة أم لا ، وبعد مدة علم ان ذلك الفعل مسقط للعدالة ، فالصلاة التي أتى بها إلى الآن صحيحة أم لا ؟

إذا كان احراز عدالة إمام الجماعة مع اليقين بصدور العمل المذكور منه ، لجهة جهله بمعنى العدالة فجماعته غير صحيحة وإذا كان جاهلاً مقصراً فيجب اعادة الصلاة على الأحوط .

٥١٩ في صلوات الجماعة والتي يشترط كون الإمام فيها عادلاً ، إذا أقيمت الجماعة في الجبهة بإمامة أحد الأخوة فما هو التكليف ؟

إذا كان المأمومون يعتقدون بعدالة إمام الجماعة فالاقتداء صحيح .

٥٢٠ شخص عادل بحسب الظاهر ولكن وبحسب قوله يرتكب في بعض الأوقات ذنباً كبيراً ـ ولكن قراءته للحمد والسورة أصح من غيره ـ فهل يجوز ان يكون إمام جماعة ؟

الشخص الذي يرتكب ذنباً من الكبائر ليس عادلاً ولا يجوز الاقتداء به .

٥٢١ الطلاب الذين يذهبون وبشكل مداوم إلى الجبهة أو القرى والمدن ـ مع انهم لا يعتبرون أنفسهم عدولاً ـ ويصر عليهم ان يتقدموا لامامة الجماعة ويقال: إذا قبلنا فان ذلك يوجب تقوية الإسلام واعطاء العزم للمقاتلين ودفع الناس للتوجه إلى المساجد ، واحياء الشعائر الإسلامية ، وإذا لم نقبل فان ذلك يوجب ضعف هممهم وأخذ نظرة سيئة عن الإسلام والروحانيين ، ففي هذه الظروف هل تجيزون قبول إمام الجماعة أو الأعمال التي يشترط فيها العدالة أم لا ؟

إذا كان الإمام بنظر المأمومين عادلاً فالاقتداء صحيح وإلاّ فهو باطل .

٥٢٢ في الموارد التي لا يعرف فيها الإنسان إمام الجماعة لجهة العدالة أو الفسق هل يكون الاقتداء به صحيحاً ؟ وكيف تثبت عدالته ؟

بدون احراز العدالة الجماعة غير صحيحة ، وفي احراز العدالة يكفي حسن الظاهر .

٥٣٣ عند أهل السنّة المتعارف ان كل من يتقدم يُصلى خلفه ويقتدى به ، فهل يمكننا نحن في الجامعة ان نقتدي بإمام جماعة من غير أن نعرفه ؟

احراز عدالة الإمام شرط في الاقتداء .

٥٣٤ استنتجنا من كلام إمام جماعة إحدى المحافظات انه إذا لم نكن نعرف إمام الجماعة فيجب ان لا نقتدي به ، وانه يجب بالنسبة للإمام الذي نقتدي به ان يكون مورد ثقتنا ، ولكن هناك سيد في التلفزيون قال إذا دخلنا إلى مسجد ووجدنا صلاة الجماعة قائمة خلف إمام جماعة وصلينا منفردين فان صلاتنا تبطل ، لطفاً بيّنوا لنا هذا الأمر ؟

إذا حصل الاطمئنان بعدالة إمام الجماعة من خلال اقتداء البعض به فذلك يكفي ، وعلى أي حال صلاة الفرادى بجانب صلاة الجماعة إذا كانت موجبة لهتك الجماعة أو الإمام فغير جائزة ، وان كانت الصلاة صحيحة .

٥٣٥ في مورد عدالة إمام الجماعة قيل انكم أكدتم في فتواكم الجديدة التي صدرت أخيراً حول هذا الموضوع . إذا لم يكن يعرف الإنسان إمام الجماعة في مسجد محلته وعندما رأى بعض الأشخاص من المحلة يصلون خلفه اقتدى به في الصلاة فهل صلاته صحيحة أم لا ؟ (مع الالتفات إلى انكم قلتم المسجد متراس ، احفظوا متاريسكم) وفي صورة كون جوابكم بالنفي فإذا كان الإنسان وإلى الآن ليس متيقناً بعدالة إمام الجماعة ويصلي خلفه فهل صلاته صحيحة أم انه عليه ان يقضيها ؟

إذا حصل الاطمئنان من أي طريق فلا مانع من الاقتداء وإذا اقتدى من غير التفات وبدون احراز العدالة ولم يزد أو ينقص ركن من الصلاة فالقضاء غير لازم .

٥٣٦ في القوافل أو التجمعات الأخرى والتي تنعقد فيها الجماعة فهل يمكن الصلاة جماعة من غير احراز عدالة الإمام ثم اعادتها فرادى أم لا ، مع الالتفات إلى انه أحياناً عدم المشاركة تؤدي إلى مفاسد بالمنظور الأخلاقي ؟

لا اشكال .

٥٣٧ في بعض الإدارات تقام صلاة الجماعة وبحسب القاعدة إذا لم يوجد روحاني فانهم يصلون خلف أحدهم جماعة ، ولانه من الممكن ان لا يعتقد بعضهم بعدالة إمام الجماعة وهو يجبر على الصلاة جماعة يقرأ الحمد والسورة ولكنه في الركوع والسجود يتابع مع الإمام فما حكم ذلك ؟

المشاركة في صلاة الجماعة له فضل كثير ولكن ليس لأحد الحق ان يجبر أحداً على المشاركة ومن لم يحزم عدالة الإمام لا يمكنه الاقتداء به ولكن لا مانع ان يتابع في صلاته مع الجماعة .

٥٣٨ في المسألة ١٤٢٣ من الرسالة ذكر ان الإنسان يمكنه ان ينوي الانفراد أثناء صلاة الجماعة ومؤخراً في بعض المدارس والمساجد التي تقام فيها الجماعة ، هناك عدة من الناس وبسبب عدم عدالة الإمام وبالاستناد إلى المسألة المتقدمة يصلون مع الجماعة بنية الفرادى ويتابعون الصلاة مع الإمام والمأمومين فمع التنبه إلى المسألة ٩٩٢ والتي تقول بوجوب قراءة الحمد والسورة في الظهر والعصر اخفاتاً وفي الصبح والمغرب والعشاء جهراً كيف يكون ذلك ؟

مورد السؤال ليس مرتبطاً بنية الفرادى في وسط صلاة الجماعة وصلاة الفرادى في مكان اقامة صلاة الجماعة إذا كانت موجبة للهتك وعدم الاحترام بالنسبة لإمام الجماعة فغير جائزة ، وان كانت الصلاة صحيحة ، وفي الصلاة يجب مراعاة وظيفة الجهر والاخفات .

م٢٩ إذا كان شخص لا يعتقد بعدالة شخص آخر وكان يصلي خلفه حفظاً للوحدة وتعظيماً للشعائر الإسلامية ، فهل عليه ان يعيد صلاته فيما بعد أم لا ؟

يجب الإعادة .

م٣٠ في أوقات الحج تقام صلوات الجماعة اليومية بإمامة أهل السنّة فهل يصح إعادة هذه الصلوات ؟

الإعادة في مورد التقية غير واجبة .

م٣١ نحن نقيم في المدرسة الصلاة جماعة وإمام الجماعة من نفس الطلاب وليس لنا اطلاع على بعضهم ، ما هي أوامركم في هذا المجال ؟

يجب ان يكون إمام الجماعة عادلاً وبالغاً ، وإذا كان المأموم غير بالغ فلا اشكال بإمامة غير البالغ .

م٣٢ هل من اشكال في الصلاة خلف إمام مقلد لمقلِّدٍ آخر ؟

إذا كان عادلاً وكانت صلاته صحيحة طبقاً لرأي مجتهد المأموم ولا مانع من الاقتداء به .

م٣٣ عدة أفراد ليس فيهم من توجد فيه كامل شرائط الإمامة ويريدون ان يصلوا جماعة فهل يجوز ان يؤمهم الأليق منهم أم يجب ان

يصلوا فرادى ؟

يجب ان يكون إمام الجماعة عادلاً .

٥٣٤ أنـا روحاني وعلى اثـر مشاركتي في الجبهـة انقـطعت احـدى قدميـي من الركبة ، الآن ومع الالتفات إلى هذا الـوضع هـل أستطيع ان أكون إمام جماعة أم لا ؟
وفي حال وجود طرف صناعي هل يمكن ان أكون إمام جماعة أم لا ؟
وفي هذا الوضع هل أدرس في الحوزة أم أبلغ في الجبهة ؟

في مفروض السؤال لا يمكنك إمامة الآخرين وبالنسبة لاختيار متابعة الدراسة أو العمل في التبليغ فان ذلك عائد إليك موفقين ومأجورين انشاء الله .

٥٣٥ أنا طالب علوم دينيـة وفقدت أصبـع يدي اليمنى الأكبـر وبقي أربعة أصابع ولسبب شدة التصـاقها ببعضهـا فانني لا أستـطيع وضع باطنها على الأرض بشكل كامل ، فهل يمكنني ان أكون إمام جماعة ؟

إذا لم يكن وضـع الكف على الأرض بالنحـو المتعـارف فـالأحـوط ان لا تؤم الأشخاص السالمين .

٥٣٦ طبقاً لفتوى الامـام ومع عـدم وجود الـروحاني يمكن الإقتـداء بشخص غير روحاني ، (وهذا الأمر مطبق في بعض الإدارات والمؤسسات وفي الجبهة) فهل هذا الحكم يشمـل المساجـد أيضاً ؟ لأنه شوهد في بعض المساجد انه إذا لـم يستطع ان يأتي إمام الجماعة إلى المسجد أو وصل متأخراً فان بعض الشبـاب يستغلون غياب الإمام ويقفون في المحراب ويصلون وفي هذا الوقت يصل الإمام ويرى آخرين في المحراب فهل هكذا عمل صحيح ؟

في الفرض المذكور إمامة غير الروحاني في المسجد غير صحيحة .

٥٣٧ هل يجوز الاقتداء بمأموم صلى صلاة رباعية ركعتين منها بجماعة وركعتين فرادى ؟

لا مانع .

٥٣٨ إمام جماعة يقيم الجماعة في محلة وبعد الانتهاء يذهب إلى محلة ومسجد آخر ويعيد نفس هذه الصلاة من أجل ان يستفيد عدد آخر من أجر الجماعة فهل ان اقامة الجماعة للإمام في كلا المكانين جائز أم مستحب ؟

لا مانع .

٥٣٩ مع الالتفات إلى المسألة ١٤٠٤ من الرسالة : « إذا أراد الإمام أو المأموم إعادة الصلاة التي أداها جماعة مرة ثانية جماعة ، ففي صورة كون الجماعة الثانية والمصلين فيها غير الأولى فلا اشكال » فهل ان الإعادة لا اشكال فيها إذا كانت ليوم واحد أم يمكن القيام بهذا الأمر في كل يوم ؟

الاعادة في المرة الثانية لا مانع منه ولو بشكل يومي .

٥٤٠ في صلاة الجماعة إذا أخطأ الإمام ولفظ كلمة بشكل غير صحيح أو نسي قراءة آية ، ففي حال انتباه المأموم هل يجب عليه نية الانفراد ؟ وما هو تكليف المأموم في هذا المورد بشكل عام ؟

في غير القراءة فان خطأ الإمام لا يضر بصحة الصلاة والجماعة، وبالنسبة للقراءة إذا لم يلتفت الإمام كي يتدارك فيجب قصد الانفراد والقراءة بنفسه .

٥٤١) إذا اقتدى إنسان لمدة بشخص كان يظنه واجداً للشرائط وبعد مدة علم ان إمام الجماعة هذا ليس عادلاً وقراءته غير صحيحة أصلاً ، فما هو حكم صلواته التي صلاها ؟

الصلوات التي أتى بها صحيحةٌ .

٥٤٢) إذا لم يقرأ إمام الجمعة بعضاً مما يجب قراءته أو من أجزاء الخطبة وانتبه في أثناء القراءة أيضاً إلى خطئه ، ومع ذلك ارتكب اشتباهاً وأتم صلاته ، فما حكم صلاة المصلي المأموم الذي كان ملتفتاً إلى ذلك وما حكم المأموم الذي التفت إلى ذلك فيما بعد ؟

في أجزاء الخطبة ليس فيه اشكال، اما الحمد والسورة فإذا انتبه بعد الصلاة فصلاته صحيحة ولكنه إذا انتبه إلى خطئه الإمام في أثناء الصلاة فيجب عليه ان ينبهه ، ومع ذلك إذا لم يلتفت الإمام إلى خطأه في الحمد والسورة فيجب على المأموم نية الانفراد والاتيان بصلاة الظهر .

٥٤٣) إمام جماعة بقي لمدة من الزمن لا يعرف ان صلاته غير صحيحة ، أي لم يكن عنده يقين بصحة صلاته ، فهل بعد علمه بان صلاته كانت خطأً عليه أن يقضي الصلاة عن جميع المأمومين ؟

ليس عليه تكليف بالنسبة للمأمومين ولا يجب عليهم القضاء .

٥٤٤) إذا تبين بطلان صلاة الإمام فهل تبطل صلاة المأمومين ، وإذا كانت باطلة فهل يجب عليه ان يخبرهم ؟

صلاتهم محكومة بالصحة ولا يجب على الإمام ان يخبرهم ببطلان صلاة نفسه .

٥٤٥ إذا أمَّ شخصٌ جماعةً للصلاة وتبين بطلان صلاته فهل تعتبر صلاة المأمومين باطلة ؟

تختلف الموارد ومجرد بطلان صلاة الإمام لا يوجب بطلان صلاة من ائتم به .

٥٤٦ ما حكم اقامة صلاة جماعة في مسجد فيه إمام جماعة ؟

مع رعاية الشروط وعدم هتك الإمام الراتب لا مانع من ذلك .

٥٤٧ هل يجوز لإنسان اقامة جماعة في مسجد بدون إذن الإمام الراتب في المسجد وإذا كان لا يجوز ذلك فما هو تكليف الناس بالنسبة للاقتداء بهذا الإمام ؟

الإجازة غير معتبرة ولكن يجب ان لا يزاحم .

مسائل متفرقة بخصوص الصلاة

٥٤٨ أحد المقاتلين وعلى اثر اصابته برصاصة في نخاعه فقد صارت كل أعضاء بدنه من الخصر وإلى أسفل غير عادية وعديمة الإحساس ، ومن الجملة خروج البول غير الاختياري حتى في أثناء الصلاة وبما انه في حال الصلاة يخرج منه البول سواء في صورة علمه بذلك حال الصلاة أو بعد الفراغ وأحياناً بعد الصلاة يعلم بخروج البول ولكنه لا يعلم هل خرج حال الصلاة أم قبلها أم بعدها ، لطفاً بيّنوا له التكليف الشرعي في سائر صور المسألة ؟

إذا شك انه خرج منه البول في أثناء الصلاة أو بعدها فلا شيء عليه والصلاة صحيحة ولا يلزم التدقيق والمعرفة في أي وقت خرج البول وصور المسألة الأخرى يرجع فيها إلى الرسالة .

٤٤٩ الصلاة حال المعركة في الجبهة قصرٌ أو تمام ؟

بالنسبة للمسافرين قصرٌ .

٤٥٠ من دخل عليه خوف في أثناء الصلاة لسبب طاريء فهل تبطل صلاته أم لا ؟

لا تبطل صلاته .

٤٥١ هل الدعاء بغير العربية جائز في الصلاة ؟ (في أي جزء من أجزاء الصلاة) .

لا مانع .

٤٥٢ أثناء الصلاة وبعد الحمد كنت أقول : « إلٰهي آمين » خطأً ، بعد ذلك رأيت في الرسالة انه مبطل للصلاة ، فهل علي قضاء صلاتي ؟ ولاني صليت عدة مرات هكذا في شهر رمضان فهل ان صومي يبطل وعليّ ان أعيده ثانياً ؟

الصوم ليس باطلاً وإذا كنت جاهلاً قاصراً فالصلاة صحيحة .

٤٥٣ هل من اشكال إذا وصلت أصوات الأناشيد الثورية إلى سمع المصلي حال الصلاة (والتي تبث مع الموسيقى من الراديو والتلفزيون) ؟

الصلاة صحيحة .

٤٥٤ إذا توضأ الإنسان من قبل فهل يمكنه الصلاة بهذا الوضوء مع حالة تدافع البول ؟

إذا لم يكن مانعاً من الإستقرار والطمأنينة فلا اشكال بذلك ولكن يكره إذا حصل التدافع .

٥٥٥ شخص تعود ان يصلي أكثر الأوقات أو دائماً بشكل سريع ومن غير ان يأتي بالمستحبات ، في هذه الصورة كيف يمكنه الاتيان بالصلاة المطلوبة من المسلم ؟

إذا أتى بواجبات الصلاة بشكل صحيح فالصلاة صحيحة .

٥٥٦ أنا عندما أصلي ومن دون ان يكون لدي شك أتوضأ ثانيةً وأعيد نفس الصلاة فقط لانني أحب ذلك ! هل من اشكال في ذلك .

يوجد اشكال .

٥٥٧ عندما أبدأ بالصلاة لعبادة الله العلي عندما أتذكر الله وكم لطف بي وكم هو مظلوم ، فنتيجة الاحساس بالمظلومية ولطف الله ينزل دمعي وأحاول ضبطه خوف بطلان الصلاة ، أريد ان أعرف ان البكاء الناشيء من احساسي بالله وبكم هو مظلوم وعطوف وكم نحن غافلين فيه اشكال أم لا ؟

لا اشكال ولكن لا تعبر بالمظلوم بالنسبة له تعالى .

٥٥٨ عندي سؤال حول المسألة ١١٥٧ في كتاب توضيح المسائل حيث تفضلتم : « يكره في الصلاة اغماض العينين » الآن فإذا أغمض المصلي عينيه في الصلاة فقط لأجل حصول التوجه القلبي في الصلاة وبعيداً عن أي تفكر في أمور الدنيا فهل هذا العمل أيضاً مكروه في الصلاة ؟ وأنا أصلاً لا أستطيع التوجه في الصلاة أو التفكر في الصلاة بدون اقفال عيني ؟

وان كان اغماض العينين في الصلاة مكروهاً إلاّ انه لا يبطل الصلاة .

٥٥٩ مع الالتفات إلى ان الإمام حرم حلق اللحية بالشفرة وبالماكنة الكهربائية فما حكم صلاة وصوم من يفعا ذلك هل الصحة أم

البطلان ؟

الصوم والصلاة صحيحان ولكن حلق اللحية حرام على الأحوط .

٥٦٠ إذا سلم شخص على المصلي وقال فقط : « سلام » كيف يجب ان يرد المصلي ؟

الجواب واجب وفي الجواب يجب اما ان يكتفي بلفظ « سلام » أو بقوله « سلام عليكم » .

٥٦١ هل من اشكال في قراءة الصلاة لتعليم الآخرين ؟

لا اشكال .

٥٦٢ شخص يدخل من الباب ويلقي السلام وهناك عدة أفراد مشغولون بالكلام ولا يلتفتون مع وجود شخص يصلي بالقرب منهم ، فهل يجب عليه ان يرد السلام ؟

إذا لم يكن المصلي في الجماعة التي سلم عليها فيجب ان لا يجيب في الصلاة .

٥٦٣ إذا كان شخص متيقن انه يصل إلى بيته قبل غروب الشمس فهل يجب عليه ان يصلي قصراً في إدارته أم في البيت تماماً ؟

يمكنه الصلاة قصراً قبل العودة إلى الوطن .

٥٦٤ في صورة الشك أو اليقين انه بعد الغروب سيصل إلى البيت ، لذلك أتى بصلاتهِ قصراً ولكن عندما وصل إلى البيت كان الوقت باقياً فهل عليه ان يأتي بالصلاة تامة أم يكتفي بتلك الصلاة المقصرة ؟

الصلاة صحيحة ولا اعادة .

٥٦٥ إذا صلينا الظهر والعصر في السفر قصراً والآن وبعد ان عدنا إلى الوطن كانت الشمس لم تزل طالعة فهل علينا أيضاً إعادة الظهر والعصر أم لا ؟

في فرض السؤال الاعادة غير واجبة .

٥٦٦ في مكان عملنا صلاتنا قصر ونصلي صلاتنا هناك ولكن البعض يقول ان صلاتنا غير صحيحة أولاً لان الصلاة وقعت في وقت العمل وثانياً علينا بعد العودة إلى المنزل إعادة الصلاة تماماً ، ما هو تكليفنا ؟

يجب ان تعملوا بحسب مقررات العمل والصلاة التي أديتموها قصراً في مكان العمل لا يجب اعادتها .

٥٦٧ في منطقتنا هزات أرضية بشكل متواصل تقريباً وبحسب عُرف الناس تسمى زلزالاً ، ففي حال كونها وبحسب خبراء النفط تحصل نتيجة الاستخراج الدائم للبترول من منابعه ، فهل حكم هذه الهزة حكم الزلزال لجهة وجوب صلاة الآيات أم لا ؟

إذا كانت زلزالاً تجب الصلاة .

٥٦٨ في صلاة الليل وفي ركعة الوتر حال الدعاء عندما أريد ان أدعو لأربعين مؤمناً لا أعرف لمن أدعو ، فإذا أمكنكم ان تذكروا لي أسماء أربعين مؤمناً ؟

يمكن للإنسان الدعاء لأي مؤمن شاء .

٥٦٩ هل يمكن حال الحراسة والذهاب والإياب الإتيان بصلاة الليل ؟

لا اشكال .

٥٧٥ الصلاة ليلة زفاف العروس والعريس واجبة أم مستحبة ويجب قراءتها على العريس والعروس أم على غيرهما ؟

مستحبة بالنسبة إليهما .

احكـــام الصـــوم

١ إذا كان الإنسان جاهلاً ولم يـأتِ بنية صـوم شهر رمضـان إلى وقت آذان الظهر فهل من اشكال ؟

في الفرض المذكور يجب قضاء صوم ذلك اليوم .

٢ في شهر رمضان شخص يتناول طعام السحور في مدينةٍ ليست وطنه . بنية ان يصل قبل الظهر إلى وطنه ويصوم ، فهل يمكنه ان يقصد الصوم من أول الوقت ؟

نية الصوم لا تصح في السفر ولكن إذا وصل إلى وطنه قبل الظهر ولم يكن قد تناول المفطر يجب عليه نية الصوم ويصح صومه .

٣ مع الإلتفات إلى المسألة رقم ١٧٢٢ من تـوضيح المسـائل ان المسـافر إذا وصـل إلى وطنه قبـل الظهـر ولم يتنـاول المفـطر فيمكنه الإتيان بنية الصوم ويتم صيامه . لطفاً لو خرج المسافر قبل الظهر من وطنه ورجع قبل ظهر ذلك اليوم إلى وطنه وفعل ذلـك في كافـة الأيام بسبب بعـد مكان عمله عن وطنـه ، هل

يمكنه الصوم أم لا ؟

يمكنه تجنب المفطر في السفر فإذا وصل إلى وطنه قبل الظهر ينوي الصيام وصومه صحيح .



إذا كان شخص يأتي من مدينة « نارمك » إلى المصفاة (٣٨ كلم) ويرجع قبل الظهر إلى منزله (٣٨ كلم) وينوي قبل الظهر نية الصوم في بيته فصومه صحيح أم لا ؟ والحال انه قطع مسافة ٧٦ كيلومتراً صباح شهر رمضان .

مع فرض عدم تناوله المفطر في الطريق وعودته قبل الظهر إلى وطنه فيجب ان ينوي الصوم وصومه صحيح .



عندما رجعت من الاجازة إلى الجبهة تناولت طعام السحور في مدينة « ساوة » ووصلت في نهار ذلك اليوم إلى كردستان الساعة ١١ ، فهل صومي صحيح ؟

إذا كنت قد وصلت قبل الظهر إلى مكان إقامتك لعشرة أيام ونويت الصوم فالصوم صحيح .



أنا مبتلى بضيق نفس شديد ، وهناك وسيلة طبية مبتكرة لمعالجة هذه المشكلة وبالضغط على ابرتها ينطلق الدواء المختزن فيها بصورة غاز ليدخل إلى الروايا من خلال الفم فيحصل التسكين ويحتاج إلى ذلك عدة مرات يومياً .
فهل يمكنني الصوم مع الاستفادة من هذه الوسيلة الطبية ؟ وبدونها فالأمر عير محتمل وصعب وشاق ؟

إذا لم يصدق الطعام والشراب على الدواء المذكور في فرض السؤال فليس مضراً بالصوم .



وضعي الصحي مساعد على الصيام إلاّ اني أستعمل « دواء »

لفتح مجرى التنفس حيث يصل إلى الحلق على صورة بخار فهل يبطل صومي باستعمال ذلك ؟ ولا يكون عليَّ قضاء ؟

لا اشكال في ذلك .

٨ منذ سنوات ابتليت بمرض في اللثة ، وفي السنتين الأولتين حاولت المعالجة ولكن بلا جدوى وبما ان المرض متعلق باللثة فانها تنزف دماً لعدة مرات في كل يوم ، وحينما التفت فاني أبصق ما بفمي ، ولكن من الممكن في بعض الأحيان ان ابتلع ذلك من غير انتباه ، فهل الصوم الذي صمته صحيح أم لا ؟ وإذا لم يكن صحيحاً ما هو تكليفي ؟

إذا كان الابتلاع بدون اختيار وانتباه فلا يضر بصحة الصوم .

٩ هل ان وضع ما لا يؤكل في الفم حال الصيام مبطل للصوم (وذلك مثل وسائل علاج الأسنان أثناء المعالجة) ؟

غير مبطل .

١٠ هل « البلغم » مبطل للصوم ؟

إذا ابتُلع قبل وصوله لفضاء الفم فغير مبطل .

١١ هل من اشكال في تنظيف الأسنان بمعجون الأسنان حال الصوم ؟

لا اشكال ولكن يجب اجتناب الابتلاع .

١٢ إذا لاعب الصائم زوجته في شهر رمضان إلى الوقت الذي يحس بقرب انزال المني وفي حال اطمئنانه انه يمكنه تجنب نزول المني من خلال وقف الملاعبة ولكن وعلى خلاف اطمئنانه ينزل المني فهل صومه باطل أم لا ؟

وفي صورة البطلان فهل تجب الكفارة أيضاً أم لا ؟

في الفرض المذكور الصوم صحيح .

١٣ ما حكم من يجنب حال ملاعبة زوجته في شهر رمضان ؟

إذا لم يكن قاصداً للانزال ولم تكن عادته الإنزال بهكذا عمل وأنزل صدفة ومن غير اختيار ، فصومه صحيح .

١٤ امرأة لم تكن تعرف مسألة جنابة النساء وكانت تتخيل ان خروج المني خاص بالرجال وان ما يبطل الصوم بالنسبة للنساء هو مسألة الدخول ، لذا كانت في بعض أيام شهر رمضان وأثناء ملاعبة زوجها ومن غير دخول تخرج منها ترشحات وهي تعتقد الآن انها كانت منياً ؛ فمع التوجه إلى انها كانت جاهلة بالحكم فما هو تكليفها بخصوص تلك الأيام ؟

إذا لم يتحقق الدخول وليس هناك يقين بان الترشحات الخارجة كانت منياً ، فأيام الصيام محكومة بالصحة وليس من قضاء ولا كفارة وإذا تيقن خروج المني مع الترشحات فيجب قضاء الصوم ومع فرض الجهل بالحكم لا كفارة .

١٥ شخص صائم في شهر رمضان ومن غير قصد الانزال وأثناء « عبثه » ومع انه كان متيقناً من عدم الانزال ، أنزل صدفة ، فما هو حكمه ؟

إذا لم يكن العمل المذكور موجباً لخروج المني بحسب عادة الشخص وخرج بدون قصد ومن باب الاتفاق فان الصوم لا يبطل .

١٦ أنا شاب كنت في شهر رمضان ومنذ أوائل بلوغي أستمني قبل الظهر ومن ثم أغتسل ، وكان يقيني انه إذا اغتسلت قبل الظهر فصومي صحيح ، ولاني لم أكن أحتمل الإشتباه لم أسأل

أحداً ، فما هو تكليفي الآن لجهة قضاء تلك الأيام والكفارة ؟

إذا كنت جاهلاً بالحكم إلى درجة انك لا تحتمل بطلان الصوم فلا كفارة عليك .



في شهر رمضان المبارك وفي حال اليقظة إذا خطرت في ذهن الإنسان بعض الأفكار وأدت إلى تحرك المني ولكنه تجنب خروجه ، فهل يبطل صومه أم لا ؟

إذا لم يخرج منه المني فالصوم غير باطل ولا كفارة عليه .



إذا قرأ أحدهم في شهر رمضان المبارك آية من القرآن أو نقل حديثاً يروي قول الإمام المعصوم (ع) بشكل خاطيء وكان قصده الصحة ولكن أثناء القراءة يلتفت إلى انه يقرأ خطأً ، فهل إذا تابع القراءة بعد معرفته بخطأه يبطل صومه أم لا ؟ وفي صورة عدم التفاته إلى صومه فما هو حكم صومه ؟

إذا كان الخطأ في القراءة موجباً لتغيير المعنى ويريد نسبة هذا المعنى الخاطيء إلى الله والرسول فهو حرام ويوجب بطلان الصوم .



شخص تربى في محلة كان التبليغ فيها للإسلام قليلاً لذلك كان غير مطلع تقريباً على مسائل وأحكام الإسلام وكان يعرف أصل وجوب الصلاة والصوم فقط ، لذلك لم يكن أيضاً مطلعاً على مسألة الجنابة وغسلها وقد صلى وصام لمدة خمسة سنوات من غير غسل وبدون رعاية مسائل الجنابة ، الآن ما هو تكليفه ؟

في الفرض المذكور الصيام صحيح ولكن يجب قضاء الصلاة .



إذا صب الصائم الماء دفعة واحدة على رأسه بحيث شمل كل

رأسه ، فهل حكمه حكم الارتماس أم لا ؟

ليس ارتماساً .

٣١ إذا وضع غطاءً ما على الرأس (غير ملصق بالرأس) مثل الغواصين ـ في شهر رمضان المبارك ـ وغطس في الماء ؟ فهل يوجب بطلان الصوم ؟

لا يبطل الصوم .

٣٢ أنا عامل أعمل على جرار زراعي ، وقد استوفى موسم قمح هذه المنطقة في هذا الفصل وحصاده مصادف في شهر رمضان المبارك والعمل في المزرعة على الجرار في ظل وجود الغبار يبعث على بطلان الصوم ، وإذا ترك القمح إلى ما بعد شهر رمضان فانه يفسد فما هو حكم صوم عمال الجرارات ؟

في صورة الامكان يجب ان تتحفظ على نفسك من الغبار وتصوم وإذا لم يكن ممكناً وكان وصول الغبار الغليظ إلى الحلق حتمياً ، ويجب العمل فأنتم معذورون وعليكم الصيام مع هذه الحالة والقضاء فيما بعد .

٣٣ قرب بيتنا يوجد مصنع للترابة حيث ينتشر الدخان والغبار الناشيء من المصنع في فضاء منطقة سكننا ويدخل إلى الحلق بلا اختيار ، فهل يبطل صومنا ؟ مع التوجه إلى ان ايصال الغبار الغليظ إلى الحلق مبطل للصيام .

في الفرض المذكور إذا لم يعتبر غباراً غليظاً فانه لا يضر بالصيام .

٣٤ تفضلتم في الرسالة بان الاحتقان بالمائع مبطل للصوم ، إلاّ انني بوضع يضطرني إلى الاحتقان بالماء الخالص في وسط اليوم فهل ان صيامي باطل ؟

من أجل حفظ الصوم احتقن في الليل .

٣٥ كما أنتم مطلعون انه في بعض مدن إيران مثل الجنوب قرب البحر لا يكون الطقس حاراً جداً وصدفة بدأ شهر رمضان في فصل الصيف والعمال كباقي الشعب في حالة صيام ، بحيث يتأذون جداً من شدة الحر ؛ فهل يمكنهم ومن أجل تخفيف عطشهم وضع ماء على قطعة قماش أو نحوها ووضعها على أجسادهم ؟ أم لا ؟

لا يضر بالصوم ، وان كان العمل المذكور مكروهاً للصائم .

٣٦ شخص المسافة بين وطنه في طهران إلى مكان عمله تساوي أربعة فراسخ شرعية وليس شغله السفر وليس سفره سفر معصية وبفتوى حضرتكم تكليفه ان لا يصوم ، فهل يمكنه ان يبطل صيامه قبل خروجه من البيت ؟

ما لم يخرج من المحلة الواقع فيها بيته لا يمكنه الافطار .

٣٧ شخص عازب في شهر رمضان المبارك كان يعلم انه سيسافر يوم غدٍ صباحاً وفي النتيجة يجب الا يصوم ، وبعد آذان الصبح وقبل السفر عمل عملاً أدى إلى الجنابة ، فهل يجب ان يقضي صوم ذلك اليوم فقط أم ان عليه الكفارة أيضاً ؟

يجب قضاء الصوم والتكفير وإذا أجنب نفسه بالحرام وكان ذلك بعد آذان الصبح فيجب الجمع بين خصال الكفارة على الأحوط .

٣٨ شخص أبطل صيامه في شهر رمضان بسبب فعل محرم ، ولم يكن يعلم انه هل بسبب هذا الفعل المحرم يبطل الصوم أم لا ؟ فما هي وظيفته الآن ؟

إذا كان جاهلاً مقصراً فعليه علاوة على قضاء الصوم الإتيان بكفارة الجمع .

٢٩ عليَّ قضاء صوم كثير ولانني أفطر هذه الأيام عمداً فاحتاج إلى سنوات متتالية لقضاء ذلك أو دفع مال كثير للتكفير (طبعاً لم أكن أعلم ان الافطار من غير المطلع (العالم بالأحكام يوجب الكفارة) وأنا غير قادر على أيٍّ منهما فهل يجب علي أيضاً قضاء ذلك ؟

يجب قضاء تمام الصوم الفائت ، وعذر عدم الاستطاعة لا يوجب السقوط ولأجل الكفارة يمكنك اطعام الفقراء وإذا لم يكن ذلك ميسراً فعلاً ففي أي وقت تتمكن عليك بدفع الكفارة .

٣٠ إذا كان الإنسان صائماً وجوباً وتناول الطعام سهواً ، وظناً منه ان صومه بطل فقد أفطر ، فهل يجب عليه الكفارة عن ذلك اليوم أم يكفي القضاء ؟

إذا كان جاهلاً مقصراً أي قصر في تعلم المسألة وأفطر صوم شهر رمضان فيجب عليه القضاء والكفارة .

٣١ إذا حصلت الجنابة لصبي أو فتاة أثناء الطفولة وبعد سن التكليف لم يلتفت إلى وجوب الغسل منها ، وأدى الفرائض العبادية ، فالآن ما هو حكم الصلاة والصوم في تلك المدة ؟

الصلاة والصوم مع الجنابة بعد التكليف يجب قضاؤها ، نعم إذا لم يكن عالماً بالجنابة فلا قضاء للصوم .

٣٢ كما أتذكر فانني أفطرت مدة سبعة سنوات ولم يكن عندي اعتقاد راسخ بالنسبة للقضاء والكفارة ، وفي الوقت الحاضر عليَّ بالدقة ١٦١ يوماً ، ماذا عليّ أن أفعل بالنسبة لاداء الواجبات مع الالتفات إلى كفارة هذه الأيام وجهلي بالنسبة للمسألة وان عقائدي لم تكن محكمة وعدم استطاعتي الفعلية (المالية والجسمية) ؟

إذا كنت جاهلاً المسألة وغافلاً عن التعمّم عليك فقط قضاء الأيام، والكفارة غير واجبة وكذلك إذا لم تكن تستطيع التكفير فلا يلزم أن تشق على نفسك.

٣٣ كنت أعتقد ان الصبح في مدينة قم يتأخر عن طهران دقيقتين بشكل دائم ولكن فيما بعد علمت ان الصباح في قم يتأخر لدقيقتين في الصيف ويتقدم دقيقتين في الشتاء عن طهران ، ولكن نتيجة جهلي بهذه القاعدة وفي أكثر من يوم من قضاء صومي الواجب كنت آكل في أول الصبح يعني عندما كان يشرع الآذان في طهران أكف عن الطعام لأنني كنت أعتقد ان الصبح في قم يطلع بعد دقيقتين ، فهل صوم تلك الأيام صحيح أم لا؟

القاعدة المذكورة لا تفيد العلم وإذا لم يكنِ لديك يقين انك أكلت شيئاً بعد طلوع الفجر فصوم القضاء محكوم بالصحة .

٣٤ في سن التاسعة أي عندما وجب عليَّ الصوم كان والدي يوقظنا على السحور في وقت يفصلنا بـ ٥ دقائق عن آذان الصبح وكان يقول : « ما لم ينتهِ الآذان يمكنكم تناول الطعام » وأنا أيضاً كنت أفعل ذلك وآكل الطعام إلى قوله : « حي على خير العمل » ، فهل يجب قضاء هذه الأيام أم لا ؟

إذا لم تعلم انك أكلتِ بعد طلوع الفجر فلا قضاء .

٣٥ شخص أفطر يوماً بعد غروب الشمس إلّا انه لم يكن معلوماً ان المغرب قد حصل أم لا فهل صومه صحيح ؟

إذا أفطر قبل الغروب الشرعي فصومه غير صحيح .

٣٦ قبل عدة سنوات وعندما أتممت ١٥ سنة قمرية ، قال لي الناس انني أصبحت مكلفاً شرعاً ولكني لم أعتقد ذلك وكنت أعتقد ان سن التكليف هو ١٥ سنة شمسية لذلك لم أصم في تلك

السنة ، ما هو تكليفي ؟

إذا كنت قد تساهلت في السؤال والتحقيق فيجب القضاء والكفارة .

٣٧ ولدت في الثامن من شهر رمضان عام ١٣٤٣ وصرت مكلفاً بعد ١٥ سنة أي في الثامن من رمضان سنة ١٣٥٨ ، ويجب ان أصوم ، ولكنني كنت شاكاً هل ان سن البلوغ يحسب بناءً على السنة القمرية أم الشمسية أو كان عندي يقين ونسيت ذلك وأبي قال لي ان لا أصوم لانني لم أبلغ بعد إلّا انني صمت أياماً ، لا أذكر عددها ، والآن سؤالي هل يجب علي القضاء والكفارة وكم يجب ان أقضي وأكفر ؟

الأيام التي تتيقن انك لم تصمها في زمن التكليف يجب ان تقضيها وإذا لم تقصر في تعلم المسألة فالكفارة غير واجبة ، وإعتبر السنة القمرية .

٣٨ إذا كان الإنسان لا يتذكر في أي زمن قد بلغ (مع الالتفات إلى العلم بشرائط البلوغ التي جاءت في رسالة الإمام) ماذا عليه ان يعمل بخصوص الصلاة والصوم الفائت ؟

إذا لم يكن لديه يقين فلا شيء عليه .

٣٩ امرأة تحيض عادة ولكنها تناولت الأقراص المانعة للحيض كي تصوم ولا ينتقض صومها ، فهل يكون صحيحاً أم لا ؟

إذا انقطع الحيض بواسطة القرص فالصوم صحيح .

٤٠ إذا منع الطبيب مريضه من الصوم فمع الالتفات إلى ان بعض الأطباء غير مطلعين على المسائل الشرعية ـ فهل يجب اتباع أوامر الطبيب في هذا المورد ؟

إذا كان موجباً لخوف الضرر فيجب ان لا يصوم .

٤١ شخص مبتلى بمرض القرحة في المعدة . والأطباء يقولون بان الصوم مضرٌّ بحاله ، ولكنه هو لا يشخص ان الصوم مضر بحاله أم لا ، فما هو تكليفه في هذه الحالة ؟

إذا كان يحتمل الضرر فيجب ان لا يصوم .

٤٢ أنا مبتلى بمرض رئوي ويخرج الدم من صدري بشكل دائم فهل يجب عليَّ الصوم مع وضعي الصعب ؟
ژإذا لم أصم فاني أتعذب وجدانياً وروحياً وإذا صمت في أكثر الأوقات أكون مجبوراً على بلع الدم الذي يصعد من صدري فهل من هو بظروفي عليه ان يصوم أم لا ؟

إذا كان الصوم موجباً لنشوء المرض أو شدته فغير واجب ، وإذا لم يصل الدم إلى فضاء الفم فغير بصحة الصوم .

٤٣ شخص لم يصم لعدة سنوات بسبب ضعف بصره إلّا انه وصل الآن إلى نتيجة انه من الممكن ان يصوم إذا راعى نوع التغذية والاستراحة في النهار ، أطلب من المرجع الكبير في هذه الصورة هل الصوم واجب عليه أم لا وفي صورة وجوب التكليف ما هو حكم صوم السنوات الماضية ؟

إذا كان يخاف الضرر فيجب الافطار وفي غير هذه الصورة يجب الصوم وعليه قضاء الأيام السابقة وفي أي وقت تمكن يجب الاتيان بها .

٤٤ بصري ضعيف جداً (٨ درجات) وأحب كثيراً ان أصوم إلّا اني أخاف تضرر عيوني ، فهل يجب ان أصوم ، وهل يمكنني ان أقوم بالأعمال الدقيقة الأخرى مثل الخياطة الحياكة والمطالعة ؟

مع فرض خوف الضرر على العيون لا يجوز الصوم وهكذا الأعمال الأخرى التي تضر بالعين .

٤٥ أنا فتاة في الـ ٢٧ من عمري ، ابتليت في سن الخامسة بمرض الرومتيزم وما زلت مبتلاة إلى الآن وبشكل مستمر آخذ الدواء وأعاين من قبل الأطباء . وضمناً أنا مبتلاة أيضاً بمرض الأعصاب وأنا منذ سن الـ ٩ سنوات حيث يجب الصوم على الفتيات وإلى الآن حيث عمري ٢٧ سنة (بسبب المرض) لم أستطع ان أصوم ، فهل علي ان أدفع كفارة الأيام التي لم أصمها ؟ وفي حالة كون الجواب مثبتاً ما هي هذه الكفارة وكم هو مقدارها ولمن يجب ان أعطيها ؟

إذا كان ترك الصوم بسبب المرض واستمر هذا المرض فالقضاء ساقط ولكن يجب اعطاء مُد من الطعام للفقراء عن كل يوم [المد هو حوالي ٣/٤ كيلوغرام] .

٤٦ في احد أيام رمضان اصبحت بفواق شديد [أي الحازوقة] بحيث لو شربت قطرات من الماء لارتفع هذا الفواق ، ولكنني وحتى لا ابطل صومي لم أشرب الماء إلى وقت الافطار وإلى ذلك الوقت بقي الفواق بحيث ادى إلى إنزعاجي الكبير ، فهل صومي في ذلك اليوم مقبول ؟

الصوم صحيح .

٤٧ في بعض الأيام الحارة في شهر رمضان المبارك كان يوجد احد المزارعين يعمل في السقاية والسقاية حال الصوم في حر الصيف غير ممكنة تقريباً ، يعني إذا صام الإنسان يوجه ضربة للزراعة أو إلى سلامته فهل يمكن لهذا الشخص أن يفطر هذا اليوم ويقضيه فيما بعد ؟

إذا كان يستطيع ترك العمل فيجب عليه الصوم وإذا لم يستطع فعندما يقع في الحرج يمكنه الإفطار ولكن ما لم يقع في الحرج فيجب ان لا يبطل الصوم .


عندما يصادف شهر رمضان المبارك فصل الحصاد والحال أن الحصاد مع الصوم مشكل جداً وعادة لا يمكن الصوم لخوف تأخير حصاد القمح والشعير مما يؤدي إلى فساد المحصول ، فما هو رأي الإمام في هذا المورد ؟

في صورة التمكن من الصوم ولو بالاستعانة للحصاد أو الحصاد في الليل يجب الصوم وإذا لم يكن ذلك ممكناً فيجب الصوم وإذا صار الصوم في النهار حرجياً بالنسبة إليهم يمكنهم الافطار .


عامل فرن وبسبب حرارة التنور غير العادية يبطل صومه ويقول إنني لا أستطيع الصوم في شدة الحر وشدة حرارة التنور ولعلي اقضي الصوم في الشتاء فهل يجوز له عمل ذلك ؟ وهل يجوز لكل من كان ذلك عمله أن لا يصوم في هذا الفصل ؟

العذر المذكور غير مجوز للافطار .


إذا كان الإنسان يعلم أن عدم تناوله للسحور مضرٌ بحاله حال الصيام ، فلو لم يستيقظ سهواً في السحر ولم يتسحر؟ ١ ـ هل يجب عليه الصوم ؟ ٢ ـ وإذا أبطل صومه هل تجب عليه الكفارة أم لا ؟ .

١ ـ الصوم واجب ولكنه إذا خاف المرض خلال النهار أو إذا صار اتمام الصيام حرجياً يفطر حينئذ .

٢ ـ إذا أفطر عمداً بدون خوف المرض فعليه الكفارة بالإضافة للقضاء .


هل يجب الصوم على المقاتلين في شهر رمضان أم لا ؟

الصوم الواجب لا يسقط عن المكلف ولكن في اثناء النهار إذا صار إتمام الصوم حرجياً فيمكن الافطار .

٥٢ إذا صادفت امتحانات أخر السنة لاحد الطلاب شهر رمضان المبارك في الصيف ولم يستطع الدرس والصوم معاً فهل يمكنه افطار بعض أيام شهر رمضان حتى لا يضيّع سنته ؟

يجب أن يصوم ولا يمكنه الإفطار ما لم يقع في الحرج نعم يمكنه السفر والافطار في السفر وبعد عودته لا يجب عليه الإمساك .

٥٣ نحن نصوم في الجبهة أيام الأثنين والخميس بناءً على قول الإمام العزيز فهل يمكننا أن نصوم هذه الأيام بنية القضاء أم لا ؟ ساعدونا في هذا الأمر الشرعي ؟

الصيام في السفر غير صحيح ، الا ان يقصد أقامة عشرة أيام في مكان واحد ويصوم ، وفي هذه الصورة لا مانع أيضاً من صوم القضاء ، نعم لو نذر أن يصوم في السفر فالصوم صحيح ولا يحتسب قضاءً .

٥٤ شخص مسافر في شهر رمضان بقصد الاقامة ، فلو خرج ليلاً إلى أبعد من ٨ فراسخ عن مكان اقامته ثم رجع ثانيةً فهل تنتقض اقامته ويعتبر مسافراً أم لا ؟

اقامته تنتقض .

٥٥ بعض عمال مصانع صب الحديد تبلغ المسافة من مكان عملهم إلى بيوتهم عدة فراسخ بشكل أنهم يخرجون الساعة١١ صباحاً من المصنع ويصلون إلى المنزل بعد الظهر ولكنهم يصومون في هذه الحالة وعندما يقال لهم أن صومكم غير صحيح يقولون إننا اذا لم نصم في شهر رمضان فلن نوفق للصوم في غيره فيما بعد ، لطفاً بينوا لنا ذلك ؟

في السفر الشرعي الصوم غير صحيح والصلاة قصر ويجب قضاء الصوم في اثناء السنة .

٥٦ لو خرجنا من المدينة بعد أيام من قصدنا للإقامة فيها لمدة عشرة أيام لمسافة ٢٥ كلم ومن ثم رجعنا إليها وشككنا في أن وقت الخروج كان قبل الظهر الشرعي أم بعد الظهر ، فما حكم صوم ذلك اليوم ؟

في الفرض المذكور الصوم محكوم بالصحة .

٥٧ شخص قصد الاقامة في شهر رمضان المبارك في محلة لمدة شهر ولكنه كان يخرج دائماً عن حد الترخص بعد الافطار الا أنه كان يرجع بعد ساعتين ونصف أو ثلاث ساعات إلى تلك المحلة ، فما هو حكمه لجهة الصوم والصلاة في تلك المحلة ؟

إذا كان قصده من الاول الخروج في كل ليلة فالقصد لم يتحقق ويجب أن يقضي صوم تلك الايام .

٥٨ في الجبهة إذا قال المسؤول إننا لا نستطيع إقامة عشرة أيام ومن غير المعلوم ان نبقى ، وقد شخص الأفراد الذين هم تحت إمرته أنهم وباحتمال قوي يبقون لعشرة أيام ويحتمل ضعيفاً الذهاب قبل العشرة أيام فهل يمكنهم في هذه الحالة قصد إقامة عشرة أيام والصوم ؟ وإذا ابطلوا صومهم عمداً في احدى تلك الايام فهل تجب عليهم الكفارة أم لا ؟

١ ـ في قصد إقامة العشرة أيام يشترط الاطمئنان بالبقاء لعشرة أيام ولا يكفي الاحتمال .

٢ ـ إذا كان الصوم في الواقع غير صحيح فلا كفارة على افطاره وما وقع من صلاة وصوم خلاف الوظيفة المقررة يلزم قضاؤه .

٥٩ كنت في الجبهة وفي شهر رمضان المبارك وقصدت عشرة أيام

وصمت وعندما تمت الايام العشرة نويت عشرة أيام ثانية وفي اليوم السابع ذهبت بأجازة فهل كان صومي صحيح ؟

الصوم صحيح ولست بحاجة إلى نية العشرة أيام الثانية .

٦٥ اكثر الاشخاص المعتقلين بسبب إرتباطهم بالمنافقين عندما يسجنون وبعد ذلك يعترفون بخطأهم يقولون عندما كنا ننشط مع منظمة المنافقين لم نكن نصوم والآن نريد أن نصوم ، فهل كانوا في سفر معصية أم لا ؟ وهل يجب عليهم كفارة الصوم أم لا ؟

السفر في أيام النفاق بهدف متابعة عمل واهداف المنافقين بحكم سفر المعصية والايام التي أفطرت عمداً يجب فيها التكفير فضلاً عن القضاء .

٦٦ أنا جندي وأخدم في احدى المناطق ، لم يمكنني في البداية قصد عشرة أيام ولكني أستطعت ذلك فيما بعد وكذلك لم اذهب في هذه العشرة أيام إلى أي مكان يؤدي إلى انتقاض القصد ، فهل صومي في هذه المدة كان صحيحاً ؟

في الفرض المذكور اذا لم تخرج في ضمن العشرة أيام إلى المسافة الشرعية فصومك صحيح .

٦٧ يوجد عاملٌ بيته في محلة افسرية والتي تبعد حوالي ٣٠ كلم عن مكان عمله يخرج الساعة ١١من عمله ويصل الساعة١٢ إلى الشارع العام في «افسرية» والذي يبعد ٤ كلم عن بيته ، هل صومه صحيح ؟ ضمناً هو يسكن في طهران منذ عام ١٣٥١ وسكن ٧ سنوات في محلة أخرى في طهران ومنذ ٤ سنوات أيضاً يسكن في محلة «افسرية» .

اذا كانت محلة «افسرية» وطنه ووصل قبل الظهر إلى تلك المحلة نوى الصوم وصحَّ وان لم يصل قبل الظهر إلى منزله .

٦٣ نذر أحدهم أن يصوم من أول الشهر إلى أخره ، فهل يمكنه السفر(مع أنه عيّن الشهر) ؟

يمكنه السفر والافطار وبعد ذلك يأتي بقضاء الصوم .

٦٤ نذر أحدهم أن يصوم من أول الشهر إلى أخره وقبل أن ينذر ويقسم أنه يصوم الشهر الفلاني كان مريضاً ، فهل يمكنه الافطار واخذ العلاج ؟ (مع أنه عيّن الشهر) .

إذا كان مريضاً يحتاج إلى المعالجة فيجب أن يفطر وإذا كان الصوم مضراً بحاله فيجب الا يصوم .

٦٥ هل يمكن للإنسان أن يسافر عمداً في شهر رمضان كي يبطل صومه ويتحلل من عهدة الصيام ؟

لا مانع ولكن يكره ذلك قبل اليوم الثالث والعشرين بلا عذر .

٦٦ نحن من العمال الافغان المقيمين في إيران ولاننا لا نستطيع أن نعمل ونصوم معاً فهل يمكننا كي لا نصوم السفر ليلاً أثناء كل عشرة أيام بحيث يختل قصد الاقامة ، ونذهب في اليوم التالي إلى مكان عملنا ، وهل تجب الكفارة على الايام التي افطرت بهذه الطريقة ؟

الايام التي افطرت في السفر يجب قضاؤها فقط من غير كفارة ولا إشكال في السفر في الفرض المذكور .

٦٧ سيدة تزوجت لمدة ١٤ سنة وفي كل هذه المدة لم تصم شهر رمضان واحد بشكل كامل ومنظم ، احياناً كانت حاملة وأحياناً مريضة وفي غير أيام شهر رمضان حيث كانت بصحة سليمة لم تقم بالقضاء ولم يكن لديها موانع وهي لا تعلم في شهور

رمضان هذه كم يوم صامتْ وكم يوم افطرت ، فاي مقدارٍ يجب قضاؤه ؟

الايام التي تتيقن أنه وجب قضاؤها يجب أن تقضى وأكثر من ذلك غير واجب .



هل يجب الصوم على الحامل في مدة حملها خاصة الشهور الاولى ، وليس من ضرر على حملها ؟

الصوم واجب عليها إلا إذا كان هناك ضرر عليها أو على حملها .



في شهر رمضان المبارك حصل أمر ضروري بالنسبة لي وكنتَ وقد احتلمت في ذلك الوقت وبقي ربع ساعة لاذان الصبح ، في ذلك الوقت جاء احد جيران أختي وصرخ لي وقال تعال فلقد احترقت أختك ، الخلاصة أن جميع اسرتي ذهبوا وأنا تألمت جداً ولكني لم أذهب حتى أغتسل قبل اذان الصبح وبعد ذلك ذهبت فرأيت أختي وزوجها وبنت أختي قد نقلوا إلى المستشفى وحال الثلاثة وخيمٌ والخلاصة نتيجة ما حدث توفيت اختي وسلم زوجها وابنتها بحمد الله ، فماذا كان عليَّ ان افعل اكان عليَّ ان اغتسل أولاً أو أذهب لمساعدة اختي وإذا ذهبت لمساعدة اختي فصومي يبطل وهل هناك كفارة أيضاً أم لا ؟

صومك صحيح ولكن كان تكليفك انقاذ اختك وكان يمكنك التيمم لأجل الصوم .



شخص يصلي صلاة المغرب وينسى الاتيان بصلاة العشاء ، فهل يجب عليه صوم اليوم التالي أم لا ؟

ليس واجباً إلا أنه موافق للاحتياط .



١ ـ في الجمهورية الاسلامية إذا ، أذاع الراديو عن رؤية الهلال

في طهران أو قم فهل يمكن للمسلمين في كافة إيران أن يعيّدوا أم لا ؟

٢ ـ إذا حكم حاكم الشرع ان غداً مثلاً عيد الفطر فهل يمكن لجميع المسلمين في كل إيران أن يعيّدوا ؟ أم لا ؟

١ ـ اذا حصل الاطمئنان برؤية الهلال من أي طريق كان فبالنسبة لذلك البلد والبلاد المتحدة الافق معه والبلاد الواقعة غربَه يكون حجة .

٢ ـ بحكم المسألة السابقة ، وحكم الحاكم بالنسبة للبلاد المذكورة حجة مطلقاً .



ما حكم العمل بالتقاويم مع إحتمال كون مدن البلاد متفاوتة نتيجة البعد عن بعضها واختلاف افقها ، وإذا اعلن احد المراجع في مدينة مثل قم مثلاً ثبوت الشهر فهل يمكن لسكان المدن البعيدة مثل دزفول ان يعملوا على ذلك ؟ أم لا ؟

مجرد البعد ليس سبباً للأختلاف فإذا كان هناك مدينتان متقاربتين في الافق فرؤية الهلال في احديهما كافٍ للأخرى وإلا فغير كافٍ .



هل يكفي اثبات عيد الفطر في إيران لشعب افغانستان وباكستان أم لا ؟

يكفي في صورة اتحاد الافق .



هل افق ايران وافغانستان واحد؟

إذا ثبت روئية هلال شهر رمضان أو شوال في إيران فلا اعتبار لذلك في محيط مثل افغانستان الا في مناطق متحدة الافق أو متقاربة الافق مع منطقة روئية الهلال .



عملي بحال لا يسمح لي أن اقصد اقامة عشرة أيام في مكان

عملي وبالتنيجة فاني لم استطع الصوم في اكثر الاوقات في شهر رمضان المبارك وأنا لا استطيع اخذ إجازة من اجل قضاء الصوم في وطني فما هو تكليفي بالنسبة لقضاء الصوم .

إذا لم تكن متمكناً من قضاء الصيام في وطنك أو في مكان تقصد فيه إقامة عشرة أيام فانت لا تستطيع الصوم وقضاء الصوم يبقى في ذمتك وعليك اعطاء مد من الطعام للفقراء عن كل يوم يتأخر قضاؤه إلى شهر رمضان الاخر الا ان يكون للتأخير عذرٌ .



في اوائل سنيي تكليفي (٩سنوات) وبسبب توصية أمي وتأكيدها على عدم استطاعتي من الصوم ومع الالتفات إلى انني لم أكن استطيع ان اشخص ما ذا كنت قادرة على الصيام أم لا فلم اصم لعدة سنوات ، وفي الوقت الحاضر وبما أنه مر وقت كبير على ذلك فإنيٰ لا اعلم مقدار الصوم الفائت ، ولا أعلم هل عليّ كفارة أم لا ؟

عليك ان تقضي المقدار الذي لديك يقين بانك افطرته بعد بلوغك والكفارة غير واجبة في مفروض المسألة .



مع التوجه إلى الجو الفكري الذي كان سائداً في زمن الطاغوت وخصوصاً بين الشباب وإبتعادهم عن الاسلام وعدم اكتراثهم ، فلو بلغ شخص في ذلك الوقت واصلاً لم يكن يعرف شيئاً عن الاسلام ولا قالت له اسرته شيئاً فهل يجب أن يقضي الآن الصلاة والصوم عن ذلك الزمان ؟

يجب قضاء الصوم والصلاة الفائتة .



شخص اعتقد أنه بلغ في سنة معينة وكان عليه قضاء صوم عن السنوات التي تلت سنة البلوغ ، وقد صام لمدة بنية القضاء عن سنة البلوغ ثم علم فيما بعد أنه لم يبلغ في تلك السنة فهل

يمكنه ان يحتسب ذلك الصوم الذي صامه بدلاً عن قضاء السنوات اللاحقة ؟

لا مانع .



في اوائل سني بلوغي أفطرت أكثر أيامي بسبب الجهل وكذلك لم أصم أيام حملي بناءً على توصيات الطبيب ، وفي السنة الاولى لزواجي لم أصم الشهر ، والآن عمري ٥٠ سنة ولا استطيع قضاء كل ذلك طبعاً أنا أصوم ما أمكنني ومن جهة اخرى لا استطيع أن اطعم أو أدفع لاطعام ستين شخصاً عن كل يوم فتفضلو ماذا علي ان افعل كي اسدد ديني ؟

إذا لم تصم عن علم وعمد فتجب الكفارة علاوة على القضاء ، ولكن المرأة المرضع اذا كان الصوم مضراً لها أو لرضيعها يمكنها الافطار وتقضي الصوم فقط ولا كفارة عليها وإعطاء المال بدل الكفارة غير كافٍ .



انا تركت صلاتي وصومي لعدة سنوات ومن هذه المدة كنت مسافراً فترة ثلاثة سنوات ، وقد ابطلت صومي عدة أيام في شهر رمضان المبارك بواسطة فعل اعمال محرمة ، الرجاء بيان تكليفي ؟

الصوم والصلاة الفائتة يجب قضاؤها وإذا فات الصوم في السفر فلا كفارة ويلزم فقط مد طعام عن كل يوم تأخر قضاؤه إلى شهر رمضان التالي ولكن اذا فات الصوم في الوطن أو في السفر مع قصد الاقامة وذلك عن عمد واختيار فعلاوة على القضاء يلزم الكفارة ، وبالنسبة للإفطار بالحرام يجب كفارة الجمع على الاحوط .



اذا ولد شخص في اسرة مسلمة إلا أنه ونتيجة عدم اطلاعه الكافي على المسائل ، واحياناً بسبب عدم الاعتناء فقد ترك عباداته «صلاة وصوم» لعدة سنوات والآن أريد قضاء صلاتي

وصومي فهل يجب ان ادفع كفارة الصوم الذي تركته ؟

يجب قضاء كل ما فات من صلاة وصوم وإذا كان ترك الصيام عن علم وعمد فيجب أيضاً الكفارة بالاضافة للقضاء ولكن اذا كان جاهلاً بالحكم إلى حد أنه لا يحتمل الوجوب فالكفارة ساقطة .

٨٢ بأي كيفية يمكن قضاء صوم ٥ إلى ٦ سنوات أو دفع الكفارة ؟

لا يلزم قضاء الصوم بشكل متواصل ويمكنكم ذلك بالتدريج ومع الفصل ، ولكن اذا كان في عهدتكم كفارة فعليكم العلم بحسب الترتيب المذكور في الرسالة .

٨٣ الاشخاص المسافرون في شهر رمضان لو استشهدوا أو ماتوا قبل أيام من انقضاءي شهر رمضان أو كان ذلك بعد شهر رمضان المبارك لكن قبل عودتهم إلى الوطن أو قصدهم إقامة عشرة أيام ، فهل يجب ان تقضى عنهم تلك الايام أم غير واجب ؟

في الفرض المذكور القضاء واجب .

٨٤ الاشخاص الذين تكون صلاتهم وصومهم قصراً وهم دائماً في عملهم ما عدا العطل كيف يمكن ان يقضوا صومهم ومتى ؟

يجب القضاء خلال السنة على الاحوط .

٨٥ اذا كان شخص في الجبهة في كامل شهر رمضان المبارك ولم يستطع الصوم وبعد عودته من الجبهة لم يصم لمدة وفيما بعد تغير مكان عمله بشكل جعله يبقى مسافراً إلى رمضان التالي ولم يستطع الصوم فما حكم الصوم الذي تركه ؟

قضاء الصوم يبقى في ذمته ويجب ان يعطي مداً من الطعام للفقراء عن كل يوم تأخر قضاؤه إلى رمضان التالي والمد تقريباً يساوي ٣/٤ كيلو غرام .



كان عليّ الكثير من القضاء الواجب وقد اتيت بالكثير من ذلك ، إلا أنه وعلى أثر اصابتي بالضعف وقلة الشهية بسبب الصوم فقد مانع والدايَّ استمراري بالصوم ويقولان ان الصوم مضر بحالي ، ولكن انا مع هذه الحالة أصوم يومين في الأسبوع لطفاً هل استطيع أو أؤجل بقية صومي إلى السنوات الآتية ؟

اذا حصل لديك خوف الضرر من الصوم نتيجة رأي طبيب تطمئن له فعليك الافطار وقضاء ذلك في وقت السلامة ولكن اذا كنت سليماً ولم يكن خوف الضرر موجوداً فيجب أن تصوم .



امرأة بقيت لمدة لا تصوم شهر رمضان بسبب حملها أو إرضاعها ، فما هو تكليفها في مورد قضاء الصوم ؟

وجوب القضاء لا يسقط .



بنت بلغت سن التكليف الا أنها لم تستطع صوم شهر رمضان المبارك بسبب ضعف بنيتها ، ولا تستطيع القضاء أيضاً بعد شهر رمضان المبارك ولغاية السنة الاخرى ، فما هو حكمها ؟

قضاء الصوم في ذمتها ، تأتي به في أي وقت استطاعت وتعطي مد طعامٍ للفقراء عن كل يوم تأخير للقضاء إلى شهر رمضان الاخر الا ان تكون معذورة في التأخير وبعد ذلك اذا تأخرتً فلا شيء عليها .



اذا ترك شخص قضاء الصوم بشكل متعمد أو بعذر ، فهو في ذمته الا أنه الآن غير قادر على الصوم فما هو تكليفه ؟

في أي وقت يقدر على ذلك عليه بذلك إذا لم يقدر فعندما تظهر عليه علامات الموت يوصي بذلك وإذا كان عنده ابن أكبر وتوفي بغير وصية فيجب ذلك على الولد الاكبر .

٩٠ أنـا فتاة في الـ١٧ من عمـري وبحسب حكم الإسـلام بـدأت بالصوم في سن الـ٩ سنوات ولكن في السنوات الثلاثة الاولى وبحسب قول أختي أني ابطلت صومي بتناول بعض الاشياء ، ولكني لا اذكر إني اكلت شيئاً في صورة ان أختي تقسم بإنني كنت قد افطرت أيامي ، امل بتوجيهكم يا قائدنا العزيز أن اطهر نفسي وباطني ؟

اذا كنت لا تذكرين أنك افطرت أو انك لم تصمِ فلا شيء عليك .

٩١ أنـا شخص فروي كنت اذهب في شهـر رمضـان المبـارك إلى المزرعة لمساعدة والـدي حيث يجب هناك ان افـطر ، ولكني كنت اعتقد ان السفر اذا كان للمعيشة فـلا يجوز الافـطار فقد صمت كافة الايام والان حيث انتبهت إلى خطأي فانني موجود في الجبهة ، وبما ان الاقامة في مكان واحد ليست بـاختياري وفي كل لحظة هناك امكانية لشهادتي ، لطفاً ما هو تكليفي ف يهذا المورد ؟

يجب قضاء تلك الايام وإذا كان بحسب بقاؤك في الجبهة ولا يمكنك قصد أقامة عشرة ايام فيمكنك تأخير قضاء الايام والاتيان بها فيما بعد وإذا كان لديك مال فـاوصي أنه في حـال شهادتـك يصام لـك من مالـك وإذا لم يكن لديـك مال فالايصاء غير واجب .

٩٢ بعد المرض الذي جاءني في اوائـل شهر رمضـان لا اذكر أني كنت قد صمت أم لا حينها ؟ إلا أنني اعتقد أني لم أصم ذاك الشهر أو بعضه بعلة المرض ونتيجة لوضعي الحالي لا اتمكن من صيام اكثر من شهر في السنة ، فهل قضاء تلك السنة واجب عليّ

اذا لم تكن متمكنـاً فغير واجب بشـرط ان يكون عـدم الصوم بسبب استمـرار

المرض وفي غير هذه الصورة يجب القضاء .

٩٣ شهيد وبسبب تبدل مكان التواجـد في الجبهة يترتب عليه قضاء الصوم فهل يجب الصوم عنه أم لا ؟ وإذا كان ذلك واجباً فهل يمكن لاحد من أسرة الشهيد ان يصوم عنه أم لا ؟

اذا كان لديه ولد اكبر فبعهدته ، وفي كل الصور يمكن لاسرته ان تصوم عنه .

٩٤ اخي الوحيد استشهد في جبهات الحق على البـاطل في سنـة ١٣٦٠ ، وقد افطر لمدة ١٥٠ يوماً ، وقبل ان يحدد وضع أيام صيامه استشهد ، وأنا أيضاً عاهـدت نفسي ان أصوم عنـه كل الايام ولكن البعض يقول ان الشهيد ونتيجة مقامه الشامخ عند الله يعفى من القضاء الصيام والصـلاة فمع الالتفـات إلى هذا الموضوع هل يمكنني الاتيان بايام القضاء عن أخي الشهيد ؟

لا مانع ويمكنك قضاء الصوم عنه إنشاء الله فان ذلك يوجب علو درجاته .

٩٥ هـل ان تناول الـطعام سهـواً في قضاء شهـر رمضان المـوسع موجب للبطلان ؟ ام لا ؟

غير مبطل .

٩٦ هل يجوز لمن عليه صوم قضاء ان يصوم صوماً مستحبـاً ؟ إذا كان جاهلاً بالمسألة فبعد الاطلاع على المسألة هل تحسب ايام الصوم التي صامها استحباباً بدل القضاء أم لا ؟

لا تحسب بدل القضاء .

٩٧ هل يمكن لمن عليه قضاء شهر رمضان ان ينذر ويصوم النذر ؟

لا يستطيع .

٩٨ شخص يريد قضاء صوم شهر رمضان فاذا كان يبقى جنباً حتى الصباح ولم يكن عن عمد فهل صومه باطل ؟

باطل .

٩٩ إذا افطر شخص يومه عمداً ثم دفع الكفارة فهل يجب عليه أيضاً قضاء ذلك اليوم ؟

قضاء الصوم واجب .

١٠٠ هل يجوز للمسافر الذي يصلي قصراً ان يصوم قضاءً ويقضي صلاة تامة ؟

يمكنه ان يقضي الصلاة التامة ولكن لا يمكنه صوم القضاء .

١٠١ بقيت لمدة اغتسل بشكل غير صحيح ، وبسبب بطلان الغسل فان صومي يكون باطلاً أيضاً وعليَّ القضاء ؟

لا قضاء للصيام .

١٠٢ اذا استمنى احدهم ولكن لم يتيقن بخروج المني فهل عليه قضاء صلاة وصوم ذلك الوقت أم لا ؟

في فرض السؤال لا قضاء للصلاة والصوم .

١٠٣ أنا استطيع ان اقرأ العربية ولكني لا افهم معناها ولكني اعرف الإنكليزية جيداً فعلى أساس الحديث النبوي بانه من قرأ آية من القرآن في شهر رمضان فكانه قرأ كل القرآن ، فهل الأمر كذلك ان كانت القرأة بالانكليزية ، واذا قرأ الإنسان بالعربية من غير فهم فهل له ثواب أيضاً ؟

ثواب قراءة القرآن غير مرتبط بفهم معناه وان كان حسناً أن تسعى لادراك معناه

حتى تستفيد من علومه وإرشاده .

١٠٤ هل يمكن القيام باعمال ليلة القدر بلغة غير عربية ؟

لا مانع ولكن قراءة سور وآيات القرآن والادعية المأثورة بنية تحصيل الثواب المخصوص منوطة بقراءة المتن العربي .

١٠٥ جاء في رسالة الامام استحباب صوم ثلاثة أيام في الشهر استحباباً وانا والحمد لله وفقني الله إلى الصوم المستحب لسنوات ثلاثة أيام في الشهر في أول خميس منه والاربعاء من وسطه والخميس من الاخر وسمعت انك اذا كنت صائماً مستحباً ودعيت فيمكنك الافطار ولك ثواب اكبر [فهل هذه المسألة صحيحة ؟]

اذا دعا المؤمن لافطار الصوم المستحب فالافطار أولى .

١٠٦ دفع زكاة الفطرة عن الابناء الذين لديهم عيال واولاد ويعيشون منفصلين عن أبيهم ففي صورة وجودهم في منزل ابيهم في ليلة عيد الفطر هل يجب أن يدفعوا الفطرة عن عيالهم واولادهم غير تلك التي تدفع بواسطة الأب ؟ .

في صورة مجيئهم إلى منزل والدهم قبل غروب اخر يوم من شهر رمضان واصبحوا يعدون من عياله الذين يعتاشون عنده فان فطرتهم تكون في عهدة الأب .

احكام الزكاة

١ شخص عليه زكاة قمح واجبة ، وهو من جهة ثانية مستدين وليس عنده القدرة على سداد الدين وعنده أيضاً جرار زراعي فإذا باعه فان ثمنه يساوي الدين تقريباً لكن بعد بيع الجرار سوف تصبح عائلته في ضيق عيش ، لطفاً بيّنوا لنا هل يجب ان يدفع الزكاة أم لا ؟

في الفرض المذكور الزكاة الواجبة لا تسقط .

٢ عندي حوالي ٤٥٠ رأس غنم ، وهذه الاغنام ترعى كل ستة اشهر في المراعي البرية وفي الستة اشهر الاخرى نطعمها علفاً جاهزاً بالاضافة إلى الرعي (وذلك من قبيل العشب الخاص بالماشية) لذلك نرجو بيان ما اذا كانت الزكاة تتعلق بهذه الاغنام أم لا ؟ وماذا بالنسبة للخمس ؟

ليس فيها زكاة ، ومع اجتماع الشرائط يجب فيها الخمس .

٣ هل تتعلق الزكاة بالسبائك الذهبية والتي تعطى لشخص بعنوان

هدية وفي صورة التعلق فلمن يجب إعطاء الزكاة ، وهل نضعها في حساب جبهات الحرب أم الدولة ؟ وهل يجب دفع زكاة السنوات الماضية أم لا ؟

اذا اجتمعت فيها شرائط وجوب الزكاة ووصلت إلى حد النصاب فيجب فيها الزكاة ، وما دام النصاب متحققاً فيجب فيها الزكاة في كل سنة بشكل مستقل ، ولا مانع من دفع ذلك إلى الجبهة .


أنا شاب غير قادر على الحركة نتيجة عاهةٍ منذ الولادة واسكن مع اخوتي وامي ومنذ حوالي سنة اشتريت بمالي سبيكة ذهبية كي ابيعها عند غلاء الذهب على أن يكون عملي بهذه الطريقة سمعت ان هذا ليس من شرع الاسلام وامتلاك الذهب للرجل غير جائز لطفاً يبنوا لي ذلك ؟

لا اشكال في ذلك ، ولكن اذا بقي الذهب المسكوك لديك لمدة سنة وكان بحد النصاب فان الزكاة فيه واجبة فضلاً عن خمس الارباح بشرط بقاء النصاب بعد اداء الخمس الواجب .


ما حكم زكاة المحاصيل الناتجة من السقاية من بئر عميق واسطة الموتور ؟

الزراعة التي تسقى بواسطة ماكينة من البئر تكون زكاتها نصف العشر .


لقد زرعت مؤسسة المستضعفين قطعة ارض بالقمح والان نريد جني المحصول ، فهل تجب الزكاة في حصاد هذه الغلة للمؤسسة أيضاً ؟

إذا كانت ملكاً لجهةٍ لا لشخص أو اشخاص فلا زكاة فيها.


بالنسبة للقمح والشعير والتمر والذي يسقى من بئر عميق حفره

المزارع ودفع نفقته فان زكاة ذلك هل هو العشر أو نصف العشر ؟

في فرض السؤال نصف العشر .

٨ المصاريف الناتجة عن زراعة القمح والشعير والعنب اعم من حرث الارض . . والثياب وغيرها والوسائل الزراعية حتى شراء الجرار الزراعي هل يمكن كسرها من الحاصل أم لا ؟ وكذلك المصاريف الأولية لها ؟

كل المصاريف التي صرفت لانتاج المحصول تستثنى من الغلة وبالنسبة للجرار والوسائل الأخرى والتي تبقى وتدوم يستثنى قيمة استهلاكها فقط .

٩ هل يمكننا حساب قيمة البذر للزراعة من المصاريف أو لا؟
يستثنى قيمة البذر ، والمعيار قيمتها يوم زراعة البذور .

١٠ في مورد زكاة احدى المحصولات الغنية الفواكه بعض الافراد يجني مائة الف بل مليون «تومان» ، ولكن في الرسالة لم تحددوا زكاة للفواكه ، فما هو رأي الإمام في هذا المجال هل تتعلق الزكاة أم لا ؟

الزكاة لا تتعلق بالفواكه ولكن يجب الخمس فيما زاد عن مؤنة السنة .

١١ هل تجيزون دفع الوجوهات لجهة مساعدة الجبهات ومهجري الحرب أم لا ؟

من الزكاة لا مانع .

١٢ مع الالتفات إلى الاثر المهم والمؤثر لتعبئة المستضعفين في الجبهات ضد الباطل وخلف الجبهة وتأمين الامن في المدن والقرى والمناطق الحدودية الحساسة ومع الالتفات إلى عدم

تخصيص موازنة إلى هـذه المؤسسة الاسلامية العـظيمة هـل يجـوز صرف الـزكاة بعنـوان في سبيل الله في مـورد مصاريف واحتياجات التعبئة ؟

تـامين احتياجـات تعبئـة المستضعفين تكـون من مصـاديق (في سبيـل الله) ولا إشكال في صرف الزكاة لها .

١٣ هل يمكن إرسال الزكاة أو رد المظالم إلى الجبهة ؟

المظالم يجب ان تدفع إلى الفقراء ويمكن اعطاء الزكاة للجبهة .

١٤ بمـا ان بعض النـاس المؤمنين يـأتـون بـزكـاة الفـطرة والمـال والبضائع إلى مقرنا أو في عيد الاضحى يقدمون نفس الاضحية المذبوحة أو قيمتها من اجل نفقات الجبهة وحاجات المقاتلين لطفاً بينوا لنا رأيكم المبارك في هذا المجال ؟

دفع زكاة الفطرة وزكاة المال والاضحية المستحبة في عيد الاضحى إلى الجبهة وشئون المقاتلين في الجبهات لا إشكال فيه .

١٥ تم بنـاء غرفـة بعنوان مكتبـة مسجد في جـزء من ساحـة احـد المساجد وذلك من مال الزكاة فهل هذا العمل جائز أم لا وفي صورة عدم الجواز فهل يجب تخريبها وإعـادة هذا القسـم إلى ساحة المسجد ؟ وعلى أي حال مـا حكم التصرف في الـزكاة هل هو مجزٍ أم موجب للضمان على المتلف وهو في ذمـة من تجب عليه وملزم باداائه ؟

إذا لم يكن مكان بناء المكتبة مسجداً ولم يعتبر تغييراً للوقف فلا إشكال وليس ضـامناً . ففي غيـر هذه الصـورة فالعمـل المذكـور لم يكن جائـزاً والشخص المتصدي للعمل المذكور عليه اخلاء المكان من البناء وضمان مال الزكاة التي دفعت على ذلك البناء .

١٦ الامـوال التي تُعين وتعزل بعنـوان الوجـوه الشرعيـة هل يمكن صرفها أو تبديلها بمال أخر ؟

لا مانع ولا تتعين بالعزل إلا في الزكاة فانها تتعينَ بعزلها ولا يجوز صرفها .

١٧ على من تكون زكاة الفـطرة في شهر رمضـان بالنسبـة لمقاتلي الاسلام والتي تدفع نفقاتهم الدولة والشعب ؟

تجب عليهم بشروط وجوب زكاة الفطرة .

١٨ في احدى المدن الناس يضعون زكاة الفطرة في حساب اعادة اعمار المناطق الحـربية ، وبمـا ان المال غيـر قابـل للتفكيك فنرجو اصدار الأمر الشرعي ؟

لا إشكال في ذلك .

١٩ هل يمكن صرف زكاة الفطرة في بناء المسجد أو إرسـالها إلى الجبهات ؟

لا إشكال وان كان الافضل في صورة وجود فقير في المحلة اعطاؤه إياها .

٢٠ مـا هو ميـزان فقر الاشخـاص ؟ هل هـو مثلاً ان لا يكـون مع الإنسان مبلغ ٥٠٠ تومان إلا أنه من جهة الطعام ليس في ضيق شديد فهل يعطى من الوجوهات الشرعية الواجبة ؟

الفقير هو الشخص الذي لا يملك احتياجات سنته له ولعائلته ولا يمكنه تـأمين ذلك .

احكام الخمس

١ الاشياء التيٰ يأتي بها الجنود من الجبهة من العدو كالثياب والساعات وما شابه فهل تجيزن تملكها وهل يتعلق فيها الخمس ؟

غير الوسائل والمعدات الحربية مما يقع في ايدي المقاتلين من الاشياء البسيطة لا مانع من أخذها ، وخمسها غير واجب .

٢ مقاتل في عمليات «بستان» أخذ ثوباً من العراقيين وكان كبيراً بالنسبة إليه فاعطاه إلى خياط كي يقصره ولكن الخياط قصره كثيراً بحيث لم يناسب جسمه فاعطاه إلى شخص أخر يناسب قياسه ، فما وضع ذلك الثوب وإذا كان يجب فيه الخمس فكم خمسه وإلى من يعطي خمسه ؟

لا إشكال وخمسه غير واجب .

٣ منذ فترة عندما اشتركت في عمليات محرم وبعد أيام من المعارك حصلت على ثياب وراديو من العملاء البعثيين

العراقيين وبعد المعركة لبست تلك الثياب في الجبهة وعندما ذهبت للإجازة اخذتها معي .
أولاً : ما حكم الصلاة بهذه الثياب ؟
ثانياً : هل يجب فيها الخمس ؟

لا مانع وخمسها غير واجب .

٤ في تحرير الوسيلة اعتبرتم ان الجص والمفرة و«الطين الاحمر» جزءُ من المعدن على الاحوط وجوباً ، لا الشخص الذي كان يجهل هذه المسألة وكان يستخدم الجص في بناء المساجد والبيوت والحمامات حيث ان مستخرجي وصانعي الجص لم يخرجوا خمسه وبعضهم أصلاً ليس عنده سنة خمس فما هو تكليف الناس بالنسبة للمساجد والبيوت والحمامات ، فهل خمسها واجب بحسب سعر تاريخ الاستهلاك والإستخدام ؟ أم أن ذمتهم مشغولة بعين الجص ويجب دفع القيمة الحالية؟

اذا حصل اليقين ان الجص كان مورداً للخمس ولم يخمس فلا بد من التخميس بحسب قيمة يوم استخدامه .

٥ بناء على وجوب تخميس المعدن فهل يجب في هذا العصر تخميس البترول ، البنزين والمازوت وأمثال ذلك ؟ طبعاً بالنسبة للمستهلكين ؟

بالنسبة للمستهلكين لا يجب الخمس .

٦ اراضٍ زراعية كانت مواتاً وتم احياؤها والان يتم زراعتها فهل يجب تخميس أصل الارض أم لا ؟

يجب فيها الخمس .

٧ بستان انشأ من اجل الكسب والارتزاق وأيضاً للإستفادة الخاصة

من فواكهه فهل يجب الخمس في اصل اشجار الفاكهة ؟ أم لا ؟ وهل تعتبر جزءً من رأس المال أم لا ؟

يجب فيها الخمس .

٨ اشتريت بستاناً للاستفادة الشخصية وإيضاً لاجل الكسب والارتزاق ، بينوا لي من فضلكم مسألة خمس البستان وثماره ؟

اصل البستان يجب فيه الخمس وما زاد من الفواكه عن المؤنة يجب فيه الخمس .

٩ زراعةٌ وفواكهٌ لها رأس سنة لخمسها ولم يحن بعد وقت قطافها فهل يجب دفع خمسها ؟

يجب دفع خمسها بحسب قيمتها في رأس السنة .

١٠ نحن مزارعون قمنا بحفر بئر عميق بواسطة قرض من الدولة اعطي لنا وندفع القرض بواسطة اقساط سنة بسنة ، وعندنا أيضاً رأس سنة لخمسنا ، هل هذا البئر ومضخة الماء التابعة له جزء الرأسمال الزراعي بحيث علينا ان نحسب ما ندفعه من الاقساط خلال السنة ونخرج خمسه ؟ أم أنه بعد تمام الاقساط نحسب الجميع وندفع خمسها ، أم أن ذلك ليس رأسمال زراعي اصلاً ولا يتعلق به الخمس ؟

حكم الارض والبئر ومضخته حكم رأس المال ، كل مقدار يدفع من تلك الاقساط إلى رأس السنة يجب تخميسه .

١١ الاراضي التي تشتري من اجل الزراعة هل يجب الخمس في اصلها وفي إرتفاع قيمتها أم لا ؟

يجب في ذلك الخمس .

١٢ مزارعون اشتروا املاكاً لزراعتهم ، وذلك الملك هو آلارث عملهم ، فهل يتعلق الخمس بذلك الملك أيضاً أم لا ؟ مع التوجه إلى أنهم لم يحددوا رأس سنة لهم حتى الآن ؟

الارض الزراعية والات الزراعة بحكم رأس المال ويجب فيها الخمس .

١٣ هل يتعلق الخمس بربح عمل شخص يكون عمله مؤقتاً ؟

يتعلق به الخمس ويجب دفعه بعد مؤنة سنته .

١٤ ما حكم تخميس لوازم السكن والحياة كالسيارة والبراد والتلفزيون واللوازم الاخرى التي اشتراها من كسب عمله والتي يستخدمها فعلاً ؟

إذا كانت من كسبه خلال السنة فلا خمس فيها الآن إلا أن لا تكون مورد حاجته في معيشته ، أو ليست من شأنه .

١٥ هل يتعلق الخمس بكامل رأس المال أم فقط بمقدار الربح المتحصل ؟

الرأس المال اذا كان تحصيله من كسبه ومرتبه ففيه الخمس أيضاً .

١٦ يوجد محل للاكتساب سواء كان ملكاً أو اجارة ، فهناك مصاريف بعضها متعلق بالكسب وبعضها بالكاسب مثل التلفون والماء والكهرباء والتبريد ، وبعض المصاريف ليس لها أثر في الربح مثل مصاريف البنّاء والمعمار أو اعمال الزخرفة والزينة ، فإذا كان الخمس واجباً في كل ذلك فكيف تقيّم في حال ان بعضها صار نادراً وقيمته تضاعفت عدة مرات مثل التلفون ووسائل التبريد ؟

أي من المصاريف المتعلقة بمحل الكسب أو المتعلقة باحتياجات الشخص

لاجل الكسب ولاجل محل الكسب خمسها ، إلا ان تتلف عينها ويكون استهلاكها لأجل الكسب ومن ضرورياته .


شخص لدية مورد للتكسب أو أكثر من مورد ، مثلاً يأخذ راتباً من الدولة ويؤجر سيارته ، ولكل عمل من العملين ربحه وخسارته المختصة به ، والمصاريف والنفقات تؤمن من واحد إلا ان يضطر إلى الآخر ، بدأ بالعمل الثاني في ضمن السنة الخُمسية للعمل الأول ، هل يستطيع ان يجعل رأسيّ سنة لخمسه ؟ أم يلزمه اتخاذ رأس سنة موحد وهو في المثال العمل الأول ؟

يمكنه أن يفرد لكل عمل رأس سنة مستقلة ولكن في مفروض السؤال لا يجبر خسارة أحدهما من ربح الاخر .


شخص هيأ مالاً لمصاريف عرس ابنه وقبل اكمال المراسم وصل رأس سنته فهل يتعلق الخمس بهذا المال أم لا ؟

في الفرض المذكور يجب تخميس المبلغ المهيأ إذا كان من ارباح العمل .


شخص له عند الدولة أموال والدولة تريد انْ تدفع له المال دفعة واحدة فاذا أراد الشخص أن ينفق هذا المال في اعمال الخير مثل بناء المساجد أو المقابر أو اعطائه للجبهة ، فهل يجب دفع خمسه أم لا ؟

إذا كان من أرباحه وراتبه يجب دفع خمسه إلا أن يصرفه في وجوه الخير خلال السنة .


إلى الآن ومنذ مدة اضع كل راتبي في حساب توفير حتى استفيد منه عند اللزوم (كالزواج) وأقرضت جزءاً منه إلى أخي على أن

استرده في الوقت المناسب ما هو تكليفي بالنسبة لخمس راتبي ؟

كل مقدار من راتبك وفرته ومرَّ عليه سنة يجب خمسه وإن اقرضته بعد السنة ، نعم لو اقرضته خلال السنة ، ففي أي وقت وصل إليك يجب تخميسه .

٢١ منذ خمسة سنوات حصلت على الشهادة الجامعية وحتى الآن بلا عمل وفي ضمن هذه الخمسة سنوات عملت لمدة سنة تقريباً بنحو متفرق وجمعت مقداراً من المال ، وكنت اصرف من هذا المال على نفسي واساعد منه اهلي فمع الالتفات إلى إنني إلى الآن عاطل عن العمل فهل يتعلق الخمس أو الزكاة بهذا المال ؟

اذا مرَّ عليه سنة يجب تخميسه .

٢٢ هل يجب الخمس على الجندي ؟ ويلزم التذكر إنني كنت عازباً وكنت اتقاضى من الجيش حوالى ألف تومان شهرياً فكنت أدخر جزءً من ذلك للمستقبل ، وإلى الآن مضى على وجودي في الجيش سنة ونصف ولم أدفع الخمس فما هو تكليفي ؟

كل مقدار وفرَّ من راتبك يجب خمسه .

٢٣ شخص لم يتزوج ولديه مبلغ من المال وبما ان هذا المبلغ هو نقد ولكي لا يصرفه بلا طائل يشتري لوازم منزلية ويوضبها جانباً حتى يستعملها حين الزواج فهل يجب فيها الخمس ؟

اذا كان الذي هيأه مورداً لحاجته وكان في وقت اللزوم لا يمكنه تهيئته وكان قد اشتراه من أرباحه فلا يجب تخميسه .

٣٤ هل يتعلق الخمس بالمال الذي يدخره الإنسان للزواج أو الدراسة ؟

اذا كان من ارباح التكسب ومرَّ عليه السنة يجب فيه الخمس .

٣٥ احدى الآنسات تدرس الحقوق وتوفر كل راتبها وبما أنها في بيت أبيها وامها فهي غير محتاجة إلى صرف الاموال ومن جهة ثانية ليس لديها نية تأمين منزل وفقط تجعل جزء من هذا المال من أجل جهازها فهل يجب ان يكون عندها رأس سنة مالية أم لا ؟ وهل ما توفره لجهازها يتعلق به الخمس وسلم الايام أم لا ؟

اذا اشترت بالمال خلال السنة شيئاً لجهازها فلا خمس فيه ولكن اذا وفرت المال فيجب تخميسه .

٣٦ هل يتعلق الخمس بجهاز امرأة انتقلت إلى بيت زوجها ، وأبوها لم يكن يدفع الخمس أم لا يتعلق به ؟

اذا لم يتيقن من وجود الخمس في الجهاز فلا يلزم تخميسه ، وإذا تيقنت فيجب الرجوع إلى الحاكم الشرعي وفي صورة دفع الخمس أو أخذ الإجازة يمكنها التصرف في جهازها .

٣٧ اذا بيع جهاز الزواج ، فما حكم القيمة الزائدة عن قيمته في سنة شرائه ؟ وهل يجب الخمس في إرتفاع القيمة في الجهاز الذي كان في وقت بمائة تومان والآن يساوي مائة الف تومان أم لا ؟

لا خمس فيه إلا أن يكون قد هيأ من مال كان يجب تخميسه .

٢٨ الجهاز الذي يعد للبنت أو المال الذي يوفر لشراء جهاز هل يجب تخميسه .

اذا جمد المال يجب تخميسه .

٢٩ هل يجب تخميس مصاريف العرس للابن أم لا ؟

لا خمس فيها .

٣٠ قلتم : «الجهاز الذي يشترية الأب لابنته لا خمس فيه» فمع التوجه إلى ان هذه الأشياء بقيت عند الاب لعدة سنوات إلى أن تذهب البنت حال الزواج إلى بيت زوجها هل يجب تخميس ذلك على البنت ؟ وإذا اشتريت هذه الأشياء من مال مخمس فهل يجب أيضاً على البنت تخميسها ؟

ليس واجباً .

٣١ طبقاً لفتواكم : «الجهاز الذي يشتريه الاب لابنته اثناء السنة ومن المصاريف السنوية لا يجب فيه الخمس» واثناء شراء الجهاز لإبنته اشترى لابنه أيضاً أشياء اشياء لا بنه حتى لا يلاقي صعوبة عندما يبدأ حياته الخاصة فهل يجب أيضاً دفع خمس تلك الوسائل ؟

إذا لم يكن ذلك متعارفاً فيجب رفع خمس ذلك .

٣٢ اخطت قميصاً واستغرقت خياطته سنة وأكثر فهل يتعلق الخمس بهذا القميص أم لا ؟

لا يجب فيه الخمس .

٣٣ اذا باعت المرأة ذهبها المعد للتجمل ـ حال كونه مورد

حاجتها ـ لأجل سد حاجتها ومؤنـة عيشها وانفقت ذلـك خلال سنتها .

١ ـ هل يتعلق الخمس به أم لا ؟

٢ ـ اذا لم يصرف المال إلى تمام السنة وبقي السنةٍ أخرى هل يجب تخميسه ؟

٣ ـ على كل الاحوال اذا ارادت ف يالسنوات الآتية ولحاجتها للتزيّن بالذهب ان تشتري ذهباً فهل يجب تخميس ذلك أم لا ؟

اذا كان الذهب قد اشتري من أرباح الكسب قبل دفع الخمس وبيع في السنة الثانية فخمسه واجب وإذا ارادت بعد ذلك شراء وسائل تجمل بمقدار شأنها من أرباح كسبها فيعتبر ذلك من المؤونه ولا يخمس .

٣٤ الذهب الذي يشتريه الرجل لزوجته هل يجب خمسه ؟

اذا كان بمقدار شأنه فلا خمس فيه .

٣٥ شخص هيأ رأسمال بصعوبة فإذا اراد ان يدفع خمسه فبالمقدار الباقي لا يستطيع أن يبدأ بالعمل الذي يؤدي إلى ارتزاقه ، ففي أي وقت يجب دفع خمس راسماله هذا؟

إذا كان بدفع الخمس لا يستطيع تأمين عيشه ورزقه فلا يجب الخمس .

٣٦ اشتريت شاحنة بالتسعيرة الحكومية وذلك لـلارتزاق منهـا الآن وبالنسبة لدفع الخمس الواجب هو السعر الحكومي أم القيمـة الحرة ؟

اذا اشتريت الشاحنة من أرباح كسبك فالخمس بحسب قيمته الفعلية والميزان هو القيمة الفعلية ، قيمة السوق العادلة .

٣٧ انا من الحرس واشتريت من راتبي دراجة نـارية ، حتى اذهب إلى الـدروس المختلفة في الحـوزة لأجل الـدرس والتحصيل

بالإضافة لسائر تنقلاتي وحاجاتي بواسطة الوسيلة المذكورة فهل يتعلق الخمس بها ؟

لا يجب الخمس .

٣٨ إشتريت دارجة نارية للقيام باعمالي الخاصة ولكنني استلمتها في وقت كنت مرسلاً في مهمة من قبل الحرس لمدة سنة في احدى المناطق الحربية فلم استطع استخدامها ، ولكن بعد عودتي استعملتها ، فهل يتعلق بها الخمس ؟

في الفرض المّذكور الخمس غير واجب .

٣٩ شخص اقترض مبلغاً من المال لأجل شراء سيارة أو تهيأة منزل وقبل الشراء جاء رأس سنته وكان نفس المال باقياً ، فهل يتعلق الخمس بهذا المال ؟

لا يجب تخميسه .

٤٠ هل يتعلق الخمس بالطوابع البريدية التذكارية والتي تصدر عن وزارة البريد والتي ترتفع قيمتها السوقية لاضعاف بعد مضي مدة من الزمن ؟

واذا ارتفعت قيمتها مجدداً بعد دفع الخمس ومضي مدة فهل يجب دفع خمس التفاوت أو لا ؟

اذا لم تُشترَ لاجل التجارة وكان قد دفع خمسها من قبل فنسبة ارتفاع القيمة لا يخمس والطوابع التي هي بمقدار شأنه لاتخمس اذا لم يكن بقصد التجارة .

٤١ شخص يشتري من أرباحه مكيفاً للهواء أو براداً لأجل استعمالها ولكنه لا يستعملها خلال السنة فله فيها خمس أم لا ؟ وعلى فرض وجوب الخمس فهل المناط القيمة الفعلية أم قيمة الشراء ؟

في صورة كونه محتاجاً لها فتحسب من المؤنة ولا تخمس .



كان عندي قطعة ارض مساحتها ٢٥٠ متراً مربعاً دفعت نصف قيمتها نقداً والباقي بالتقسيط ، وقد اشتريتها عام ١٣٥٦هـ ش والآن اقترضت مالاً وبدأت بالبناء ، وبما إنني موظف دولة وعندي منزل منها وبسبب إني في طرف المحلة فعندي تصميم ان اسكن في البيت الذي ابنيه ، وان اؤجر منزلي الذي من الدولة إلى شخص أخر للإستفادة ، فهل يجب تخميس المنزل المذكور ؟

اذا كان المال الذي دفعته للبيت من أرباح كسبك وراتبك ووفرته إلى ان مرّ عليه السنة فيجب تخميس الارض بذلك المقدار وما تبقى من الأرض والبناء لا يخمس بشرط ان يكون بيت الملك مورد حاجتك .



شخص أودع عشرين ألف تومان لاجل الذهاب إلى بيت الله الحرام وهو الآن في وسط السنة المالية اذا لم تقع القرعة عليه هذا العام وصار البناء على الذهاب في الأعوام القادمة إلى الحج والمال أيضاً عند الدولة فهل يجب تخميس هذه الـ٢٠ الف تومان عند وصول رأس سنته واعتبارها جزء موجوداته أم أنه يدفعه في السنة التي يتقرر ذهابه فيها إلى الحج وهل اذا مات هذا الحاج الذي استطاع هذا العام قبل وقت الحج فهل يلزم النيابة عنه وهل من فرق بين استقرار وجوب الحج عليه أو لا ؟

اذا استقر وجوب الحج عليه ولا يستطيع الذهاب إلى الحج إلا أن يودع هذا المال فلا يجب الخمس وإذا لم يصر مستطيعاً الا في تلك السنة ففي فرضى السؤال يجب دفع الخمس وفي حال الموت لا يجب الحج .



هل يجب الخمس في مبلغ الـ٢٠ الف تومان وهو ميزانية سفر الحج وفي المبلغ الذي يأخذه الحاج معه إلى السعودية أم ان

ذلك من مؤنة السنة ؟ وهل ان نفقات الضيوف في مكة جزء المؤنة أم لا ؟ وهل يجب خمس الثياب التي يشتريها لعائلته والتي هي من شأنه أم لا ؟ وهل السيارة العادية والتي تستفيد منها عائلة مؤلفة من ١٠ اشخاص يجب فيها الخمس أم لا ؟

نفقات سفر الحج ونفقات الضيوف وثمن الهدايا والسيارة التي هي من شأن الإنسان ويستعملها للعائلة كل ذلك يعتبر من المؤنة ولا يجب خمسه .



اقترضت ٢٠ الف تومان واودعتها في البنك لأجل التشرف بزيارة مكة ودوري للسفر إلى الحج تحدد بعد سنتين ضمناً فان كل ما املكه هو بيت سكني وأنا مدْيون بمبلغ ١٥٠ ألف تومان والمنزل يزيد قليلاً عن شأني ، على كل حال فاني ادفع اقساط المبلغ الذي استدنته (أي الـ٢٠ الف تومان) وإلى الآن أرجعت بحدود ١١ـ١٢ الفاً منه فهل يجب ان أدفع خمس ذلك ؟

اذا كنت مستطيعاً من السنين الماضية فلا خمس عليك وفي غير هذه الصورة فكل مقدار سددته من الأقساط يجب تخميسه .



شخص حول في شهر جمادي الأول مبلغ ٢٠ الف تومان إلى البنك لأجل سفر الحج من غير نية استرجاعه حتى لو لم يقرع إسمه للحج فيرسل إبنه ليحج إذا مات هو، وراس سنته في نصف شعبان فهل يجب عليه ان يحسب هذا المبلغ في التخميس ؟ أم لأنه ليس تحت تصرفه فهو كالمال المقروض إلى الغير يكون تخميسه عندما يسترجعه ؟

اذا جاءت القرعة باسمه لهذه السنة يكون فلا خمس عليه وإذا جاءت للسنوات القادمة يحسب ذلك ، الا أن يكون مستطيعاً من قبل ولا يتمكن من الذهاب إلى الحج إلا بايداع هذا المال .


انا موظف دولة وفي اخر شهر شعبان من كل سنة احسب ما علي من خمس وادفعه ، هذه السنة أريد إنشاء الله التشرف بزيارة بيت الله الحرام ، أودعت مبلغاً معادلاً لـ٣٨ ألف تومان في حساب نفقات الحج ، فهل يتعلق الخمس بهذا المبلغ أم أنه جزء المؤنة ؟ مع الالتفات ان سفر الحج إنما يتم بعد شهر رمضان المبارك والمبلغ المذكور دفعته في وسط السنة ؟

في الفرض المذكور الخمس غير واجب .


كان عندي حوالى ١٨ مثقالاً من الذهب وعندما بعتها فبثمن ٢١٨٠٠ تومان دفعت ٢٠/٠٠٠ تومان لتسجيل اسمي للحج وبناءً على القرعة فيجب ان اذهب إلى مكة بعد عدة اعوام ، ولكن بما ان ابني شهيد فيمكن ان أذهب إلى مكة هذا العام ، فهل يجب الخمس في هذا المال أم لا ؟

اذا كان الذهب من ارباح كسبك وراتبك يجب تخميسه عند بيعه إلا ان يكون شراؤه من مال مخمس وإذا كان هدية وما شابه فلا خمس فيه .


شخص هدم منزله الذي كان على شفير الإنهدام وخصص ارباحه التجارية لهذا العام لتجديد بنائه ، والآن البناء لم يتم ولا زال ناقصاً وقد حلت سنته الجديدة فهل يجب تخميس ما تبقى من المال المخصص لإعادة البناء حال كونه محتاجاً إليه في إكمال البيت أم لا ؟

يجب تخميس ما لم يصرف بعد .


شخص اشترى في وسط سنته المالية سجادة ولكنه لم يستعملها إلى نهاية السنة فهل يلزم خمسها ؟

اذا كانت زائدة على حاجته وشؤونه فيجب تخميسها .

س١ البيت الذي يكون فوق شأن الإنسان كيف يدفع خمسه ؟

المقدار الزائد عن شأنه يجب ان يخمس .

س٢ شخص وعلى اثر متاعب الحياة ترك بيته واشترى بيتاً في منطقة أخرى فهل يجب خمس ذلك البيت ؟

اذا لم تكن حاجته أكثر من بيت واحد يجب تخميس احد البيتين بشرط كونه من أرباح كسبه غير المخمسة .

س٣ شخص اشترى بيتاً من ارباحه اثناء السنة في طهران وبعد اعوام من سكونته باعه واشترى بثمنه أرضاً وبين فيها طابقين ، الطابق السفلي بعنوان محلات ، وبآع محلين من المحلات الخمسة المذكورة بعنوان خلو بمبلغ ١٠٠ الف تومان والقسمين في الطابق العلوي بعنوان سكنه والمحلات الثلاثة الاخرى لاجل تجارته فهل يجب تخميس البناء الأول ؟ وهل المحلات وما فيها جزء رأس المال ويجب تخميسها أم لا ؟

يجب الخمس في البناء الاول ، وما بناه بذلك المال بدون تخميسه يجب ان يخمس .

س٤ هل المعيار بالنسبة للإعفاء من الخمس ، الاستفادة منها لمدة سنة من تاريخ الشراء أو الاستفادة منها إلى حين وصول رأس السنة الخمسية ؟

الاستفادة والاستعمال ليست معياراً والمعيار هو الحاجة الفعلية والشأنية .

س٥ شخص اشترى سخاناً للماء من أجل بناء حمام شخصي في بيته ليستفيد منه هو وعائلته ولكن بسبب الفقر وعدم وجود الإمكانيات المادية لا يوفق لبناء الحمام ويمر عليه سنة واكثر

فهل يجب تخميسه أم لا ؟

في فرض السؤال لا يجب تخميسه .

٥٦ شخص بنى بيتاً من مال غير مخمس بشكل تدريجي والآن يريد ان يخمس فهل يجب ان يخمس بقية نفس المال الذي صرفه على البيت أم بقيمته الفعلية ؟

في فرض السؤال يجب تخميسه بحسب قيمته الفعلية ، وإذا كان من أرباحه خلال السنة لا يجب خمسه .

٥٧ شخص كان لديه بيت متواضع ثم باعه وخمس ثمنه واشترى بذلك المال بيتاً أخر ثم باعه ثانية بمقدار زائد مع أنه لا يعمل ببيع وشراء البيوت فاذا اشترى بهذا المال بيتاً هل عليه تخميس المبلغ الزائد ؟

في فرض المسألة لا يجب خمس الزيادة .

٥٨ لم يكن لدي بيت ولكن كان عندي حوالي ٤٠ ألف تومان تقريباً ثم اشتريت منزلاً نصف جاهز بـ٧٠ الف تومان ثم بنيته شيئاً فشيئاً وعندما حل راس سنتي لم يكن قد تم بناؤه حتى اسكن فيه ، فهل يتعلق فيه الخمس أم لا ؟

في فرض السؤال لا يجب تخميس المنزل ، نعم اذا كان مبلغ الـ٤٠/٠٠٠ تومان المذكور من أرباح المكاسب وبعد السنة ومن غير ان تخمسه اشتريت به المنزل فيجب تخميس البيت بنسبة ذلك .

٥٩ شخص خادم مدرسة كان يملك بيتاً شخصياً يعيش فيه وبعد فترة صار يعمل حارساً ونقل سكنه إلى المدرسة فمع الالتفات إلى أنه وبعد ٥ أو ٦ سنين يخرجونه من المدرسة ويرجع إلى

بيته فهل يجب تخميس ببته الذي هجره ٥ سنوات أم لا ؟
في الفرض المذكور لا يجب تخميس بيته السكني .

٦٠ شخص اشترى بيتاً لابنه بعد زواجه ليسكنه ، هل فيه الخمس أم لا ؟
البيت لا يخمس ولكن اذا اشتراه بمال مرَّ عليه سنة بدون تخميسه فيجب دفع خمسه .

٦١ شخص اشترى منزلاً (مع الالتفات إلى أنه يملك لنفسه بيتاً) لاجل ان يسكنه ابنه بعد ٥ سنين عندما يتزوج وليس للتجارة والبيع والشراء ، وهو كان يظن ان لا خمس فيه ، ولكن بعد سنتين عرف أنه يجب تخميس ذلك المنزل ، الآن عندما يريد دفع الخمس فذلك بحسب القيمة القديمة أم الجديدة ؟
اذا كان شراؤه من أرباح المكاسب فيجب دفع خمسه بحسب قيمته يوم دفع الخمس .

٦٢ اذا باع الإنسان بيته مكرهاً بسبب الديون وبعد دفع الديون اشترى منزلاً آخر أرخص من الأول ، فما هو تكليفه بالنسبة لدفع الخمس ؟ طبعاً عنده رأس سنة وهذه المعاملات حصلت خلال السنة ؟
اذا لم يكن قد اشترى بيته الاول من أرباح كسبه غير المخمسة ففي فرض السؤال لا يجب الخمس .

٦٣ بالنسبة للشخص المذكور ، لو أن هذا الشخص وقبل أن يبيع بيته الذي يسكن فيه وقّع عقد شراء بيت جديد ودفع عربوناً لذلك بواسطة بيع سجادة من بيته وسيارته المحتاج إليها ، ثم

باع منزله ويريد دفع ثمنه في البيت الجديد ، فمع الالتفات إلى أن المنزل المشترى محتاج إلى ترميم ، فهل يمكنه دفع أموال الخمس بعد تأمين سجادة وشراء سيارة مماثلة وتأمين الترميم ؟

اذا مرّ عليه سنة يجب أولاً دفع الخمس .

٦٤ شخص بنى بيتاً لسكناه من أموال عمله والقرض والآن يريد بيع ذلك البيت وتأمين بيت آخر وإلى الآن هو مقروض للناس بسبب بناء ذلك البيت ، فهل يجب تخميس البيت أم لا ؟

يجب دفع خمس القيمة الزائدة عن ما عليه من قرض ولا يجب تخميس مقدار القرض ، وبالنسبة لارتفاع القيمة تحسب بالنسبة .

٦٥ اذا باع الإنسان بيته واشترى أو بنى بيتاً آخر فهل يجب تخميس قيمة البيت المباع ، وحتى من غير ان يمر سنة على المال ؟

اذا كان البيت المباع قد اشتري من أموال وأرباح المكاسب قبل تخميسها فيجب تخميس المال الذي بيع فيه فوراً .

٦٦ شخص باع منزله والآن وبسبب غلاء الأسعار لا يستطيع شراء منزل آخر الآن استأجر بيتاً ووضع المال من البيت المباع في البنك فهل يتعلق الخمس بمال المنزل المباع ؟

اذا كان البيت الذي بعتموه قد اشتري بارباح المكاسب أو الراتب من غير تخميس ، فيجب تخميس الأموال التي بيع فيها من غير انتظار رأس سنة الخمس .

٦٧ شخصٌ وقبل أن يبيعِ بيته السكني ، اشترى بيتاً آخر ، واعتبر ثمنه ديناً عليه باعتبار ان معظمه سيكون من مبيع البيت الأول ؛ فإذا اضطر بعد بيع البيت إلى مبلغ آخر وأخذ قرضاً لذلك ، فهل يتعلق الخمس بقيمة بيع البيت الأول ؟ إذا بقي القرض أو

قسم منه إلى رأس السنة ما حكمه ؟ هل يستطيع اعتبار كل قيمة القرض على أساس مؤنة سنته هذه ، وان كان أكثر الأقساط متعلقة بالسنوات الآتية ؟

إذا كان البيت المشترى من أرباح التجارة غير المخمسة فيجب الخمس في ثمن البيع والقرض لا يخمس وكل مبلغ من الأقساط يدفع خلال السنة يحسب من مؤنة السنة .

٦٨ شخص يبيع بيته السكني من باب الضرورة لكي يشتري بيتاً سكنياً آخر في المكان الذي ينتقل إليه جديداً ، فهل يجب الخمس في ثمن بيع البيت في المدة الفاصلة بين البيع والشراء ؟ وعلى فرض وجوبه وعدم دفعه فهل تعتبر الصلاة وسائر التصرفات جائزة في البيت الجديد لجهة عدم تخميسه ؟

إذا كان المنزل السابق من أرباح المكاسب غير المخمسة فعند بيعه يجب فيه الخمس ، والتصرف في المنزل المشترى بذلك المال موقوف على اجازة الحاكم الشرعي ودفع الخمس .

٦٩ عامل أو كاسب بسيط يشتري بيتاً مثلاً بمبلغ عشرين ألف تومان وعلى أقساط ، وبعد عدة سنوات وعلى أثر ارتفاع قيمة المكان يبيعه بمبلغ مئتي ألف تومان وفي ضمن السنة المالية ومباشرة يشتري بيتاً آخر يكبر الأول بغرفة وهي مورد حاجته وذلك بمبلغ ثلاثمائة ألف تومان ويأخذ مائة ألف تومان قرضاً من البنك وغيره ويقسطها عليها .

تفضلوا هل هكذا نقل وانتقال في ضمن السنة المالية وفي صوره عدم سلب الحاجة للبيت المسكون ، وهل هكذا ارتفاع في القيمة السوقية والبيع والشراء في ضمن السنة موجبٌ لدفع الخمس أم لا ؟

إذا كان دفع الأقساط للبيت من أرباح التجارة والراتب ، فيجب تخميس المال الذي بيع به البيت .



ماذا تقولون بالنسبة لشخص قد باع بيته وكان من قبل قد سجل نصف بيته بعنوان مهر لزوجته والآن لا يمكنه شراء بيت آخر مثل الأول بقيمة نصف البيت الأول والتي هو ملكه فعلاً ، فهل يجب على هذا الشخص تخميس حصته بعد البيع أم لا ؟

إذا كان البيت قد اشتري من أرباح التجارة أو الراتب قبل اداء الخمس فبالنسبة لنصفه يجب عليه تخميسه .



إذا اشتري شيءٌ للإستفادة منه في الارتـزاق مثل الغنم والبقـر والنخل وذلك من مال مخمس ، وبيع في خـلال السنة لسبب من الأسباب فإذا كان هناك ارتفاع بالقيمة هل تحسب من ضمن أربـاح السنة فتحتسب في آخـر السنة ؟ أم يجب دفـع خمسها فوراً ؟

إذا لم تكن للبيع والشراء والتجارة فلا خمس في الزيادة .



إذا باع شخص بيته السكني الذي كان اشتراه بمال مخمس ، فهل يجب تخميس ارتفاع قيمتـه أم لا ؟ وإذا اشتراه من ربـح السنة فبأي مقدار وكيفية يجب تخميسه ؟

إذا كان البيت من مال مخمس فلا يجب تخميس ثمن المبيع وان ارتفعت قيمته وإذا كان من أرباح التجارة والراتب من دون دفع الخمس فانه وان كان من مؤنته وحاجته فيجب تخميس كامل الثمن الذي باعه فيه من غير انتظار رأس السنة .



في كتاب العروة الوثقى كتاب الخمس المسألة ٥٣ : إذا كـان عنده من الأعيان التي لم يتعلق بها الخمس أو تعلق بها لكنـه

أداه فتمت وزادت زيادة متصلة أو منفصلة وجب الخمس في ذلك النماء ؟

واما لو ارتفعت قيمتها السوقية من غير زيادة عينية لم يجب خمس تلك الزيادة لعدم صدق التكسب ولا صدق حصول الفائدة نعم لو باعها لم يبعد وجوب خمس تلك الزيادة من الثمن هذا إذا لم تكن العين من مال التجارة ورأس مالها الخ . . . .

٢ ـ إذا كان الاستيفاء للاكتساب بنمائلها ـ خميني . (انتهى ما في العروة) .

٤ ـ بل لا يبعد عدم الوجوب ـ خميني .

الآن وطبقاً للمسألة المذكورة أعلاه وفتوى حضرة الإمام الخميني فلو ان شخصاً باع منزله السكني بعشرة الآن تومان مثلاً وبعد مرور عدة سنوات وفي أواسط السنة أو نهايتها باع البيت المذكور بخمسة عشر تومان واشترى بيتاً آخر لسكنه بهذا المال فانه لا يجب على هذا الشخص ان يدفع خمس المبلغ الزائد وهو هنا الـ ٥ آلاف تومان ولا يتعلق الخمس بذلك ، ولكن وبحسب النقل فان فتوى الإمام في المورد المذكور أعلاه قد تبدلت وان هكذا شخص يجب ان يدفع خمس الزيادة في البيع ، لطفاً اجيبوا على ذلك ؟

إذا كان البيت من أرباح التجارة وبدون دفع الخمس وحتى لو اشتري في ضمن السنة فيجب دفع خمس ثمنه بعد البيع ، ولا منافاة مع المسألة أعلاه .



نُقل عن سماحتكم ان الإنسان إذا اشترى بيتاً أو سيارة في الذمة (دين) ثم باع بعد ذلك سيارته أو بيته الأول ووفى دينه ، مع ذلك يجب دفع خمس قيمة البيت والسيارة المباعة ، فهل هذا النقل صحيح ؟

الشيء الذي يعتبر من المؤنة والذي يؤَمن من أرباحِ التجارة إذا بيع بعد سنة شرائه يجب تخميس الثمن الذي يباع به .



شخص اشترى أرضاً للبيع وأبقاها لمدة عشرة سنوات ، الآن يمكن بيعها بأضعاف قيمة الشراء ، وقيمة الأرض في هذه العشرة سنوات ارتفعت وهبطت فهل يجب تخميس الربح الفعلي أم ان أصحاب الخمس ويلحاظ ارتفاع القيمة صاروا شركاء في السنة الأولى والخمس ارتفع بشكل تصاعدي ؟ لطفاً بينوا لنا صورة المسألة في صورتي شراء الأرض من مال مخمس ومن مال غير مخمس ؟

إذا لم تهبط القيمة في ظرف تلك المدة ، ففي صورة كون الأرض من مال مخمس يكفي خمس واحد لارتفاع القيمة بالقيمة الفعلية ، وإذا كانت من مال غير مخمس ففضلاً عن تخميس الأرض بقيمتها الفعلية يجب أيضاً تخميس ارتفاع القيمة بالنسبة للأربع أخماس الأخرى بحسب القيمة الفعلية ، وإذا هبطت القيمة في أثناء تلك المدة أيضاً فيجب على الأحوط تخميس ارتفاع القيمة بالنسبة للسنة السابقة والسنة اللاحقة .



صندوق القرض الحسن التابع لمؤسسة السكر بدأ عمله من شهر اردبيهشت سنة ١٣٦٠ وإلى مدة غير محددة ، وبموجب القانون الأساسي لجهة تأمين ميزانيته ورفع القدرة المالية للصندوق ، يمكنه القيام بأعمال استثمارية ، وفي ظرف السنة المنصرمة حصلت أرباح من محل مبيعات وضعت جميعها في الصندوق بموجب القانون الأساسي وحين الانحلال سوف توضع الأرباح وبحسب قرار هيئة الأمناء تحت تصرف أحد مراجع التقليد المشهورين أو يصرف كامل المبلغ أو بعضه تحت رأي المرجع المذكور على المراكز الخيرية داخل البلاد

لذا تفضلوا ببيان انه هل يجب خمس الأرباح (بعد كسر كل المصاريف) الحاصلة من أعمال الإستثمار في صورة وجوب ذلك عينوا لنا مورد الصرف ؟

إذا كان هذا الصندوق يعمل طبقاً للشرع ، وكانت أرباحه من الحلال فيجب تخميس أرباحه .



إذا كان الإنسان مقلداً لمرجع كان يقول بعدم وجوب تخميس رأس المال والآلات وطبقاً لفتوى مرجعه لم يخمس ، الآن مات هذا المرجع وهو مقلد لسماحتكم ويريد ان يعرف هل يجب ان يخمس ما تبقى من رأسماله والآلات ؟

يجب تخميسها .



شخص كان يقلد مجتهداً ، لا يوجب تخميس بعض الأشياء ولكنه الآن يقلد مجتهداً يقول بوجوب تخميسها ، فهل يجب على هذا الشخص دفع خمسها أم لا ؟

إذا كانت العين موجودة فيجب دفع الخمس بحسب التقليد الفعلي .



شخص كان يقلد مجتهداً وقد تصالح على مبلغ في ذمته مع المجتهد المذكور وإلى الآن لم يدفع الدين المذكور فما هو تكليفه بالنسبة للدين للمجتهد السابق والذي لا يقلده حالياً ؟

يجب ان يدفع برأي مرجع التقليد الفعلي .



إذا دفع خمس الآلات المستخدمة في التجارة أو العمل والتي يجب برأيكم تخميسها والآن ارتفعت قيمتها فهل يجب احتساب هذه الزيادة حين وصول رأس السنة أم لا ؟

لا خمس في ارتفاع قيمتها .

٨١ المال الحلال الذي يصل إلى الإنسان من خلال الارث ، هل يجب تخميس أرباحه الناتجة عن التجارة أم لا ؟

يجب خمس ربح التجارة في الارث فيما زاد عن مؤنة السنة .

٨٢ إذا اشترى شخص بيتاً ليس لسكنه وصرف من أجرة البيت على تصليحه ودهنه ، ومن الممكن انه بسبب التصليح والدهن ان تكون قيمة البيت قد ارتفعت قليلاً ، طبعاً هو لا يريد بيع هذا البيت ، فهل عليه في آخر السنة تخميس المقدار الذي أنفقه على البيت أم المقدار الذي حصل من ارتفاع القيمة ؟

يجب تخميس القيمة الاضافية .

٨٣ شخص وبعد سنوات باع السجاد الذي اشتراه من أرباح سنته وذلك لتبديله وشراء سجاد جديد ، ونتيجة ارتفاع أسعار السجاد لم يتمكن من الشراء مجدداً ، وقد أنفق ثمن السجاد خلال السنة على سد ديونه وكذلك لحاجاته اليومية وقد بقي قليل من هذا المال أيضاً إلى رأس السنة ، الآن تفضلوا بالقول هل ان الخمس يتعلق به أم لا ؟

إذا كان قد اشترى ذلك من أرباح التجارة من غير اداء الخمس ، فيجب تخميسها بمجرد البيع .

٨٤ إذا وصل إلى شخص مال من طريق الارث واشترى بمال الارث بيتاً ، فهل يجب عليه الخمس أم لا ؟

الارث لا يخمس .

٨٥ كان لدي قطعة أرض موروثة وقد بعتها ، فهل علي دفع زكاة أو وجوهات أخرى ؟ وإذا أخذت مني إدارة الضرائب رسوماً وما

شابه فكيف يصير ذلك أيضاً ؟

الأرض لا يجب فيها الزكاة وإذا لم يكن لديك يقين بان الخمس قد تعلق بها فأيضاً لا يجب فيها الخمس ، والضرائب متعلقة بمقررات الحكومة الإسلامية ولا تحتسب من الخمس أو الزكاة .



هل يتعلق الخمس بارتفاع قيمة وأرباح الأشياء التي تصل إلى الإنسان من طريق الارث في صورة بيعها ؟

ارتفاع قيمتها لا يجب فيه الخمس حتى بعد البيع .



منزل صار ارثاً وقبل تقسيمه (على الوراثة) ارتفعت قيمته عدة أضعاف ، فهل يجب فيه الخمس كله أم بالقيمة المتفاوتة بين اليوم والقيمة السابقة ؟ أم انه لا يجب تخميسه أصلاً ؟

الشيء الذي يصل بالارث لا خمس فيه وان ارتفعت قيمته .



المال الموروث والذي حرم صاحبه من أي حق للتدخل أو الانتفاع به لأكثر من سنتين هل تتعلق به الوجوه الشرعية ؟

الوجوه التي تعلقت بذلك المال من قبل على عهدة المالك ، فيجب دفعها بعد رفع المنع ، وإذا لم يتعلق به وجوه من قبل فلا خمس فيه .



الكتب التي يشتريها الإنسان ليستفيد منها في المستقبل إلاّ انه لا يستفيد منها في الوقت الحاضر ، فهل يتعلق بها الخمس ؟

إذا كان تملكها من شأنه فلا خمس فيها .



طلاب العلوم الدينية الذين يشترون الكتب ولا يستفيدون من هذه الكتب فيما بعد إلى ان تصل رأس السنة هل يجب عليهم دفع خمسها ؟ وما حكم الدفاتر ووسائل التحصيل العلمي والتي

تبقى كثيراً ؟

لا يجب الخمس في الكتب ووسائل التحصيل المحتاج إليها .

٩١ شخص اشترى مقداراً من الكتب وإلى الآن لم يطالع كل تلك الكتب وسوف يطالعها مع مرور الوقت فهل يتعلق بها الخمس عند حلول رأس السنة ؟

إذا كان تملكها يعتبر جزء حاجاته ومورد حاجة فلا خمس فيها .

٩٢ شخص اشترى كتباً إسلامية ودينية لأجل ان يستفيد منها هو أو غيره والآن مرَّ سنة على شرائها فهل يجب حساب خمسها أم لا ؟

إذا كانت الكتب من شأنه ومورداً لحاجته فلا خمس فيها .

٩٣ الأشياء مثل الثياب والكتب والأوراق إذا بقيت سنة بدون استعمال هل يجب تخميسها ؟

إذا كانت هذه الأشياء مورد حاجة وتعد من شأن الشخص فلاْ خمس فيها وإلّا فيجب دفع خمسها .

٩٤ مؤخراً بعت مقداراً من الذهب من قبيل الأساور وغيرها والمتعلقة بزوجتي وابنتي بمبلغ ٢٦١,٠٠٠ ريال وذلك لأجل شراء شقة ، ١٨,٠٠٠ ريال من قيمة مبلغ الذهب الذي بعته كان دائماً مورد استعمال العائلة والبقية لم يستعمل لأكثر من سنة فمع الإلتفات إلى ان شراء الذهب كان قبل زمان اتخاذ سنة مالية للخمس وخلال طول فترة عملي وهو ١٨ سنة . لطفاً تفضلوا :

١ ـ هل يجب دفع خمس كل الذهب المباع ؟

٢ ـ هل يجب تخميس ذلك المقدار من ثمن الذهب والذي لم يستعمل أكثر من سنة ؟

٣ ـ أو مع التوجه إلى الموارد المشار إليها بسبب شراء البيت أصلاً لا يتعلق به الخمس ؟

إذا أهديت الذهب إلى زوجتك وابنتك أو كان من مهرهم فلا خمس في ثمن بيعه ، إلّا ان يكون قد اشتري بمال غير مخمس .

٩٥ لقد وقعت اتفاقاً للاستثمار مع جهاد البناء المركزي لأجل استخراج وصناعة الفحم الحجري وجاء في هذا الإتفاق ان لجهاد البناء ٣٠٪ من كل ما يستخرج والبقية مع كامل النفقات للمستثمر والشركاء ودفع التأمين وما شابه ، فهل ان دفع ٣٠٪ من كل ما يستخرج يكفي عن الخمس أم لا ؟

لا يكفي عن الخمس .

٩٦ أشخاص يطلبون دين من الناس ولا يحصلون عليه في آخر سنتهم المالية (للخمس) ويحتمل ان لا يدفع بعض المديونين دينهم إلى ٤ أو ٥ سنوات ، ماذا تقولون بالنسبة لدفع خمس هذه الديون ؟

إذا كان ما أقرضه من أرباح المكاسب فيجب تخميسه حال قبضه واستلامه وإذا كان ذلك بضائع قد باعها ديناً وتصله في السنوات القادمة فما يصل يعتبر من أرباح سنة الوصول .

٩٧ اقترضت مبلغاً من أحد الأشخاص لمدة سنة ، وأخذت أدخر المال شيئاً فشيئاً حتى إذا وصل إلى قيمة القرض فأرد كل المبلغ ، فهل يجب الخمس في هذا المبلغ الذي أدخر خلال السنة أم لا ؟

إذا أدخـرت القرض فـلا خمس فيه ، ولكن إذا كـان الادخار من الـراتب ففي صورة كون القرض لأجل مؤنة السنة ، فلا خمس فيه بمقدارها .



اقتـرضت مبلغ ٢٠,٠٠٠ تـومـان من مـال مخمس وذلـك من والدي لأجل المشاركة في شراء سيارة بواسطة القرعة ووضعت المبلغ في حساب خاص لذلك ، والآن سوف تأتي رأس سنتي المـالية بعـد شهره ولـدي ٢٠,٠٠٠ تومـان زيادة على السنـة الماضية ، فهل يمكنني ان أسد قرضي وهل يجب تخميس هذه الـ ٢٠ ألف تومان أم لا ؟ وماذا بالنسبة لوالدي ؟

إذا كـان لديـك مال آخـر زائد على الـ ٢٠,٠٠٠ ألف تـومان التي اقتـرضتها فيجب دفع الخمس ، ولا يجب على والدك الذي خمس ذلك مـرة ، الخمس لمرة ثانية .



شخص اشترى كفناً له ولعائلته من ربحه أثناء السنة والذي لم يتعلق الخمس به بعد ، ولم تصل رأس سنته بعد ، فهل يجب عليـه عند حلول رأس السنـة دفـع خمس قيمـة الكفن أم لا ؟ وعلى فرض وجوب الخمس فهل ذلك بحسب قيمة الشراء أم بحسب القيمة الفعلية مهما كانت قد ارتفعت ؟

يجب تخميسه بحسب قيمته الفعلية .



مع التوجه إلى فتوى سماحتكم بالنسبة للشخص الذي يبيع بيت سكنه في أثناء السنة الخمسية ليشتري بيتاً آخر أكبر فـالظاهـر انكم تفتـون بوجـوب تخميسه بمجـرد صيـرورتـه نقـداً ، من الممكن أحياناً حال تحديد رأس السنة ان يتم المصالحة على ذلك البيت ، وعادة ما يدفع الإنسان كـامل ثمن البيت المبـاع وأكثر لشراء البيت الجديد ، فهل من وسيلة للتخفيف عن هكذا

أشخاص من خلال اعطاء اجازة بالسماح لهم بمقدار من ذلك أم لا ؟

إذا كـان البيت السكني قد اشتـري من أرباح المكـاسب فيجب تخميس المال الذي بيع به . وإذا كان قد دفع خمس البيت أو تمت المصالحة عليه فلا خمس في المال الذي يباع به .

١٥١ فيمـا مضى اشتريت بيتـاً وذلك حينمـا كنت أعمل في احـدى المدن وذلك من خلال الإقتراض وبعض مـدخراتي المـالية . ضمناً فانني ومنذ ان أصبح لدي دخل كان لدي سنة مالية وكنت أيضاً أدفع خمس أمـوالي ـ الآن انتقلت من تلك المدينـة إلى مـدينة أخـرى وبعت البيت السابق وبعـد دفع المـال واسترداد القرض ومتوجباته ، بقي لي مبلغ أريـد ان أشتري بـه بيتاً في مكان عملي الحالي ، وليس عندي مال غير هذا المال ، فهل يجب تخميس المبلغ المذكور ؟

إذا أديت القرض الذي اقترضته لشراء البيت من نفس المال الذي بعت به البيت فالخمس غير واجب .

١٥٢ إذا كان قد دفـع خمس الذهب أو المسكـوكات الـذهبية فهـل يجب احتسابها وتخميسها أيضاً في نهاية كل سنة أم لا ؟

الشيء الذي يدفع خمسه لا يجب تخميسه ثانية .

١٥٣ إذا اشتـرى الإنسـان سيـارة من مـال مخمس كي يستفيـد من أرباحها وبعد فترة يبيعها ويربح بها ، فهل يجب تخميس ربحها أم لا ؟

لا يجب الخمس .

١٠٤ نحن لدينا رأس سنة وعند بلوغ السنة المالية نحسب مقدار الحقوق وكما حدث في العام الماضي تم تحويلها ثم تصرفنا في المبلغ الذي أخرجنا الحقوق منه ، وعند بلوغ السنة المالية الجديدة عرفنا ان لدينا زيادة على المبلغ الذي أخرجنا خمسه فهل الحقوق الشرعية لهذا العام متعلقة بالزيادة أم في كل المبلغ ؟ علماً ان الزيادة هي من أجرنا لهذا العام ؟

لا يجب تخميس المال المخمس ثانياً وبعد اعطاء خمس الأصل يجب تخميس ما يحصل منه من الأرباح في كل سنة .

١٠٥ عائلة مؤلفة من ٣ أو ٤ أشخاص هل يمكنها ملك عدة أسرة للنوم حيث تعتبر من الضروريات الأولية للمنزل ، لطفاً بينوا لنا الحكم الشرعي ؟

الأشخاص مختلفون ، والميزان هو الحاجة العرفية ومراعاة الشأنية .

١٠٦ شخص اشترى لعائلته جهاز تلفزيون وجهاز فيديو (لأجل الإستفادة الدينية) فهل يجب تخميسها أم انها تعتبر من ضروريات الحياة ؟

إذا كان التلفزيون بمقدار شأنه فلا يخمس وغيره يجب ان يخمس إلّا ان يعتبر من شأنه .

١٠٧ الأشخاص الذين عندهم منزل في « قم » أو في أماكن أخرى ولكنهم وبحسب تكليفهم الشرعي يعملون في احدى المؤسسات في طهران وقد أجّروا بعض الغرف في منزلهم في قم أو المناطق الاخرى ولكن ما زال الداعي موجوداً للاحتفاظ بالمنزل ، طبعاً هم يأخذون أجرة بسيطة ، هل هذا المقدار من المنزل الذي هو في يد المستأجر بالوصف المذكور يخرج عن

مؤنة السنة ويجب تخميسه أم لا ؟ للتوضيح فان الإجارة مؤقتة إلى ان ينتهي من العمل في الوظيفة ، أي بمجرد ان ينتهي العمل في الوظيفة يرجع إلى منزله ويستخدمه كاملاً ؟

في فرض المسألة الخمس غير واجب .

١٥٨ هل يجب الخمس في المال الذي يوضع في حساب خاص لأجل الزيارة المستحبة إذا تشرف بذلك في السنوات الآتية ؟

في الفرض المذكور يجب الخمس .

١٥٩ هل نفقات الحج الاستحبابي تعتبر جزءً من المؤنة أم لا ؟

تحسب من المؤنة .

١١٠ هل ان نفقة الحج الواجب بالنسبة للزوجة المستطيعة ولكن ليس لديها مال نقدي كي تصرف على ذلك ، فإذا دفع زوجها يحسب من المؤنة ؟

تحمل نفقات حج الزوجة إذا كان منسجماً مع شأن الزوج فهو محسوب من المؤنة .

١١١ قروي لم يكن لديه رأس سنة وعنده عدة من الخراف يحتاج إلى حليبها ولبنها لمعيشته ومعيشة عياله ، فهل يجب عليه دفع خمس تلك الحيوانات عند حساب مداخله وأمواله ؟

يجب دفع خمسها .

١١٢ شخص لديه غنمتان أو ثلاثة وعادةً فان صوف الغنم يصل إلى حد الاستفادة منه بعد عدة سنوات ، فيخيطها ثياباً ، فهل يتعلق الخمس بذلك الصوف ؟

يجب الخمس .

إذا كان بحيث يجب تأمين الثياب بهذه الطريقة فلا يجب الخمس .

١١٣ شخص اشترى شاتين كي يستفيد من لبنهما لعياله فهل يجب فيهما الخمس ؟

يجب الخمس . .

١١٤ الرعاة ممن يملكون أغناماً وإلى الآن لم يحددوا سنة مالية لخمسهم والآن يريدون تعيين سنة ، فهل يجب الخمس أيضاً في أغنامهم ؟

إذا كانت الأغنام قد اشتريت من أرباح المكاسب فيجب خمسها وكذلك إذا كانت نتاجاً لأغنام موروثة أو موهوبة فانه يجب خمسها .

١١٥ أرض زراعية قدمت مجاناً لأحد الأشخاص ولكن بما انه ليس مزارعاً وعمله النجارة باع الأرض واشترى بثمنها سيارة للعمال . فهل يجب تخميس هذا المال أم لا ؟

إذا لم تكن الأرض جزءاً من أرباح المكاسب ولم تُشترى بها فلا خمس في ثمن بيعها .

١١٦ إذا وضع شخص مبلغاً من المال بعنوان أمانة أو رهن اجارة بيت لدى صاحب البيت ، فبالتوجه إلى ان هذا المال يصبح له عنوان الإستفادة فهل يجب الخمس في هذا المال ؟

فيه الخمس ، وفي أي وقت أمكن وصوله يجب دفع خمسه .

١١٧ الخلو الشرعي هل يعتبر جزءاً من رأس المال أم لا ؟ بعبارة أخرى ان يدفع مبلغ خمسمائة ألف تومان بعنوان خلو إلى مالك

متجر في أثناء السنة الخمسية ، ففي وقت حساب الخمس هل يحسب المبلغ المذكور من المؤنة أم لا ؟ وعلى فرض عدم كونه من المؤنة هل يجب سنوياً حساب ارتفاع وهبوط قيمته أم لا ؟

هو جزء رأس المال ويجب ان يخمس وفي صورة التخميس فلا خمس في ارتفاع قيمته بعد ذلك .

١١٨ أ ـ مستأجر دفع مبلغاً بعنوان وديعة (والمعروف بالخلو) وذلك إلى المؤجر . فإذا استفاد المؤجر خلال مدة الاجارة من الوديعة أو لم يستفد فهل يتعلق الخمس بذلك أم لا ؟

الخلو يصبح ملكاً للأخذ وجزءاً من رأس المال والأرباح ويتعلق به الخمس ولكن إذا كان المال عنده بعنوان الأمانة أو القرض فلا خمس فيه .

ب ـ إذا دفع المؤجر ضرائب للدوائر المالية في الجمهورية الإسلامية بمقدار الخمس ، فما هي وظفيته الإلٰهية في هذه الحالة ؟

الضرائب لا تكفي عن الخمس .

١١٩ أ ـ دكان أو محل تجاري يستأجره أشخاص من المالك لمدة سنتين أو أكثر وعلاوة على الاجارة التي يأخذها المالك يأخذ مبلغاً بعنوان الخلو ، وهؤلاء ـ من غير وجود شرط مع المالك انه بعد انتهاء المدة لهم الحق بايجارها ـ فانهم يؤجرونها لآخرين ويأخذون مبلغاً بعنوان خلو ، فهل هذا الخلو حلال أم لا ؟

في أي حال فان هذا الخلو الذي يؤخذ من الشخص الثالث ، فالشخص الثالث بعد دفع الخلو للمستأجر الأول هل يجب دفع

خمسه أم لا ؟ وعلى فرض وجوب الخمس هل من فرق بين كون الشخص الثالث جاهلاً بانه وبحسب التوافق مع المالك في أصل عقد الايجار يجب اخلاء المأجور بعد انقضاء المدة وبين ان يكون عالماً بالمسألة ؟

الشخص الذي ينتقل إليه حق الخلو بالنحو الشرعي يمكنه نقل حقه للآخرين مقابل مبلغ من المال والحق المذكور يعتبر جزءاً من رأس المال يجب خمسه ولا فرق بين حالتي الجهل والعلم بالنسبة للمشتري .

ب ـ في حالة كون المالك قد أجرّ الدكان لمدةٍ زمنية طويلة وأخذ أيضاً خلواً ، ولكن المستأجر لم يشرط على المالك انه بعد انقضاء المدة إذا أراد المالك استرجاع ملكه يحق للمستأجر استرداد الخلو من المالك ، في هذه الصورة هل يجب تخميس الخلو الأول الذي دفع للمالك أم لا ؟

يجب خمسه .

١٣٠ بالنسبة للمواد الغذائية اليومية والموجودة في البيت بشكل عادي وقليل مثل الأرز والسمن والحبوب وأمثال ذلك هل يتعلق الخمس بها أيضاً ؟

إذا كانت زائدة عند رأس السنة يجب دفع خمسها .

١٣١ هل يجب الخمس في كامل أثاث المنزل أم فقط يجب ذلك في النقد والمواد الغذائية التي يجب خمسها ؟

كل شيء يشترى من أرباح المكاسب وتمر عليه السنة يجب خمسه ، إلاّ في المؤنة .

١٣٢ اشترى موظف أرزاً وسمناً وقماشاً لبيته من تعاونية الدولة ، إلاّ انه لم يستهلكها في السنة الماضية ويريد تخميسها فهل يعتبر

سعر التعاونية أم سعر السوق ؟

في مفروض المسألة فان السعر الفعلي للتعاونية غير كاف ويجب ان يحسب السعر العادل للسوق الذي لا يُمنع بيعها فيه .

١٢٣ البضائع التي توزع على أصحاب المحلات من الدولة لتباع للناس بأسعار خاصة فانه يصرف منها قسم ، والمتبقي منها إما أن يبقى للسنة الآتية أو يعطى لعيال صاحب المجل أو تباع بقيمة السوق الحرة . . ففي هذه الحالات الثلاث ما هو تكليف الخمس بالنسبة لصاحب المحل ؟ علماً أن القيمة في السوق الحرة متفاوتة مع القيمة الخاصة عادةً ؟

في الصور الثلاث الخمس واجب ، والمعيار القيمة التي تباع بها أو التي يمكن أن تباع به بحسب المقررات .

١٢٤ عامل حكومي يقبض راتبه شهرياً ، فإذا اشترى عدة عمل وأسس محلاً لتصليح السيارات يعمل فيه بعد الظهر من أجل تحسين معيشته ومعيشة عائلته فهل يجب تخميس هذه العدة ؟

في حكم رأس المال ويجب خمسها .

١٢٥ شخص اشترى عدة عمل ويريد من خلالها الارتزاق والعيش فهل يجب أيضاً تخميس هذه العدة خلال السنة أم لا ؟

عدة العمل بحكم رأس المال وفيها الخمس .

١٢٦ امرأة ينفق عليها زوجها لجهة الطعام والشراب ووسائل العيش وهي أيضاً تعمل وتشتري من ذلك المال السجاد والوسائل الأخرى اللازمة في المعيشة فهل يجب عليها الخمس أم لا ؟

إذا صرفت ذلك خلال السنة في المؤنة فلا يجب الخمس .

١٢٧ امرأة تعطي كل راتبها ـ أو مقداراً منه ـ لزوجها من أجل مصارف الحياة فهل يجب تخميس كل راتبها أم المقدار المتبقي فقط ؟

كل مبلغ يزيد عن مصارف السنة من راتب الزوج أو الزوجة فصاحب الراتب هو مالكه ويجب دفع خمسه وإذا كانت المرأة قد وهبته للزوج ، وزاد شيء من الموهوب فلا يجب خمسه .

١٢٨ امرأة ورجل كل منهما يعمل ولديه مدخول فهل يتعلق الخمس أيضاً بمال المرأة ؟

يجب الخمس فيما يزيد عن مصاريف المعيشة خلال السنة .

١٢٩ الشهرية التي تدفعها الجمهورية الإسلامية للعمال الحكوميين هل هو أجر مقابل العمل أم حق النفقة ؟ وإذا وزع هذا المال بشكل مساوي على أفراد العائلة بواسطة العامل مع العلم بانهم تاركين للواجبات الشرعية فهل مسؤولية تخميس المال المتعلق بهؤلاء تقع على عاتق مالك أجرة العمل ؟

المال الذي هو من أجرة العمل والمقدار الذي ينفق منه على العائلة يعتبر من المؤنة ولا خمس فيه .

١٣٠ بالنسبة لراتب التقاعد والذي عموماً وبحسب الإتفاق يكون محتسباً من رواتب السنوات الماضية ودفعه يختص بزمن التقاعد ، فهل يجب خمسه بمجرد استلامه أم بعد اخراج المؤنة ووصول رأس السنة ؟

إذا كان بحسب الإتفاق يجب دفعه بعد التقاعد فالراتب المقبوض يحتسب جزءاً من أرباح السنة ويجب خمسه بعد اخراج المؤنة وحلول رأس السنة .

١٣١ الذي يقبضه المتقاعد فان جزءً منه يعتبر من مبلغ سابق قد

حسم من راتبه لهذا الغرض والجزء الآخر ليس كذلك فهل يجب تخميس الراتب التقاعدي الذي يقبضه الإنسان إلى آخر العمر ؟

فقط يجب تخميس ذلك القسم الذي حسم من راتبه فيما زاد عن المؤنة .

١٣٢ أنا أستفيد من راتب والدي التقاعدي ، فهل يجب خمسه أم لا ؟ ضمناً فان أخي مستأجر وهو يدخر راتبه لشراء بيت فما هو تكليفه ؟

على فرض انهم يعطونك راتب والدك بعد وفاته ، فلا خمس فيه والراتب الذي يدخره أخوك لنفسه يجب عليه تخميسه .

١٣٣ من منطلق ان الراتب التقاعدي يجب تخميسه فهل يمكنني وبدل ان أدفع خمس هذا الراتب ان أعمل في احدى المؤسسات الخدماتية وبشكل تطوع أم انه عليَّ أخذ الراتب ازاء العمل ودفع خمس الراتب التقاعدي ؟

يمكنك أخذ الراتب مقابل العمل المذكور ، وإذا كان راتب التقاعد محتسباً من زمان الخدمة والعمل فيجب خمسة والخدمة المذكورة لا تحتسب بدل الخمس .

١٣٤ عندما تقاعدت عن العمل أعطيت مبلغاً من المال وهذا المبلغ هو عبارة عن ادخار من مرتبي خلال ٨ سنوات بالاضافة إلى هذا ٣٥٢ ألف تومان كأرباح فهل يجب تخميس هذا المبلغ وكيف ؟

كل مقدار من المال يقطع من الراتب أيام الخدمة ويدفع لك فيما بعد يجب خمسه والمبلغ الذي يضاف على ذلك بعنوان ربح لا يصير ملكك ويجب ارجاعه إلى مالكه الحقيقي وإذا كنت يائساً من الوصول إليه فتصدق به عنه للفقراء .

١٣٥ كيف يتم تحديد مبدأ السنة بالنسبة لدفع الخمس ؟

الشخص الذي تكون أرباحه تدريجية ويومية فبداية سنته يوم البدء في العمل والكسب ، والشخص الذي يكون دخل عمله في زمن محدد فمبدأ سنة حين استلام ذلك الدخل مثل الموظفين حين استلام أول راتب لهم والمزارعين أثناء جمع المحصول والبستاني في زمان قطاف الثمار .

١٣٦ إذا لم أستطع ان أدفع الخمس عند رأس السنة بسبب المشاغل فهل يمكنني تأجيل ذلك إلى السنة القادمة ؟

أنتم احسبوا ذلك ، وإذا كنتم لا تستطيعون الدفع ، فبالمصالحة تعطون مهلة للدفع .

١٣٧ سمعنا ان الخمس يمكن دفعه بهذه الطريقة : في آخر الشهر يسجل المال الزائد ويترك إلى السنة القادمة فيدفع خمس المال الذي زاد عن السنة الأولى ، هل يمكن عمل ذلك ؟

إذا لم يصرف خلال السنة في المؤنة فلا مانع ، ولكن بالنسبة للسنة فمبدأها وقت استلام أول راتب وإلى نفس التاريخ بعد سنة يجب خمس ما زاد عن المؤنة .

١٣٨ أنا فتاة موظفة في التربية والتعليم وأقوم بالانفاق على أمي وأختي ، وإلى الآن لم أدفع أي خمس ولم أعين سنة مالية ، في هذا المجال سألت أحدهم فقال لانني لم يكن عندي سنة مالية فان الخمس يتعلق بسائر وسائل المعيشة لذا فاني سأبين آنفاً صورة هذه الوسائل المعيشية لي والتي اشتريتها من قبل : سجادتين ، مقدار من تجهيزات المطبخ ، ووسائل معيشة أخرى . . . . ، ولقد اشتريت أنا وأخي بيتاً وذلك من خلال أخذ قرض وذلك لسكني وسكنى أخي وعائلته وفي الحال الحاضر

ندفع شهرياً أنا وأخي قسطاً من هذا القرض ، ضمناً فانني اقترضت أيضاً السنة الماضية مقدار ٢٠ ألف تومان من البنك لأجل اصلاح البيت ، لطفاً بينوا لي ومن خلال المعلومات التي ذكرتها لكم ما هو المبلغ الذي يجب عليّ خمسه ، وضمناً هناك عدة أسئلة أرجو الإجابة عليها :

١ ـ هل يمكنني دفع الخمس بشكل أقساط شهرية ، لانني أعرف انه لا يمكنني دفع كل ذلك دفعة واحدة ؟

٢ ـ هل تتعين السنة في أي وقت أعينه أم يجب كونه شهراً محدداً في السنة ؟

٣ ـ إذا كنا نعرف أحد الأشخاص وكان سيداً محتاجاً ، هل يمكننا ان نعطيه الخمس بأنفسنا أم يجب ان ندفعه إلى الحاكم الشرعي ؟

٤ ـ هل يمكن اعطاء الخمس للحاكم الشرعي إذا لم يكن مقلداً للإمام ؟

٥ ـ دفعت كفارة الصيام إلى شخص غير مقلد للإمام ليدفعها بالنيابة عني للمستحقين ، فهل هي مقبولة أم لا ؟

٦ ـ الوسائل المذكورة والتي اشتريتها من قبل هل يجب دفع خمسها بحسب قيمتها السابقة أم الفعلية ؟

٧ ـ هل يجب الخمس في الأشياء التي اشتريتها بعنوان جهاز لأختي ولانني لا أستطيع شرائها دفعة فاشتريتها شيئاً فشيئاً وحفظتها أم لا يجب ذلك ؟

إذا كنت قد اشتريت الأشياء المذكورة من راتبك أثناء السنة وكانت بمقدار الحاجة والشأن فالخمس غير واجب وكذلك الأشياء التي حصلت عليها بواسطة القرض وكانت من لوازم المعيشة من قبيل البيت واصلاحه فلا خمس فيه .

راجعي أحد ممثليّ وادفعي الخمس مقسطاً بالتصالح معه .

السنة تبتدأ عند استلامك أول راتب لك ونهاية السنة هو مرور سنة كاملة على ذلك الوقت .

أنت مجازة بصرف سهم السادة على سيد فقير(*) .
يجب ايصال الخمس إلى مرجع التقليد أو إلى ممثليه الذين لديهم اجازة منه في الوجوه الشرعية .
إذا كان لديك اطمئنان انها صرفت بحسب ما هو مقرر في الشرع فذلك كافٍ .
كلما يتعلق به الخمس يجب ان يدفع بحسب قيمته الفعلية .
الخمس غير واجب إلّا ان تعلمي انك اشتريتها من مال مرَّ عليه سنة .

١٣٩ هل يجب في سنة الخمس ان تكون شمسية أو قمرية ؟
اجعلوا السنة شمسية وان كان لا مانع من القمرية أيضاً .

١٤٠ كل عدة سنوات يزيد على راتبنا مائة إلى أربعمائة تومان فهل في هذه الحالة يتعلق بذلك أيضاً الخمس أم لا ؟
كل ما يبقى آخر السنة من الرواتب المقبوضة بعد اخراج المؤنة يجب خمسه .

١٤١ مع الالتفات إلى ان سنة الموظفين تبتدأ منذ أول يوم يتقاضى فيه راتبه فهل بعد سنة في نفس ذلك اليوم الذي يتقاضى فيه الموظف راتبه يجب دفع خمس كل ذلك أم ان ذلك الراتب يحسب من اللسنة القادمة ؟ (مع الالتفات إلى ان معظم الموظفين والعمال يكفيهم راتبهم الشهري بصعوبة ، وإذا دفعوا الخمس في أول الشهر يقعون بصعوبة أكبر) .
إذا مرَّ سنة كاملة على الوقت الأول الذي قبض فيه راتبه ثم قبض راتبه فيحسب من أرباح السنة القادمة .

١٤٢ أنا أستاذ وموظف حكومي وراتبي الشهري ٣٧٠٠ تومان وطبعاً لا يفرق دخلي السنوي من غيرها من السنين الأخرى .
ألف : هل يتعلق الخمس بهذا المبلغ أم لا ؟
إذا بقي شيء من راتبك آخر السنة يجب خمسه .

باء : إذا كنت قد اقترضت مبلغاً من المال لأجل نفقات الزواج أو لشراء بعض الحاجيات الضرورية للمعيشة ، وأدفع جزءاً من راتبي شهرياً لسد هذا القرض ، فهل يتعلق أيضاً الخمس في هذا المورد بأموالي ؟

كل مبلغ تدفعه خلال السنة للدين المذكور لا خمس فيه .

جيم : اقترضت مبلغ ١٥ ألف توماناً من الشركة التي أعمل فيها وأعطيت هذا المبلغ لأحد أقربائي المحتاج إليه ، والشركة تحسم مبلغاً معيناً من راتبي ، فهل يتعلق الخمس بهذا المال الذي أقرضته لأحد أقربائي أم لا .

إذا أديت القرض من راتبك الشهري وبعد مرور السنة استرددته يجب خمسه .

١٤٣ الرجاء الجواب على الأسئلة التالية :

١ ـ كيف يحسب الخمس بالنسبة لموظف الحكومة أو أي شخص مثله يقبض راتبه شهرياً ؟

بداية السنة هي الوقت الذي يقبض فيه راتبه وآخر سنته هو الوقت الذي يمر عليه ١٢ شهراً كاملاً .

٢ ـ هل يستطيع الموظف الاستفادة من وجود الراتب الجديد أو من مال غير مخمس على فرض أخر دفع الراتب وذلك لأجل احتياجاته اليومية وان يجر ذلك بما زاد عنه في آخر السنة ؟

لا يجوّز ان يجبر النفقات التي دفع من مال آخر من خلال المدخول السنوي .

٣ ـ هل يمكن حساب المؤنة في البيت مثل السمن والخبز وما شابه بالقيمة النقدية ودفع خمسها ؟

يجوز ذلك .

٤ ـ إذا أنفق (استهلك) مواد غذائية مخمسة بالتدريج ، فهل يستطيع في آخر السنة ان يشتري مواداً مماثلة بدلها أو ان يطرح قيمتها من المال الزائد آخر السنة ؟

الحكم حكم المسألة الثانية .

١٤٤ شخص يدفع خمس سنته بعد ظهر اليوم الأول من شهر رمضان المبارك ، وهذه السنة اشترى في الصباح سجادة مورد حاجته وحسب أمواله بعد ظهر ذلك اليوم ، فهل يجب خمس هذه السجادة اللازمة له في معيشته ؟

خمسها غير واجب .

١٤٥ شخص كان لديه سنة مالية ، وتلف رأسماله التجاري ، ثم صار لديه مال ثانية من خلال التجارة والعمل ، بأي كيفية يجب ان يخمس ؟

ما يبقى من الربح إلى رأس السنة يجب خمسه .

١٤٦ شخص ليس عنده سنة شرعية ووالده لا يدفع الخمس أيضاً ، والآن يريد تخميس الارث والأموال المتعلقة به .
تفضلوا بالقول بأي قيمة يجب تخميس الارث بحسب زمان شراء الأب ؟ أم زمان وفاة الأب وانتقال الارث ؟ أم زمان تحديد السنة الشرعية ؟

المعيار في الحساب وفي دفع الخمس هو القيمة الفعلية .

١٤٧ والدي لم يدفع الخمس من أول عمره إلى الآن وهو يقول : « لم يكن ذلك واجباً علي وليس هو كذلك » لانه وفي تمام مدة عمله وانتاجه كان مديوناً أيضاً ، فهل عليه أيضاً ان يجعل حساباً لسنته وأن يذهب إلى أحد الروحانيين حتى يقول له لا خمس عليك أم ان رأيه مقبول ؟

قوله مقبول .

١٤٨ حال الزواج أعطاني والدي بعضاً من الجهاز ، ولكن وان كان

ذلك المال من دخله الشهري ولكن مع غاية الأسف فهو لا يدفع الخمس ولا الزكاة وبعض الأحيان يبيع بأسعار غالية أيضاً ، فهل عليَّ في هذه الحالة دفع خمس جهازي ؟

إذا لم يكن عندك يقين بان الجهاز اشتري بمال يجب تخميسه فلا شيء عليك .

١٤٩ ابن عمي عادل بحسب الظاهر وصادق ، وهو يقول ان والد زوجتي لا يخمس وبناءً على معرفتي بوالد زوجتي ونمط معيشته فمن المحتمل انه لا يخمس ماله ، فيما يتعلق بزواج ابنته (والتي هي بنت عمي) فوالد زوجتي أعطانا لي ولزوجتي جهاز الزواج ، الآن ما هو تكليفي بالنسبة للإستفادة من تلك الأمور ؟

إذا لم تتيقن بوجود الخمس في الجهاز فلا شيء عليك .

١٥٠ الأموال الي توفر من خلال التقنين والإقتصاد في المصرف حال تعلق الخمس بها هل هناك تسهيل بالنسبة لها أم لا ؟

لا تسهيل ويجب تخميس ما يزيد عند رأس السنة .

١٥١ شخص يحسب أمواله لأول مرة كي يدفع الخمس ، وهو مديون بقدار من المال يجب ان يسدده من الآن وإلى سنة وذلك بالتدريج ، فهل يمكن ان يحتسب هذا الدين من أصل رأس المال أم لا ؟

إذا كان الدين متعلقاً برأس المال أو بمؤنة هذه السنة يمكنه احتسابه .

١٥٢ شخص عنده سنة مالية ، يشتري جراراً زراعياً شراكة ، ففي صورة كون نصف حصته ديناً ، هل يجب دفع خمس الجرار ؟ وهل يمكنه سد دينه من أرباح السنة ؟

يجب دفع الخمس بنسبة المقدار الذي يملكه من غير دين ، ويمكنه سد الدين

من أرباح السنة لكن يجب دفع خمس ذلك .

١٥٣ شخص لم يكن لديه سنة مالية ، واشترى أموالاً منقولة وغير منقولة وبقي عليه من ذلك بعض الدين ، فهل يمكن اعتبار دينه جزءاً من المؤنة ؟

إذا كان الدين لنفس تلك الأموال فيحسم ذلك منها .

١٥٤ إذا اشترى شخص وسيلة نقل لتنقلاته ، فهل يجب ان يدفع خمسها ؟ أم يعتبر ذلك من مصارف السنة ؟

إذا كان محتاجاً إليها في معيشته ولم تكن لعمله وتجارته فقط فلا خمس فيها .

١٥٥ إذا اشترى شخص في وسط سنته المالية سيارة لحاجته الشخصية ولكن استلامها يتم بعد انقضاء سنته الخمسية فهل يجب دفع خمسها أم لا ؟

لا يجب دفع الخمس .

١٥٦ هل يجب تخميس الدراجة والدراجة النارية والسيارة الشخصية أم لا ؟ وإذا كان واجباً ، فهل يجب حساب قيمتها الأصلية أم قيمة السوق ؟ وإذا كان الإنسان قد اشترى دراجة أو سيارة ولم يدفع خمسها فهل يجب دفع الخمس بحسب قيمتها الفعلية أو قيمة الشراء ؟ وهل يلزم مرور سنة على ذلك أم يجب دفع خمسها بمحض شرائها ؟

إذا كانت الوسائل المذكورة تستخدم للذهاب إلى العمل فقط ، فيجب الخمس بحسب قيمتها الفعلية ، وإذا كانت من الدولة ويمنع بيعها في السوق فيجب تخميسها بحسب السعر الحكومي .

١٥٧ سيارة التاكسي ، الأوتوبيس ، الميني بوس والشاحنة وسيارات الشركات الخاصة المعدة لحمل البضائع التجارية والتي اشتريت بأموال مخمسة وقيمتها السوقية في حال ارتفاع وهبوط ، هل يجب في كل رأس سنة خمسية حساب قيمتها بحسب متوسط سعر السوق وتخميسها أم انه بعد البيع إذا ربحت يدفع خمسها ؟

في فرض السؤال ما لم تبع لا تخمس وكذلك بعد البيع إلاّ ان يجعل ذلك رأسمال تجاري .

١٥٨ شخص لديه مصنعيين للحجارة واشترى سيارتين لنقل الحجارة فهل يجب خمسهما ؟

يجب الخمس .

١٥٩ جاء في رسالة الإمام ، أن المركب المشترى من أرباح التجارة إذا استعمله في تجارته أو مزرعته أو دكانه ولو بدون حمل البضائع التجارية فيجب دفع خمسه ، وفي الاستفتاءات الجديدة تفضلتم ان المركب (السيارة) المحتاج إليه للوصول إلى محل العمل أو التجارة لا خمس فيه ، وضحوا لنا المطلب من فضلكم ؟

إذا كانت الحاجة للمركب للذهاب إلى مكان العمل فقط يجب خمسه وإذا كان محتاجاً له في معيشته الشخصية له ولعائلته فلا خمس فيه .

١٦٠ شخص اشترى سيارة نقل صغيرة من أرباحه خلال السنة وذلك لايجارها في نقل البضائع وأخذ الأجرة ليتعيش بها ، فهل السيارة تعتبر جزء رأس المال التجاري ويجب خمسها ؟

يجب خمسها .

١٦٦١ شخص حصل على مال وفي ضمن السنة دفع خمسه وبعد ذلك اشترى عقاراً ثم ارتفعت قيمته السوقية من غير أن يبيعه فهل يتعلق الخمس بعينه أم لا ؟

عين الملك لا يتعلق به الخمس وإذا كان للتجارة يتعلق الخمس بارتفاع قيمته .

١٦٦٢ ١ ـ شخص لديه مال عبارة عن رأس مال وقد دفع خمسه فهل يجوز له المشاركة في صناعة أو تجارة مع آخرين ممن لا يدفع بعضهم الخمس ويكون شريكاً معهم في الربح الحاصل أو الخسارة ؟

٢ ـ شركة صناعية أو تعاونية كبيرة رأسمالها متكون من أعداد كبيرة من السهام . إذا تيقنا ان بين أصحاب السهام أشخاص لا يصلوون ولا يخمسون ولا يأتون بسائر الفرائض فهل يجوز المشاركة في تلك السهام بمال مخمس وان يكون شريكاً بالأرباح بحسب المقررات في الشركة ؟

لا اشكال في أصل الشركة ، ولكن إذا تيقن ان مال بعض الشركاء غير مخمس لا يجوز التصرف في المال المشترك قبل دفع الخمس أو اجازة مرجع التقليد .

١٦٦٣ أسس أحد عشر شخصاً مع بعضهم صندوقاً للقرض الحسن ويدفع كل واحد منهم شهرياً مبلغ ٥٠ توماناً باسمه ليزيد رأسمال الصندوق ، ، وهذا الصندوق يعمل منذ حوالي عشر سنوات ، فهل الخمس يشمل رأس المال هذا ؟ ومن المسؤول عن دفعه ؟ مع الإلتفات إلى ان مسؤولية المحاسبة والصندوق بعهدة شخص واحد .

الخمس واجب وعلى كل واحد منهم ان يدفع الخمس عن سهمه .

١٦٦٤ شخص له شركاء وهو يعلم انْ شركاءه لا يدفعون الخمس وهم

لا يـريـدون تقسيم الشـركـة ، فهـل يجـوز ان يــدفـع خمس رأسمالهم من دون إذنهم ؟

لا حق له .

١٦٥ شخص حصل على رأسماله بواسـطة القرض فهـل يجب دفع خمسه من البداية ؟

ما لم يسدد قرض رأس المال فلا خمس بمقدار القرض .

١٦٦ شخص اقترض مبلغاً من البنـك ، وصرفـه في مؤنته ، ولكنـه عليه ان يدفع هذا المال إلى البنك في السنوات القادمة ، فهل يمكن في رأس السنـة ان يقتطع مبلغـاً من أرباحـه بـدل هـذا القرض الذي صرفه في مؤنته ؟

في هذه السنة لا يمكنه اقتطاع ذلك ويقتطعه من أرباح السنة التي يجب ان يسدد القرض فيها .

١٦٧ شخص حل رأس سنته إلّا انـه مقروض بمبلغ ٢٠ ألف تـومان لصندوق القرض الحسن ويدفع شهرياً إلى تومان ، فهل يقتطع هذه الــ ٢٠ ألف تومان من أرباحه أم لا ؟

إذا كان المبلغ للمؤنة فيقتطع مبلغاً بمقدار أقساط تلك السنة .

١٦٨ شخص يشتري وسائل من قبيل السجاد والبراد وسـائر الأشيـاء التي تعتبـر من المؤنـة ولكن لم يـدفـع ثمنهـا في رأس السنـة وأصبح مديوناً ، فهل يمكن اقتطاع ذلـك من ربح تلك السنـة واستثنائه أم لا ؟ ضمناً إذا كانت الأشياء المشتراة قـد اشتريت بالتقسيط ويجب دفع ذلك في السنة القادمة ولكن بما انها من مؤنة السنة فهل يمكن في هذه الصـورة اقتطاع ذلـك من ربح السنة أم لا يمكن ذلك ويجب تخميس كامل الربح الحاصل ؟

القرض لأجل مؤنة السنة يقتطع من الأرباح المتحصلة خلال السنة ولكن إذا كان الدين مقسطاً فان أقساط كل سنة تحتسب من مؤنة تلك السنة .

١٦٩ إذا تلفت بعض الأموال عن غير عمد أو سرقت حال التعامل أو التجارة في ضمن السنة الخمسية ، ففي آخر السنة هل يلاحظ مجموع الموجود الفعلي مقابل الموجود المخمس في أول السنة أم يجب اقتطاع قيمة الأموال المسروقة أو التالفة عمداً من المال المخمس في السنة الماضية (في حال انه في أول السنة عين ذلك المال لم يكن موجوداً أو بعضه فقط) وبعد ذلك يلاحظ النسبة حتى تخمس الاضافة ، وَإذا لم نكن نعرف المقدار المسروق تماماً كيف يجب الحساب ؟

إذا تلف قسم من رأس المال أو مال التجارة في وسط السنة أو حصلت خسارة في التجارة ، فيجبر ذلك من بقية أرباح ذلك النوع من التجارة وفي آخر السنة تحسب الأرباح الباقية بعد اقتطاع كل الخسارة .

١٧٠ كنت فيما مضى أشكك في وجود الله (أستغفر الله) حتى انني كنت أعترف بصراحة انني لست بمسلم ولكن بعد الثورة الإسلامية حققت وفكرت كثيراً إلى انه وأخيراً في سنة ٦٠ اخترت الدين الإسلامي من بين باقي الأديان والمذاهب وأنا مصمم الآن ان أكون مسلماً ومؤمناً حقيقياً واخترت سماحة الإمام أيضاً كمرجع للتقليد ، بالنسبة لموضوع الخمس ما هو الحكم بالنسبة لي قبل ان أصير مسلماً مع الالتفات إلى اني كنت بالغاً ؟ والأموال التي كانت لي بعضها ذهب وبعضها موجود ؟

بالنسبة لما تعلق به الخمس وهو ليس موجوداً بعد إسلامك فخمسه يسقط إلّا إذا كنت قد صرت مرتداً من قبل .

١٧١ إذا كان الإنسان مديوناً فهل عليه خمس المواد الغذائية وغيرها التي اشتراها خلال السنة وزادت عن مؤنته ؟

إذا كان الدين لأجل مؤنة السنة فيمكنه اقتطاعه مما يفضل عنه في آخر السنة من أرباح تجارته أو راتبه .

١٧٢ إذا حسب الإنسان خمسه ودفع مبلغ الخمس من مؤنة سنة أخرى يحصلها بالكسب والعمل فهل دفع الخمس من المال الجديد صحيح أم لا ؟

إذا أراد دفعه من الربح الجديد فيجب دفع خمسه .

١٧٣ قيل ان فتوى حضرة الإمام على ما يلي : « كلما اشترى الإنسان شيئاً لأجل مؤنته من ربح السنة وباعه في السنة اللاحقة يجب خمسه فوراً » فإذا باع تلك المؤنة لأجل تبديلها ، يعني مثلاً يبيع سجادة ليشتري سجادة أخرى فهل يجب الخمس بالطريقة المذكورة أم ان هناك حكماً آخر لانتفاء سلب الحاجة ؟

إذا بدل مؤنة بمؤنة أخرى فلا خمس ولكن إذا باعها بعد سنة المؤنة فيجب خمسها من غير انتظار رأس السنة .

١٧٤ شخص أجرى مصالحة على خمس ماله ويريد دفع ذلك من أرباح مال جديد فهل يجب دفع خمس ذلك المقدار الذي يدفعه من أرباحه ؟

يجب دفع خمسه .

١٧٥ هل يجب دفع الخمس حتماً من نفس المال الذي تعلق به الخمس ؟ أم يمكن دفعه من مال آخر ؟

يمكنه دفعه من مال آخر ولكن إذا أراد دفعه من أرباح مكاسب أخرى فيجب دفع خمسها أيضاً .


شخص واقع في مشقة نتيجة عدم تملكه لبيت سكني ، يعطي أرباحه الواصلة إليه إلى زوجته بعنوان هبة قبل وصول رأس السنة حتى إذا وصلت إلى حدٍّ كافٍ يشتري البيت المحتاج إليه فهل من اشكال في هذه الحالة ؟
وهل يتعلق الخمس بالزوج أو الزوجة أم لا ؟
في الفرض المذكور يجب الخمس .


اشترينا أرضاً لأجل تأمين منزل وصممنا على بيع هذه الأرض لشراء بيت بثمنها ولكن هذا المال لا يكفي لشراء بيت فهل يمكننا وحيث ان رأس السنة لم يأتِ بعد ان نهب هذا المال أو الأرض لزوجتنا أو لأولادنا ؟
لا مانع من الهبة ولكن إذا كانت الأرض قد اشتريت من الأرباح أو الراتب بدون دفع خمسها فمبجرد البيع يجب دفع خمس ثمنها وكذلك إذا كان الهبة زائدة عن الشأن أو لأجل الفرار من الخمس فيجب دفع خمس الأرض .


إذا اقترضت مقداراً من المال لأجل نفقات الزواج أو لشراء بعض الوسائل المحتاج إليها في المعيشة وأدفع مقداراً من راتبي الشهري لسد هذا القرض ففي هذا المورد يتعلق الخمس بأموالي أم لا ؟
كل ما يدفع خلال السنة للدين المذكور لا يخمس .


المال الخمس والذي يقرض لمدة عدة شهور أو سنة لشخص آخر أو يبقى لعدة سنوات في البنك بعنوان القرض الحسن ،

فهل يجب تخميسه أيضاً بعد استرجاعه ؟ وإذا كان جاهلاً ان المال الذي أعطاه ديناً خُمِّس أم لا هل يمكنه التصرف به أم لا ؟

لا يجب الخمس مرة ثانية ولا مانع من التصرف حال الجهل .

١٨٠ أحد مراجع التقليد السابقين أفتى بجواز الاستفادة من رواتب الدولة في زمان الطاغوت المعدوم بشرط دفع الخمس ومرجع آخر أصدر جوازاً بالتصرف من ناحيته ، فهل العمل بالأحكام المذكورة كان مسقطاً للتكليف ؟

الراتب الذي أخذ مقابل الأعمال المحللة حلال وغير خمس أرباح المكاسب لا يوجد خمس آخر .

١٨١ الأشياء التي يهبها الأب لابنه غير المتزوج كالمال أو الأرض وأشياء أخرى لأجل الزواج فهل يجب خمس هذه الأشياء الموهوبة ؟

لا خمس في الهبة .

١٨٢ هل يجوز للورثة التصرف فيما تركه الميت حال وجود مال الخمس في ذمته ؟

إذا علم وجود الخمس في مال أو في ذمة المتوفي فما لم يؤدى لا يحق للورثة التصرف في التركة .

١٨٣ والد توفي وترك مالاً نقدي بعنوان ارث ، عنده عدة أولاد صغار أمهم قيمة عليهم ، فهل يجب عليهم دفع خمس ذلك المال ؟

إذا لم يتيقنوا بأنه لم يدفع خمس المال المذكور في حياته فلا يلزم دفع خمسه .

١٨٤ والدي وهبني ٢٠٠ ألف تومان ومحل وبما ان ذلك كان قبل

وصول رأس سنته فهل عليَّ ان أدفع خمس المال وخلو المحل أم لا ؟ ضمناً فان زوجي أعطاني هدية زواج وعيدية بمبلغ ٢٧ ألف تومان فهل يجب خمسها ؟

الهبة وهدية الزواج والعيدية لا خمس فيها .

١٨٥ وضعت مبلغاً من المال لكل بنت من بناتي الاثنتين غير المزوجتين وذلك في حساب خاص بكل منهما باسمهما وذلك بقصد سهم الارث من أجل شراء بيت وتأمين أمور الحياة لكل منهما ، فهل يتعلق الخمس بالمبالغ المذكورة أعلاه والتي دفعت بعنوان سهم الارث ؟

إذا ملَّكت المبلغ المذكور لهما قبل مجيء رأس السنة فلا خمس فيه .

١٨٦ شخص اشترى أرضاً من أرباح السنة وبعد عدة سنوات وهبها إلى أولاده ليبنوا لهم فيها بيوتاً ويتزوجوا فهل يجب على الأب خمس الأرض المذكورة ؟ وعلى فرض الوجوب فالملاك قيمة الشراء أم القيمة الفعلية ؟

إذا لم يشتر الأرض لبناء بيت فيجب الخمس بحسب القيمة الفعلية وما لم يدفع الخمس لا يحق للأولاد التصرف فيها إلّا ان يدفعوا هم الخمس باجازة الحاكم الشرعي .

١٨٧ قبول الهدية من الشخص الذي نعلم انه لا يدفع الخمس ما هو حكمه ، فهل يجب على الآخذ ان يدفع خمسها .

إذا لم يعلم وجود الخمس في ذلك المال فلا اشكال .

١٨٨ ما حكم الأشياء التي يشتريها الإنسان أو يهبها لعائلته وذلك من مال غير مخمس ؟

مع العلم بوجود الخمس فيها فغير جائز .

١٨٩ قلتم في تحرير الوسيلة حول مسألة خمس الهبات وأمثالها ما يلي : لا ينبغي ترك الاحتياط ، حيث يظهر في وجوب الدفع لكن في حاشية عروة الوثقى قلتم : . . . وعلى هذا لا يتعلق بنحو الهبات وما تتلوها . . . فبأي رأي نعمل ؟

الهبة لا تخمس .

١٩٠ شخص يجب عليه شرعاً دفع الخمس ، لو أعطى قسماً من أمواله قبل دفع الخمس لابنه الصغير أو لزوجته وهؤلاء أيضاً لم يدفعوا الخمس بعد (ومن المحتمل ان يكون الاعطاء للفرار من دفع الخمس أو للفرار من دفع الضرائب وغيرها) فهل ان دفع خمس المال المدفوع بذمة الأب أو الابن والزوجة ؟

إذا كان الخمس واجباً في المال الموهوب ، فالهبة تعتبر فضولية بنسبة مقدار الخمس ، وإذا أعطي المبلغ إلى شخص يعتبر عنواناً لليد فهو ضامن ولكن المكلف باداء الخمس هو الواهب .

١٩١ هل يجب الخمس في الهدية أو المكافئة التي تعطيها الدولة للموظفين وذلك بصورة مال نقدي أو ذهب مسكوك ، أم لا يجب ؟

لا يجب الخمس .

١٩٢ في الجيش يوزعون سنوياً أشياء من جملتها : ألبسة أقمشة ، أحذية وغيرها ، فإذا مرَّ عليها سنة من غير استخدام فهل يجب فيها الخمس أم لا ؟

إذا لم يكن تقديمها مقابل العمل فلا تخمس .

١٩٣ المال الذي يدخره الإنسان باسم ابنه وفي حال الحاجة يسحب

من هذا المال ثم يعيده ثانيةً ، فهل يجب دفع خمسه ؟
إذا وهب ابنه بما يتناسب مع شأنه فلا خمس في ذلك .

١٩٤ الذهب الذي تأخذه المرأة بعنوان هبة طبعاً ليس من زوجها بل من أمها أو أختها ، هل يجب خمس هذا الذهب ؟
الهبة لا تخمس .

١٩٥ شخص مداخيله غير محللة أهدى هدية إلى إنسان ، ونحن لا نعلم هل له مداخيل أخرى محللة أم لا ؟ هل هذه الهدية حلال أم حرام والخمس لازم أم لا ؟
وإذا كانت الهدية حلالاً فهل حليتها مشروطة بوجود مداخيل محللة أخرى ، وهل يجب التحقيق في كيفية معيشته كي نعرف إذا ما كان له مداخيل أخرى أم لا ؟
التحقيق غير واجب ولا خمس فيها ومحكومة بالحلية .

١٩٦ ولدي فقد أثره في الحرب وكان جندياً في الجيش فاعتبره الجيش شهيداً ودفع مبلغاً بعنوان تعويض . وبما انني أيضاً أصبحت وبما من جراء الحرب وانتهى مستقبلي كله ، فقد اشتريت بيتاً صغيراً (٥٠م٢) لي ولأولادي بمبلغ من هذا المال وأموال أخرى متعلقة به وكذلك اشتريت أشياء بسيطة لأولادي ، وما تبقى من المال موجود في البنك ، البعض قال بما ان الجيش دفعها تبرعاً فلا تخمس ، هل هذا صحيح ؟
وفي صورة عدم وجود الخمس ، إذا جعلنا هذا المال رأسمال تجاري وأتجرنا به فهل يجب الخمس في كل سنة بالأرباح الزائدة أم لا ؟
المال المذكور لا يخمس ولو بقي عندك لعدة سنوات ولكن إذا أتجرت به

فيجب خمس ما زاد عن مؤنة سنتك من أرباحه .

١٩٧ هل يجب خمس المال الذي يدفعه الجيش ومؤسسة الشهيد لعوائل الشهداء أم لا ؟

لا يخمس .

١٩٨ هـل يتعلق الخمس بالقـرض المأخـوذ من البنـك أو من جهـة أخرى لاتمام معاملة أو تأسيس معمل أم لا ؟

لا خمس في القرض .

١٩٩ تأخذ حكومة الجمهورية الإسـلامية مبلغـاً بعنوان ضـرائب من راتب الموظفين الحكوميين فقط ، فهل ان دفع هذه الضرائب يعتبر شرعاً جزءاً من الوجوهات الشرعية (كالخمس والزكاة) ؟

الضرائب لا تعتبر من الوجوهات الشرعية .

٢٠٠ أعرض عليكم مع الإحترام انني ولعدم وجود بيت لي أعيش في بيت قدمه لي والد زوجتي ، وكما احتمل انه لا يدفع الخمس وهو يبرر أموره بالتالي : « الآن الدولة دولة إسلامية لذلك فـان الضرائب هي الخمس ! » فهل الصلاة في هكذا منـزل تكون باطلة ؟ وما حكم السكن فيه ؟

الضرائب لا تحسب من الخمس ، ولا يجوز التصرف في المنزل إذا كـان من مال غير مخمس إلاّ بدفع الخمس أو أخذ الاجازة من مرجع التقليد .

٢٠١ عندي ١٠ آلاف تومان قد دفعت خمسها وهي الآن مودعة في أحد بنوك القرض الحسن وإلى جانب ذلك فاني أودع ما يزيد عن حاجتي من مداخيلي خـلال السنة ، فهـل يمكنني العمل

بهذه النية وهي انه في رأس السنة الخمسية ان أدفع من المال الذي أنفقت منه والذي هو غير الـ ١٠ آلاف تومان المودعة ، وقصدي الاجمالي هو ان لا يكون ما أنفقه خلال السنة والخمس الذي أدفعه في رأس السنة من الـ ١٠ آلاف تومان ، هل هكذا شيء ممكن ؟

ذلك ممكن ويمكنك تعيين ذلك بالنية .

٢٠٢ مذكور في رسالتكم العملية إذا كان للإنسان مالين أحدهما مخمس والآخر غير مخمس يمكنه الدفع لمؤنة سنته من المال غير المخمس فقط ـ في هذه الصورة ـ إذا كان المالان مختلطين ـ هل يمكن التفصيل بينهما بمجرد النية أم لا ؟

يمكن للمالك ان يبقي ماله المخمس جانباً والدفع لمؤنته من المداخيل خلال السنة ومجرد النية لا تكفي .

٢٠٣ ما هو التكليف بالنسبة لطلاب العلوم الدينية الذين يقبضون شهرية من الإمام إذا بقي عندهم ما يزيد عن مؤنة السنة في حال وجود مداخيل أخرى من التبليغ ؟

لا يجب الخمس في الشهرية الزائدة وإذا زاد مال التبليغ عن المؤنة يجب تخميسه .

٢٠٤ ذهبت إلى الجبهة للتبليغ وعند عودتي أُعطيت مبلغاً من المال ولو انهم لم يعطوني لما طلبت ، فهل يجب تخميس هذا المال أم لا ؟

إذا لم يكن الاعطاء مقابل العمل فلا يخمس وفي الفرض المذكور الأحوط استحباباً دفع الخمس .

٣٠٥ مدرس يدرس بعض الطلاب ويأخذ مرتباً شهرياً ومعيشته من شهريته حيث يدرس في عدة مدارس ، فهل يتعلق الخمس عند رأس سنته فيما زاد من مؤنته ؟

إذا كانت الشهرية هي التي تدفع في الحوزات العلمية فلا خمس وإذا كان يأخذ راتباً فيجب خمس ما يزيد على المؤنة .

٣٠٦ هل يجب خمس المال الذي يجمع من طريق السهمين ويمرُّ عليه سنة ؟

لا خمس فيه .

٣٠٧ الطلاب الذين يذهبون إلى التبليغ ويقبضون مبلغاً من المال هل يجب فيه الخمس إذا أودع في الحساب ؟

يجب دفع خمس ما يزيد على المؤنة .

٣٠٨ أنا مؤمن وملتزم بتنفيذ أحكام الإسلام ، مع الأسف والدي ووالدتي ليس لديهما التزام كامل بالمسائل الإسلامية ولا يتجنبون المحرمات ولذا فهم لا يدفعون الخمس ومن جهة أخرى فاني أتردد إلى منزلهم وأحياناً آكل أو آخذ أشياءً أو انهم يعطونني هدية أو طعام فهل يجوز قبول هديتهم أو طعامهم وهل يمكنني التصرف أم لا ؟

إذا لم يكن لديك يقين بوجود مال حرام في تلك الموارد التي تتصرف فيها أو فيما يعطونك إياه ، فانه يمكنك التصرف .

٣٠٩ من جهة انني أعيش في العائلة ومعيشتنا تتم بمال حلال مخلوط بالحرام ورب العائلة لا يريد ان يفصل المال الحرام عن الحلال ولا يدفع الخمس وأنا لا أستطيع عمل أي شيء ، فما

هو حكم صلاتي والمال الذي آخذه والثياب التي ألبسها والطعام الذي آكله وما شابه ذلك ؟

إذا كنت تتيقن ان الأموال التي تحت تصرفك هي من المال الحرام أو اشتريت بمال حرام فالتصرف غير جائز إلاّ ان تعزل مقدار المال الحرام أو مقدار الخمس باجازة الحاكم الشرعي .

٣١٠ شخص يعلم ان والده لا يخمس وانه إلى الآن لم يخمس فهل يمكنه الإستفادة من هذا المال لتأمين ما يحتاجه مثل شراء بيت أو زواج ونفقات الحياة أو الدراسة ، هذا مع وجود ثروة ودخل كافي بالنسبة له ؟

وما هو حكم الشخص الذي يستفيد إلى الآن من هذا المال ولا يعلم المقدار الذي صرفه ؟ وما الحكم فيما لو لم يكن لديه أي دخل ؟

إذا كان على يقين انه يوجد خمس في المال الذي صرف أو يتصرف به فيجب الرجوع إلى الحاكم الشرعي واستئذانه في ذلك .

٣١١ هل يجوز للحاكم اجبار المديون بالخمس على دفعه ، أم ان ذلك واجب على نفس الشخص ولا اجبار في الأمر ؟

ليس من اجبار وإذا لم يعمل الشخص بتكليفه يجب أمره بالمعروف .

٣١٢ أنا عندما أدعى إلى بيوت أعرف ان ليس لديهم حساب سنة شرعية ولا يخمسون فاني أقدر مقدار الطعام الذي آكله وأدفع خمسه وأعتبر نفسي ملزماً بذلك .

هل هذا العمل لازم وفي محله أم انه أصلاً بلا أساس وبلا مورد ؟

في صورة اليقين بوجود الخمس في الأشياء التي هي مورد تصرف يلزم أخذ

الاجازة في التصرف بمقدار الخمس ودفعه .

٢١٣ شخص متوفى يوصي : « ادفعوا الخمس وسهم الإمام عن كامل أموالي » بعض الورثة يدعون ان المتوفى قد دفع الخمس وسهم الإمام ، والبعض وبلا مستندات يدعي انه لم يدفع ذلك ، الآن ما هو تكليف وصي المتوفى ؟

على فرض ثبوت الوصية بالخمس يجب اداء الخمس واخراجه من أصل التركة وإذا ثبت شرعاً انه غير مديون بالخمس وقد أوصى ، فان وصيته تكون نافذة في ثلث تركته .

٢١٤ بالنسبة لأموال وتركة المتوفى الواجب تخميسها ، الميزان هو دفع السهمين بحسب قيمة زمن شراء المتوفى أم قيمة زمن موت المتوفى أم بحسب قيمة زمن تقسيم التركة ؟

الميزان هو القيمة في زمن اداء الخمس .

٢١٥ الأشخاص الذين لم يدفعوا الحقوق الشرعية أصلاً وفي حال كونهم يتجرون في أموالهم ويتصرفون بها ، فان الحساب الدقيق لما عليهم (من حقوق) مشكل جداً أو غير ممكن ، فما هو التكليف الشرعي بالنسبة لهكذا أفراد ؟

يجب الرجوع إلى المرجع أو وكيله لأجل تصحيح المعاملات وبعد تحصيل الاجازة يدفع خمس المقدار المتيقن ويتم المصالحة في الموارد المشكوكة .

٢١٦ منذ عدة شهور إشتريت أربعة كتب من أحد باعة الكتب بعد ذلك تنبهت إلى ان المال الذي اشتريت به الكتب يوجد فيه خمس ، وأنا الآن لا أستطيع الوصول إلى ذلك البائع تفضلوا ما هو تكليفي بالنسبة للمعاملة التي تمت ومبلغ الخمس الذي لم يدفع ؟

أنتم مجازون بصرف المبلغ المذكور في مصرف الخمس وأخذ الكتب لكم شخصياً .

٣١٧ شخص مرَّ على حساب سنته عدة سنوات ، فهل عليه لاحتساب الخمس حساب الموجودات الفعلية أم يجب ان يحسب أيضاً النفقات السابقة والوسائل التي اشتراها ؟

يحسب الموجود الفعلي وما أنفقه في معيشته من غير العلم بانه من الأرباح خلال السنة يتصالح عليه مع الحاكم الشرعي .

٣١٨ الأشخاص الذين تعلق الخمس برأسمالهم الأول ولم يدفعوا خمسه واتجروا لعدة سنين برأس المال غير المخمس هذا وفي هذه السنوات أنفقوا واشتروا بيتاً ولوازم منزلية مثل السجاد وسائر المؤنة من أرباح رأس المال غير المخمس ، فهل هكذا مؤنة يجب خمسها ؟ وفي حال الوجوب فالدفع يكون بقيمة الشراء أم بالقيمة الفعلية ؟ وفي صورة وجوب الخمس هل يجب الدفع بالقيمة الحكومية أم بالقيمة الحرة .

في الفرض المذكور يجب دفع خمس ذلك بحسب القيمة المتوسطة المعاصرة .

٣١٩ شخص لم يخمس أصلاً إلى الآن ، فكيف يجب ان يعمل لأجل دفع الخمس هل يدفع خمس جميع الوسائل واللوازم الضرورية (مثل الدراجة ، والسيارة والبراد والبيت وغيره) ؟ وإذا وجب ان يدفع هل يدفع بحسب قيمة الشراء أم يحسب القيمة الفعلية ؟

يجب ان يدفع بحسب القيمة الفعلية ، ويجب المصالحة لأجل تصفية الحساب

فيجب ان يراجع أحد وكلائي المسلمي الوكالة .

٢٢٠ توفي ابني وترك وراءه صبياً وبنتاً ، وبعد سداد قروضه بقي مبلغ من المال ، فهل يجب خمس هذا المال ؟ ضمناً فيما بعد علمت وجود مبلغ أيضاً في حسابه البنكي ، فهل يجب أيضاً تخميس المبلغ الثاني ؟

إذا احتملت ان لا يكون المال من أرباح المكاسب أو الراتب أو ان المتوفى قد دفع خمسه ، فلا يجب خمسه ، والحكم في كلا الموردين واحد .

٢٢١ سيدة تعيش مع ولديها وتؤمن معاشها من طريق رأسمال تملكه ، فما حكم أرباح هذا المبلغ إذا سلمته لشخص لا يخمس ليتجر لها به ؟

إذا لم يختلط بمال غير مخمس فلا مانع من ذلك وإلاّ فيجب أخذ الإجازة من الحاكم الشرعي .

٢٢٢ الإنسان المقروض والذي يعرف انه في آخر السنة لا يزيد عنه شيء هل يجب ان يكون لديه حساب سنة وان يحسب أم لا ؟

في فرض السؤال لا يلزم ذلك .

٢٢٣ منذ متى يجب على الإنسان الخمس ؟

المكلف منذ ان يبدأ بالحصول على الدخل فإلى رأس السنة إذا بقي شيء من دخله يجب خمسه .

٢٢٤ السائق الذي ليس له حساب سنة إلى الآن وعنده سيارة يعمل عليها ويؤمن معيشته من خلالها ، الآن إذ يريد حساب سيارته

ودفع خمسها فهل يحسبها بحسب قيمتها الفعلية أم قيمة وقت الشراء ؟

إذا أمضى الحاكم الشرعي المعاملة بالنسبة لمقدار الخمس ، فالميزان هو القيمة الفعلية .

٣٢٥ ما هو سن الذكور والاناث الذين يجب عليهم فيه الخمس والزكاة ؟

نفس سين بلوغهم .

٣٢٦ أنا طالب عمري ١٦ سنة (والدي متوفى) جمعت ٧٠٠ تومانٌ من الشهرية التي تعطيني إياها أمي ، وأقرضت هذا المبلغ لأخي لمدة سنة والإتفاق ان يرجعه بعد هذه المدة ، فهل يتعلق الخمس بهذا الحساب ؟

لا يوجد خمس .

٣٢٧ مبلغ من المال تحصل من خلال الكسب والعمل في فترة تتراوح من ٥ إلى ٦ سنوات طبعاً مقدارٌ من ذلك كان قبل البلوغ ومقدارٌ منه بعده ، ولكن من غير المعلوم كم هو مقدار المال في كل مدة ، فما هو حكم تخميس هذا المال ؟

يجب دفع خمس الأرباح بعد البلوغ وكذلك خمس الأرباح قبل البلوغ على الأحوط .

٣٢٨ ابن احدى العائلات بقي في الجبهة مدة ٤ أشهر وأُعطِيَ مبلغاً من المال بدل خدمته ، فهل يجب خمسه ؟

يجب على الأحوط .

٣٢٩ شخصٌ استلم مالاً من السهمينِ المباركين من مقلدي حضرة الإمام وذلك بقصد ايصالها إلى ممثل الإمام ، في الأثناء فقدَ هذا المال بغير تفريط ، فهل يكون ضامناً أم لا ؟ في صورة عدم الضمان هل تبرأ ذمة صاحب الحق أم لا وفي صورة عدم براءة الذمة هل يجب أخذ الاجازة من صاحب المال لأجل دفع الوجه الشرعي أم لا ؟

إذا لم يفرط حامل الأمانة في حفظها فليس بضامن ، ولكن إذا لم يكن وكيلاً في أخذ الوجوه الشرعية من قبل مرجع تقليد أصحاب المال . فالمال المذكور لا يحسب خمساً ويجب على أصحاب المال الدفع مرة ثانية .

٣٣٠ هل يجوز وضع مال الخمس في حساب مهجري الحرب أو حساب الإمام رقم ١٠٠ أو حسابات أخرى تكون لأجل المؤسسات الإسلامية ؟

لا أعطي اجازة بشكل مستعجل .

٣٣١ وضعت مبلغ ٦ آلاف تومان من الخمس في حساب الإمام رقم ١٠٠ في البنك الوطني ؛ لطفاً هل هو مقبول أم لا ؟

ما دفعتموه هو مورد قبول ولكن من الآن وصاعداً لا تضع الخمس في الحساب المذكور ، موفقين انشاء الله(*) .

٣٣٢ شخص كان مقلداً لمجتهد وقد أعدَّ له سنة مالية وأعطاه كامل الحق المتوجب عليه ، وبعد مدة وعلى أثر التبين وبالدليل والبرهان بدل مجتهده فكيف يصير حساب سنته ، هل عليه ان يعيد حسابه ثانيةً ؟

إذا دفع الحق المتوجب عليه في الموارد المقررة ، لا يلزم ان يعيد حسابه ثانيةً .

٣٣٣ أنـا أعمل بعنـوان مربي في احـدى المدارس ، على أثـر بيـع وشرا ـ مقدار من بطاقات المسرح والسينما و . . . في المدرسة لنفس الـطلاب ، حصل ربـح حوالي ٧٠٠ ريـال موجـودة في صندوق المدرسة ، فما هو التكليف لجهة الخمس والـزكاة ؟ يلزم التـذكير ان مقـداراً من رأس المـال هـو في يـد الـطلاب وكذلك مقـداراً من البضاعـة (مثل البـطاقات و . . .) طبعـاً بعض الطلاب لا زالوا دون سن التكليف وبعضهم وصلوا إلى تلك السن ؟

إذا لم يكن له مالك وكان متعلقاً بالمدرسة فالوجوه الشرعية لا تتعلق به .

٣٣٤ ما هو تكليف الشخص الذي وضع خمس أمواله بحساب الإمام رقم١٠٠ ؟

إذا وضعـه بقصد اداء الخمس فهـو مقبول ولكن من الآن فصـاعداً عليـه أخذ الاجازة قبل ذلك .

٣٣٥ هل ان حقوق السادة كثرهم الله تعالى وسهم الإمام عليه السلام تشمل مداخيل الصغار أم لا ؟

تشمل « على اشكال » والاحتياط ان يدفع الصغير الخمس بعد البلوغ .

٣٣٦ شخص كان من قبل مقلداً لأحد المراجع ويحسب حساب سنته عنده وكان مديناً له بمبلغ من الحقوق ، الآن بعـد عدولـه إلى حضرتكم كيف يصبح حكم الـدين السابق ؟ وهـل يمكن دفع الخمس لترميم المساجد ؟

ما دفعه إلى الآن في مورده فمقبول وبالنسبة للمسجـد لا يمكنه الـدفع بـدون اجازة .

٣٣٧ أنا مقلد الإمام الخميني ، كنت قد وضعت في جيبي ٥٠ ألف ريال سهم سادة و١٠٠ ألف ريال سهم إمام ، ضمناً كنت أريد أن أتشرف بتقديمها وفي الطريق سرقت الـ ١٠٠ ألف ريال التي كانت لوحدها في جيبي ، فهل أنا أيضاً مديون بمقدار الحصة المذكورة أم لا ؟

الوجوه الشرعية ما لم تؤدَّ فان براءة الذمة لا تحصل .

٣٣٨ بعض المؤمنين يسألون : ندعى إلى بعض الأماكن وعندنا يقين انهم لا يخمسون ، فتناولنا للطعام وتصرفاتنا الأخرى في منزلهم ما هو حكمها ؟

إذا لم يكن وجود الخمس في الطعام والأشياء الأخرى التي هي مورد الإستفادة معلوماً فهو جائز .

٣٣٩ الطلاب الذين كانوا يدرسون أو يدرسون في الحوزة وهم الآن ولضرورات الثورة يخدمون في بعض المؤسسات ومتوقفين عن الدراسة فما حكم أخذ شهرية الحوزة بالنسبة لهم ، طبعاً هم يأخذون راتباً من تلك المؤسسات ولكن لا يكفي حد الكفاف في معيشتهم ؟

متعلق بمقررات مكتب الشهرية .

٣٤٠ الأخوة الذين يستفيدون من مزايا سهم الإمام في الحوزة العلمية وأيضاً من مؤسسات الحرس والجهاد والتعليم . . . فما حكمهم من وجهة نظر الشرع ؟

تابع لمقررات مكتب الشهرية ومقررات المؤسسات .

٣٤١ طلاب العلوم الدينية من الأفغان المقيمين في إيران وعيالهم في

أفغانستان ، هل يجوز لهم أخذ شهرية كفرد معيل ؟

تابع لمقررات مكتب الشهرية .

٢٤٢ سيد مستحق للخمس أخذ مبلغاً من شخصٍ بعنوان قرض والشخص المذكور احتسب هذا المبلغ وأعطاه إياه بعنوان خمس ولم يظهر ذلك ولكن بعد سنة أعاد السيد القرض لهذا الشخص وأخذه الشخص منه ، الآن ما هو حكم هذا المال ؟ هل عليه ان يعطيه لنفس السيد أم لسيد آخر ؟

إذا كان مجازاً بدفع الخمس إلى شخص المشار إليه فيجب اعادة المال إلى نفس ذلك الشخص .

٢٤٣ شخص أخذ اجازة من الإمام بصرف مقدارٍ من سهم الإمام (ع) أو سهم السادة ، فهل هذه الإجازة نافذة للسنوات التالية أيضاً أم فقط لتلك السنة ؟

ذلك تابع لمفاد الاجازة ، فإذا كان قد أجيز لسنة واحدة أو بمبلغ معين فالزائد على ذلك يحتاج إلى اجازة جديدة .

٢٤٤ هل يجوز دفع الخمس لمهجري الحرب أو لمساعدة الدولة أو الجبهة أو لصلاة الجمعة ؟ إذا كان الجواب لا ، فماذا بالنسبة لنصف هذا المقدار أي سهم الإمام أو سهم السادة ؟

لا أعطي اجازة بهذه العجلة .

٢٤٥ اني من أهالي بغداد وكان لدي مبلغ حوالي ٥٠ ديناراً بعنوان سهم الإمام وأرسلته إلى السجناء المؤمنين في سجن « أبي غريب » وقد نويت انه دين على أمل استحصال اجازة من سماحتكم بقبوله كسهم إمام مع العلم اني لم أخبرهم بذلك أفتونا مأجورين !

ان صـرفت المبلغ في مصلحة السجنـاء بـظلم من المؤمنين على حسـاب حق الإمام عليه السلام فمقبول وأنت بريءٌ ان شاء الله .

٣٤٦ هل يجيز لنا حضرة الإمـام (مد ظله) ان نـدفع من السهمين المباركين لأجل تعمير مناطق الحـرب أو اعطائهـا لمتضرري الحرب ؟

كل شخص يريد تقديم المساعدة فليطلب الاجازة مع تعيين المقدار .

٣٤٧ كنت أحسب خمسي عند شخص روحاني ، فهل ذلك صحيح أم يجب ان يكون ذلك مع ممثل سماحتكم ؟

إلى أي شخص ذهبتم ، اطلبوا منه الايصـال الموقـع مني أو من أحد وكـلائي المعروفين .

٣٤٨ تم حسـاب الخمس في مكتب الإمام ودفـع في مكتب آية الله منتظري ، هل من اشكال في ذلك .

لا اشكال .

٣٤٩ الشخص الـذي يحسب خمس مالـه عنـد أحـد ممثليكم هـل يمكنه دفع ما في ذمته من خمس إلى واحد آخر من ممثليكم ؟

إذا كان وكيلاً مسلم الوكالة فجائز .

٣٥٠ إذا كان أحد أقرباء الإنسان محتاجـاً للمال (على الأقـل لمدة مؤقتة) هل يجوز اعطائه من الخمس ؟

ذلك متوقف على اجازة مرجع التقليد .

٢٥١ هل يجوز لمقلدكم اعطاء سهم السادة مباشرة إلى الفقير ؟
متوقف على الإجازة .

٢٥٢ عدد من مقلدي حضرة الإمام كانوا يعتقدون جواز دفع خمس المال إلى السادة الفقراء في حيهم ، لذا فانهم دفعوا لهم الخمس ، البعض يقول يجب استرجاع هذا المال من السيد ، هل هذا صحيح أم لا ؟
لا يلزم استرجاعه وبعد تعيين المقدار يمكن الحصول على اجازة .

٢٥٣ يوجد سيد فقير في أحد الأحياء وبسبب حيائه وعفافه فانه لا يبرز فقره وإذا يقال له ان ذلك خمس فلا يقبل ، فهل يجوز اعطائه شيئاً من الخمس بعنوان هدية ؟
يمكن اعطائه الخمس بعنوان هدية .

٢٥٤ البعض يقول ان الإمام لا يقبل بأي وجه ان يعطي اجازة لصاحب المال بدفع مقدار من الخمس شخصياً للسادة الفقراء ، فهل هذا المطلب صحيح ؟
يستطيع أخذ اجازة .

٢٥٥ هل يجوز اعطاء الخمس وسهم السادة إلى السادة بدون اجازة حضرة الإمام ؟
متوقف على الاجازة .

٢٥٦ شخص زوجته من السادة هل يمكنه اعطائها من الخمس بما يتناسب وشأنه لشراء أسورة ونحوها ؟
لا يمكنه ذلك بدون اجازة خاصة من الحاكم الشرعي .

٢٥٧ والد زوجتي عنده زوجة من السادة ، وبسبب كبر سنه وارتفاع نفقات الحياة لا يمكنه الانفاق عليها ، طبعاً عنده عائلة مؤلفة من عدة أشخاص هل يجوز له اعطاء مقدار من سهم السادة لزوجته السيدة وهل يجوز له اعطائها من رد المظالم وكفارة الصوم ؟

إذا كانت فقيرة فيجوز له اعطائها من الكفارات ورد المظالم وإذا كانت امرأة سيدة فقيرة ولا يستطيع زوجها الانفاق عليها ، فيمكنها أخذ سهم السادة بمقدار مصروفها ، ولكن يجب الاجازة لذلك .

٢٥٨ شخص من السادة يدرس العلوم الدينية في قم ، هل يمكن اعطاؤه من سهم السادة ؟ وهل لسماحتكم فتوى في ذلك أم انكم تعتبرون الاجازة شرطاً على نحو الاحتياط الوجوبي ؟

إذا كان فقيراً فمع الاجازة يمكن اعطاؤه .

٢٥٩ شخص خطيب وليس عنده بيت ملك ، اشترى أرضاً لأجل بيت سكني والآن لا يستطيع البناء ، فهل يمكن مساعدته من سهم الإمام عليه السلام ؟

متوقف على اجازة مرجع التقليد .

٢٦٠ منذ عدة سنوات ذهب والدي إلى مكان وتزوج هناك وقال : « أنه من السادة » وعندما توفي والدي كان عمري ٥ سنوات وعمري الآن ٣٠ سنة وألبس الزي الخاص بالسادة والجميع يعرفونني بهذا الزي ! الآن وبعد ان تعرفت إلى مكان والدي الأصلي كل الناس يقولون : « فلان لم يكن سيداً » ! وأنا لم أعرف نفسي على هؤلاء ، وإذا نزعت زيي هذا فان ذلك يوجب اراقة ماء وجهي ، فما هو تكليفي ؟

إذا تيقنت انك لست سيداً فيجب ان لا تلبس الثياب الخاصة بالسادة ، ولكن بمجرد قول الناس لا يمكن القول ان أباك لم يكن سيداً ، ففي هذه الحالة لا مانع من ارتداء الزي الخاص ، ولكن عليك الإحتياط بعدم أخذ سهم السادة .

٣٦١ هل يجوز التصرف في المال الذي لم يدفع خمسه ؟

لا يجوز إلاّ أن يكون ذلك باجازة مرجع التقليد أو وكيله .

٣٦٢ إذا كان الإنسان غير مستعد لدفع الخمس ويقول : « عندما أريد الذهاب إلى الحج أدفع الخمس » فهل ذلك يكفي وفي هذه الحالة الا يكون ماله حرام ؟

المال الذي يتعلق به الخمس يعتبر التصرف فيه قبل رفع الخمس بحكم الغصب .

٣٦٣ هل يمكن وضع الخمس وسهم الإمام في الحسابات (البنكية) والتي أعلن عنها للقيام بمشاريع عمومية وكذلك في أعمال الخير الأخرى المرغوبة ؟

يجب دفع الخمس إلى المرجع أو إلى وكيله المسلم الوكالة أو صرفه طبقاً لاجازته .

٣٦٤ إذا بنى الإنسان على ان يدفع كل ما زاد عن مؤنته من أرباحه في أعمال الخير . مثل الجبهة وأمثال ذلك فهل يتعلق بذلك الخمس أم لا ؟

إذا صرف ذلك في الموارد المذكورة قبل وصول رأس السنة فلا خمس فيها ولكن إذا لم يصرفها قبل وصول رأس السنة فان الخمس يتعلق بها .

٣٦٥ اشتهر في الكويت ان حضرة الإمام أجاز بالنسبة لمال الخمس

والجبهـة ان يحول إلى إيـران عن غير طـريق البنك فهـل هذا الموضوع صحيح ؟

غير صحيح ولا يجوز العمل خلافاً لمقررات الحكومة الإسلامية .

٣٦٦ طالب علوم دينية يأخذ شهرية فهل يمكنه ان يشتـري شيئاً من شهريته لبيت والده ؟

إذا كان بحسب المتعارف لا اشكال

احكام الحج

شرائط الوجوب

١ سجلت اسمي لأجل الحج ، وجاء دوري بعد أربع سنوات أخرى ، فلو توفيت قبل ذلك التاريخ ، فكيف تصبح مسألة الحج بالنسبة لي ؟

إذا لم تكن مستطيعاً من قبل ، وبالوفاة قبل التمكن ينكشف ان الحج لم يكن واجباً .

٢ شخص لديه من المال ما يكفيه للذهاب إلى الحج والعودة ، ولكنه لا يملك بيتاً مع حاجته إليه ، فهل يقدم شراء البيت أم الذهاب إلى مكة ؟

إذا كان محتاجاً لبيت ملكٍ فليصرف ذلك في المنزل . . وفي الفرض المذكور لا يكون مستطيعاً .

٣ شخص لديه مقدار من المال واقترض مقداراً آخر ووهب كل ذلك لشخص وقال له حج بهذا المال ، هل هذا الشخص يصير مستطيعاً ويجب عليه الحج ؟

في فرض السؤال إذا كان المـال يكفي في نفقات الحـج فبالنسبـة للمشار إليـه يجب على الذهاب إلى الحج ويجزيه عن حجة الإسلام .

٤ أشخاص مستطيعون إلاّ انهم لم يتزوجوا بعد ، فهـل يقدمـون الحج أم الزواج ؟

إذا كانوا محتاجين للزواج وكان معهم نفقات الزواج بـالاضافـة إلى مصاريف الحج فهم مستطيعون في هذه الصورة .

٥ شخص وهبه ابنه مقداراً من المال وكان لديه أيضاً مقـدار آخر فتشـرف بالسفـر إلى مكة بهـذا المال وأتمَّ حجـه ، فهل هـذا الشخص كـان يعتبر مسـتطيعاً أم لا ؟ وهـل يجب عليه الحـج ثانيةً ؟

إذا لم يكن لديه عند عودته وسيلة لائقة بحسب حاله لمتابعة معيشته فهو لم يكن مستطيعاً ، وفي أي وقت حصلت الاستطاعة يجب ان يحج حجة الإسلام .

٦ شخص وصله بـالارث مقـدار من المــال ـ حـوالي ٩٤ ألف تومان ، وهذا الشخص يدرس في احدى المدارس في حـوزة قم العلميـة ويُعـطى مصـاريف معيشتـه ودراستـه ، وفي أيـام التعـطيـل في الحـوزة يشتغـل في عمـل ويحصـل على بعض الأمـوال الآن ومع التـوجه إلى ان هـذا الشخص لا يملك بيتاً ولديه نية للزواج وبالمال الذي لديه وسائر الورثة يستطيع تأمين بيت له فهل يكون مستطيعاً بالنسبة للذهاب إلى الحج ؟

إذا كان لديه علاوة على نفقات الحج ما يمكنه من امرار معاشـه من غير أخـذ الحقوق الشرعية فهو مستطيع ، وإذا كان محتاجـاً للمسكن ، أو كان محتـاجاً للزواج بنحوٍ يعد تركه حرجاً ومشقـةً له أو يخـاف الوقـوع في الحرام فيمكنـه صرف المال في ذلك والحج غير واجب ، وكذلك إذا كان ترك الزواج موجباً للنقص والمهانة عرفاً .



شخص لديه من ارث أبيه أملاك لا تعتبر مصدراً لتأمين نفقات معيشته ، وهو يؤمن ذلك من خلال راتبه أو شهريته كطالب علوم دينية ؟ هل هكذا شخص يعد مستطيعاً ؟ وإذا حج بهذه الحالة فهل بنية الوجوب أم لا ؟

الشخص الذي لا يكفيه مدخوله من عمله وملكه لأجل معيشته لا يعتبر مستطيعاً والحج ليس واجباً عليه .



أمي صارت مستطيعة من خلال بيع بيت وصلها بالارث ولكنها وبسبب الكبر والهرم لا تستطيع الذهاب إلى الحج بنفسها ، وليس عندها أمل في المستقبل أيضاً ، فهل يمكنها الاستنابة عنها في حياتها ؟

إذا صارت مستطيعة قبل العجز يجب عليها الاستنابة وتحسب حجة الإسلام .



شخص حصَّل الإستطاعة للذهاب إلى الحج ، بالتوجه إلى الظروف الحاضرة في البلاد ، فهل يمكن بدل الذهاب إلى الحج وضع المال في بعض المصارف الضرورية بحيث يكفي ذلك بدل الحج الواجب ؟

المستطيع يجب عليه الذهاب إلى الحج واعطاء المال للموارد المذكورة لا يكفي عن الحج الواجب .



شخص مستطيع وقادر على الذهاب إلى الحج هل يمكنه بناء مسجد بدل الذهاب إلى الحج أم لا ؟

يجب الذهاب إلى الحج ودفع المال للمسجد لا يغني عن الحج .



إذا وجب الحج على شخص في زمن معين ، يعني صار مستطيعاً مالياً . وبعد مدة وبسبب الحاجة صرف المال والآن

انتفت الإستطاعة المالية بالنسبة للذهاب إلى الحج ، هل يجب على هذا الشخص الذهاب إلى الحج أم لا ؟

إذا كانت سائر شرائط الاستطاعة متحققة بالنسبة له واستقر عليه الحج فعليه الحج بأي نحو كان .

١٢ شخص لم يذهب إلى الحج حال الإستطاعة ، بعد ذلك ذهبت ثروته ، ثم ذهب إلى الحج مع شخص آخر بعنوان مستخدم وعامل ، فهل ان حجه يسقط حيث ترك حجه من قبل حال استطاعته أم لا ؟

يجب الاتيان بمناسك الحج بنية اداء الحج الواجب ، وبدون ذلك فان الحج لا يسقط من ذمته .

١٣ امرأة كبيرة في الـ ٧٠ من عمرها وعندها ملك أرض وماء يساوي في الوقت الحاضر مبلغ ١٠٠ ألف تومان وطبعاً لا يصل مردوده في السنة إلى أكثر من ٥٠٠ تومان فهل يجب عليها الذهاب على مكة ؟

إذا كان الملك المذكور سبباً لمعيشتها ، وفي حال بيعه وانفاقه في الحج لا تؤمن نفقتها فهي غير مستطيعة .

١٤ امرأة لديها مقدار من الذهب تستفيد منه وليس لديها مال آخر غيره ، وإذا باعته فسوف يصبح لديها القدرة على الذهاب إلى الحج فهل وسائل الزينة هذه للمرأة مستثناة من الإستطاعة أم انه بذلك تصبح المرأة مستطيعة وعليها بيعها للذهاب إلى الحج ، وإذا كانت ميتة فهل يجب الاستنابة عنها ؟

إذا كانت وسائل الزينة غير لازمة بالنسبة إليها وعدم وجودها ليس عيباً ، فهي مستطيعة ويجب ان تذهب إلى الحج .

١٥ طالب مشتغل بتحصيل العلوم الدينية ويتقاضى شهرية ، وعنده أيضاً مال يأتيه من خلال قراءة العزاء وغيره ، فهل يجب عليه الحج أم لا ؟

إذا كان بعد عودته من الحج سيتعين عليه العيش من خلال الشهرية فهو غير مستطيع .

١٦ هل ان وجود الكتب بالنسبة لمن هو أهل لذلك والتي هي للمطالعة وقد اشتراها بالتدريج مع مرور الزمن ، هل ان ذلك الشخص يعد مستطيعاً لجهة اداء فريضة الحج أم لا ؟ وإذا كان ذلك باعثاً على الإستطاعة فهل عليه بيعها واداء الفريضة أم انه يصبر كي يؤمن مالاً آخر ؟

في الفرض المذكور لا يكون مستطيعاً .

١٧ امرأة ليس لديها زوج أقرضت ابنها مبلغ ٥٠ ألف تومان ليشتري منزلاً ، وطبعاً هذه المرأة ليس لديها أي دخل ، فهل تصير مستطيعة إذا كان ابنها يستطيع اعطائها من هذا المال مقدار نفقات الحج أم لا ؟ توضيح ذلك انها لا تملك مالاً سوى ذلك المبلغ المقروض إلاّ بيت صغير ، وعمر هذه المرأة أكثر من ٥٠ سنة ولا يمكنها العمل فكيف تكون مسألة حجها بيّنوا لنا ذلك من فضلكم ؟

إذا لم يكن لديها بعد عودتها من الحج وسيلة للكسب تؤمن بها معيشتها فليست مستطيعة .

١٨ شخص لديه من المال ما يكفيه في هذه الأيام للذهاب إلى الحج مع مقدار اضافي بسيط ، ولكنه يخشى انه إذا ذهب إلى الحج لن يجد ما ينفقه بعد عودته أو ان لا يجد عملاً ، فهل

يجوز له الإمتناع عن الذهاب إلى الحج ؟

إذا لم يكن عند عودتـه قادراً على تـأمين معيشته بـالشكل الـلائق به فهـو غير مستطيع .

١٩ بسبب تسجيل اسمي من قبل فانه يمكنني هذه السنة نيل شرف الـذهاب إلى مكـة فهل يمكنني ان أعـطي فرصـة الحج هـذه لـوالدي وذلـك بنـاءً على الـظروف التي أعـرضهـا : « دفعت مبلغ ٢٠ ألف تومان التسجيل الاسم ، ٨ آلاف تومان منها كان من دخلي و١٠ آلاف تومان هبة من والدتي وألفي تومان قرض لا أستـطيع دفعـه ؛ من جهة أخـرى فان معيشتي أنـا وزوجتي كانت متوسطة ، وليس عندنا أي ادخار مالي ، وبيتنا بالأجرة ، وفي المقابل فـان والدي كـان كان قـد وجب عليه الحـج منذ سنوات ولم يذهب ولكن السنة يستطيع دفع المال للحج ؟

أنت لست مستـطيعـاً ، ومـع مـراعـاة المقـررات يمكنـك تحـويـل ذلـك إلى الآخرين .

٢٠ موظف حكومي غير مستطيع شرعاً بمعنى عدم كفاية دخله في تـأمين معيشته ، وكلف من قبـل الحكومـة لجهة القيـام بعمل كالطبابة أو الإتصال أو غيرها ونتيجة هذه المأمـورية ذهب إلى مكة وأدى مناسك الحج والعمرة فهل هذا الحج مُسقط لحجة الإسلام (أي إذا استطاع هذا الموظف فيما بعد الا يجب عليه الحج) أم غير مسقط ؟

ليس مسقطاً عن حجة الإسلام .

٢١ أنا من أتباع الجنسية الأفغانية ، وباعتبار أني فارٌ فـأنا الآن في إيران وأنا مستطيع مالياً منذ أربع سنوات إلّا انه لم يكن ميسراً لي تـأمين جواز السفـر للذهاب إلى الحـج ، فما هـو تكليفي

الشرعي لجهة عدم تيسر طريق الذهاب إلى الحج ؟
على فرض عدم تيسر طريق السفر إلى مكة فالحج ليس واجباً عليك .

٣٢ امرأة متزوجة وكل نفقاتها على زوجها ، وفي حال حياة زوجها ورثت مقداراً من المال والأرض الزراعية ، بحيث كانت هذه المرأة مستطيعة في كل فترة زمنية مع الأخذ بعين الإعتبار قيمة تلك الأرض إلّا ان هذه المرأة كانت جاهلة بالحكم وكانت غافلة عن مسألة الإستطاعة ، وقد زرع زوجها الأرض لعدة سنوات وبعدها وهبت الأرض لابنتيها وحال ايقاع الهبة شرطت على الصهر الأكبر ان يأخذها لزيارة كربلاء وقبل تحقق الشرط توفت تلك المرأة وصهرها الأكبر هو الناظر ، وابنها هو الوصي ولم توصي أيضاً بالحج ـ مع هذه التفاصيل ـ فهل هذه المرأة المذكورة كانت مستطيعة شرعاً أم لا ؟ وعلى فرض الإستطاعة ، هل يصح هبة الأرض الموروثة ؟ وعلى فرض استقرار وجوب الحج ، وعدم صحة هبة الأرض هل يجب بعد وفاتها اتخاذ نائب بلدي أو ميقاتي ؟ وثانياً هل ان الأرض هي للشخص الذي يدفع للنائب أم ان الأرض ملك جميع الورثة وان أجرة النائب على الجميع ؟

في مفروض السؤال الحج مستقر في ذمة المشار إليها ، وإذا كان لها تركة يجب الحج الميقاتي عنها وفي أي حال الهبة صحيحة ولا شيء على الموهوب لها من هذا القبيل .

٣٣ أملاك والدي عبارة عن : بيت سكني نعيش فيه أنا وأمي وعائلتي ، بستان لم يكن له أي انتاج في الماضي وهو قرب البيت ومساحته حوالي ٥٠٠ متر٢ وأنا منذ سنة ٥٣ وإلى الآن مشغول بعملي وأتقاضى راتب شهري ووالدي توفي عام ٥٤ وكان يؤمن معيشته بما كنت أحصله من العمل في فترة دراستي

وبما كان يساعده به الناس الخيرون :

١ ـ هل كان أبي مستطيعاً أم لا ؟

إذا كان يؤمن جزءاً من معيشته من مساعدات الناس فهو لم يكن مستطيعاً .

٢ ـ ثانياً هل أنا مسطيع أم لا ؟

تكون مستطيعاً في حال كان لديك بالإضافة للعمل لوازم واحتياجات الحياة بالنسبة لك وتستطيع الذهاب والعودة من الحج .

٣ ـ في حال استطاعة كل منا أنا وأبي على من يجب الحج أولاً ، وهل أستطيع الذهاب إلى الحج بواسطة فرض إداري يأخذون عليه ربح ٤٪ بعنوان أجرة العمل ، لأن هذا البستان ليس حلاً مناسباً وليس له مشتري بسعر متوسط .

إذا كنت أنت مستطيعاً ، يجب ان تحج عن نفسك ولا يمكنك ان تحج عن والدك قبل ان تحج عن نفسك ، نعم يمكنك ان تستأجر شخصاً آخر ليحج عنه ، ولا مانع من أخذ القرض إذا لم تكن ضامناً لربحه .



توفي والدي منذ شهرين ، وكان رحمه الله يعيش في القرية ، وكان لديه بستان وملك ليس له قيمة مهمة ، ولم يكن لديه استطاعة مالية كافية ليجب عليه الحج . إلاّ انه ومنذ مدة وعندما وجب الحج عليه أراد بيع جزء من ملكه لسد دينه (أي حجه) ولكن عندما فكر بذلك كان في سن التسعين من عمره ومن المحتمل انه لم يكن قادراً على اداء المناسك ومع هذا كان يريد بيع هذا الجزء من الأرض ان ليؤدي دينه وفي أثناء الحديث مع مشتري الأرض وفي نفس تلك اللحظة أصابته سكتة قلبية وتوفي ! والآن نحن أبناء هذا المرحوم نفكر ان نخرج هذا الدين من عهدة المرحوم ولكن لا نعرف كيف وبأية صورة ؟

١ ـ هل يمكننا قبل بيع الأرض المذكورة ان يدفع كل واحد منا بقدر استطاعته ويدفعه للحج عن المرحوم أم انه لا بد حتماً من

بيع الأرض أولاً ؟

٢ ـ إذا كان لا بد من بيع أرضه . فنحن لا نريد بيع الأرض قبل مرور سنة على موته فهل هذا الاقدام يجعله مرتاحاً في ذلك العالم ؟

٣ ـ تشرف كل من ابنه الأكبر والثاني بزيارة مكة لمرة واحدة فإذا أرادا ان يذهبا عن المرحوم فانهم لا يستطيعون قبل أربع سنوات بسبب الدور وتسجيل الاسم ، فماذا يفعلون ؟

٤ ـ هل يمكن دفع مال الحج في مسائل أخرى ـ أمور الجبهة ومهجري الحرب ـ ؟

٥ ـ هناك حمام عمومي في قريتنا وبسبب عدم وجود المال فان الحمام يبقى مقفلاً في غالب أوقات السنة ويضطر أهل القرية قطع عدة كيلومترات لأجل الاستحمام ، فهل يجوز الإستفادة من مال الحج لذلك ؟

٦ ـ هل يجوز لمن عليه الخمس دفع خمسه لأجل نفقات الحمام ؟

إذا كان مستطيعاً من قبل يجب على الورثة الدفع للحج عنه من أصل التركة وإلاّ فلا يستطيعون التصرف بالتركة ولا يجب بيع الأرض ولا يمكنهم انفاق مال الحج في موارد أخرى ولا يجوز دفع الخمس في مصارف الحمام بدون اجازة خاصة من الحاكم الشرعي .

٣٥ كان عندي أخ عازب عمره ١٨ سنة استشهد منذ ٣٠ يوماً ، والدي كان قد سجل باسمه شقة سكنية في بناية وهو لم يتزوج وكان يسكن في بيت والده ، هل يجب الحج على أخي هذا أم لا ؟ وهل يمكن احتياطاً الحج عنه ؟

إذا كان معه مال زائد عن احتياجات حياته ووسائل امرار معاشه ما يكفي للحج وكان يمكنه الذهاب إلى الحج فهو كان مستطيعاً ويجب الحج عنه من ماله ،

وإلّا فهو غير واجب ، ولكن إذا أراد الورثة الحج عنه احتياطاً فلا مانع .



هـل يشترط في تحقق حكم المجـاورة لسنتين في مكة قصـد المجاورة أيضاً ؟ أم ان مجرد تمضية سنتين يكفي ؟

يكفي مجرد تمضية السنتين .



طفل صغير أخذ إلى الحج وهو طفل وعندما كبر واستطاع ذهب إلى الحج ، فهل يخرج عن كونه صرورة ؟

ليس في حكم الصرورة .

النيابـــة



شخص يأتي بفريضة الحج نيـابةً عن شخص آخـر فهل يجب عليه العمل بحسب فتـاوى مرجـع تقليده ؟ أم بحسب فتـاوى المرجع الذي كان يقلده الميت ؟

يجب ان يعمل بحسب فتوى مرجعه .



جاء في تحرير الوسيلة في الشرط السادس من شروط النائب ما يلي : « السـادس : عدم اشتغـال ذمته بحـج واجب عليه في ذلك العام كما مر » ؛ السؤال هو : هل هـذا شرط في صحـة النيابة أم شرط في صحة الحج وبراءة ذمة المنوب عنـه ؟ وفي حال عدم رعاية هذا الشرط فالنائب بعد اداء الحج يستحق فقط أجرة المثل ولكن حجه كان صحيحاً وبالنتيجة تبرأ ذمة المنوب عنه ، أم ان ذمة المنوب عنه لا تبرأ ويجب مجدداً ان يحج عنه نائب آخر ؟

في فرض السؤال الحج غير صحيح ولا تبرأ ذمة المنوب عنه .

٣٠ شخص مريض كان مستطيعاً من قبل ولم يحج وحالياً غير قادر على الحركة . فهل يمكن النيابة عنه ؟

إذا كان مريضاً ولا يأمل الشفاء إلى آخر العمر حتى يحج بنفسه ، يجب اتخاذ نائب ويكفيه عن الحج .

٣١ امرأة استطاعت ولم تذهب إلى مكة إلى ان ماتت ! الوارث صمم ان يرسل شخصاً لينوب عنها في الحج ، فهل يجب ان يكون النائب من نفس البلد الذي كان مسكناً لها ، أم يكفي ذلك من أحد المواقيت ؟

يكفي الحج من الميقات .

٣٢ امرأة في الـ ٦١ سجلت اسمها للمشاركة في الحج ولكنها توفت قبل السفر هل يمكن لأحد من أهلها التشرف بالذهاب إلى الحج مكانها ؟

إذا كانت مستطيعة من قبل فيجب الاستنابة عنها في الحج والحج الميقاتي يكفي .

٣٣ ميت أوصى باداء حج بلدي نيابياً ، إلاّ انه وبسبب تساهل الوصي تأخر ذلك إلى وقتٍ لم يبق من المال ما يكفي لاداء وصية الميت من البلد فهل يمكن في هذا الحالة للوصي ان يستأجر للنيابة من بلاد قريبة وهل يكفي أيضاً من الميقات ؟

فليستأجر نائباً من المكان الذي يفي به المال .

٣٤ شهيد أوصى ان تحج زوجته بالنيابة عنه الحج الواجب وبما انه لا يمكن ان يقوم شخص ثالث بذلك فهل يجوز ان تذهب المرأة بدل الرجل إلى الحج أم لا ؟

لا مانع من ذلك .

٣٥ هل يجوز اداء فريضة الحج عن الميت من أصل تركته ، في حال ان الميت لم يوص بأي وصية ؟

لا اشكال إذا كان برضا الورثة .

٣٦ هل يشترط في الحج النيابة عن الأب أخذ رضا سائر الورثة في حال كون ذلك من مال الارث (أصل التركة) أم لا يشترط ؟

إذا لم يوصِ فانه يلزم اجازة سائر الورثة لأجل تحديد تكاليف الحج ، وان كان أصل الحج الواجب لا يحتاج إلى إجازة .

٣٧ حفيدي نال درجة الشهادة الرفيعة في سن الـ ١٦ من عمره ، وقد كان مستطيعاً وفعلاً فان مؤسسة الشهيد دعتني إلى مكة المعظمة . (لانه ليس للشهيد أب وأنا وليه) وأنا مستطيع أيضاً ، ـ وبناءً على القرعة ـ فاني سأذهب إلى مكة بعد أربعة سنوات ، فمع الالتفات إلى ان عمري ٨٢ سنة ، هل أستطيع الحج هذه السنة عن نفسي واستأجر نائباً للشهيد أم لا ؟

يجب في مفروض السؤال ان تنوي الحج هذا العالم عن نفسك وبالنسبة للشهيد يمكنك الإستنابة له في هذا العام وإذا لم يتأمن ففي السنوات اللاحقة .

٣٨ هل يجوز ان يستناب للحج من كانت قراءته في الصلاة غير صحيحة ولكنه في مقام التعلم والاصلاح ؟

إذا كان في وقت العمل يصحح قراءته ويصلي بشكل صحيح فلا مانع .

٣٩ في الحج النيابي عن الرجال ، عدم اداء طواف النساء وصلاته يحرم النساء على المنوب عنه أم على النائب ؟

على النائب .



أحد طلاب قم كان إماماً للجماعة في مكان لمدة ثلاث سنوات وكان يؤمن مصاريفه من التبليغ والوجوهات المالية الأخرى ، وفي تلك المدة تشرف بزيارة مكة من أموال التبليغ وايجار البيت ، بعنوان حجة الإسلام ، فهل كان مستطيعاً وكان عمله صحيحاً ؟ وفي سنة أخرى تشرف بالذهاب إلى مكة بعنوان عالم الحملة وكذلك استأجر بقصد النيابة ، فهل هذا الحج صحيح ؟ أم كان تكليفه ان يحج في المرة الثانية بعنوان حجة الإسلام ؟ ما هو تكليفه الفعلي ، هل يمكنه الإتيان بحجة عما في الذمة أي أعم من حجة الإسلام والنيابة المستحبة والواجبة ؟

إذا كانت أموال التبليغ وايجار المنزل تكفيه لمصاريف الحج فضلاً عن المؤنة والرجوع إلى الكفاية فقد كان مستطيعاً والحج في المرتين وقع صحيحاً ، ولكن إذا كان في حجه الأول غير مستطيع فلا يحسب عن حجة الإسلام ، وحينما يستطيع يجب عليه الإتيان بحجة الإسلام وفي وقت الحج النيابي إذا لم يكن مستطيعاً فحجه النيابي صحيح .



شخص هو عالم الحملة ومدير الحملة يعطيه مبلغاً أو ينفق عنه طيلة السفر فهل يجوز له ان يقبض مبلغاً بعنوان حج نيابي ؟ في حال اني قرأت في الرسالة ان على الإنسان ان يقصد من البداية حال تسجيل الاسم كون حجه نيابياً ؟

إذا لم يوجد منافاة مع الأعمال المطلوب منه اتمامها فلا اشكال .



شخص يسافر إلى مكة من قبل منظمة الحج والزيارة بعنوان الاطلاع على أوضاع الحملة فهل يمكن لهذا الشخص تقبل النيابة عن الميت وهل تبرأ ذمة المنوب عنه أم لا ؟ طبعاً الشخص المذكور كان قد أدى الحج الواجب عن نفسه ؟

لا مانع ويوجب براءة ذمة الميت .

٤٣ بعض الموظفين والعمال الذين يعملون في قوافـل الحج ومن أجل القيام بأعمال الحجاج يذهبون من مكة إلى جده وعرفات ومنى ، هل في ذلك اشكال ؟

الأحوط وجوبـاً ان لا يخرج الحـاج بعد عمـرة التمتع من مكـة إلاّ في صورة الضرورة وفي تلك الحال عليه ان يحرم باحرام الحج ويخرج محرماً من مكة .

٤٤ شخص أدى طواف عمرة التمتع بدون طهارة من حين الحدث وبعد اتمام العمرة قام بأعمال الحـج وبعد اتمـام الحج التفت إلى عدم طهارته أثناء طواف العمرة هل كل من عمرته وحجـه بـاطلان أم عمـرته فقط أو أي منهمـا ؟ وهل هنـاك فـرق بين النسيان والجهل أم لا ؟ وهـل هناك فـرق بين الجهل بـالحكم والموضوع ؟ وهل هذا الشخص لا يزال يعتبر محـرماً ؟ وعلى فرض ذلك هل هناك وسيلة لا حلاله ؟

ان لم يكن عامداً فعمرته وحجه صحيحان ، وكذا في صورتي الجهل بالحكم والموضوع ، وعليه فقط ان يعيد طوافه للعمرة وكذلك فانـه يعتبر خـارجاً من الإحرام ولا فرق بين الصور المذكورة .

٤٥ لقد شككت في أثناء عمرة التمتع بين الشوط الثاني والثالث أو الثالث والرابع وفي تلك الحال كنت أعلم انه إذا حصل الشك في الـطواف قبل الشـوط الرابـع فانـه يبـطل وعلي الإعـادة ، ولكنني كنت أعتقد انه في طـواف النساء فقط إذا لم يتم يبقى محرماً ، لذا فلم أعول على شكي وأكملت طوافي ، الآن وبعد ان عدت إلى طهران فان بعضهم يقول إذا بطل طواف العمـرة فان الحاج يبقى على احرامه وبعضهم يقـول انه بعـد التقصير

يخرج من احرامه ولكن يبقى بذمته طواف عمرة أسألكم أي قول من هذين هو الصحيح ؟

إذا كان ما ذكر صحيحاً جدياً وليس وسوسة فانك باق على احرامك وتحل منه بالعمرة المفردة ويجب ان تذهب إلى الحج في العام القابل .

٤٤٦ هل يصح ان يذهب الإنسان في شهر ذي القعدة إلى مكة بعنوان العمرة المفردة ؟

لا مانع .

٤٤٧ حاج أتم عمرة التمتع وأحل من احرامه وقبل ان يحرم لحج التمتع يتوفى ، فهل تبراء ذمته أم يجب الإستنابة عنه ؟

يكفي عن الحج ولا يجب النيابة .

٤٤٨ اتسعت مدينة مكة وأقيم في أطرافها بيوت جديدة مثل العزيزية وأمثالها ، نطلب نظركم المبارك بالنسبة للسؤالين الآتيين مع توقيعكم الشريف ؟

١ ـ إذا سكن الحجاج في هذه الأمكنة فهل هناك اشكال من جهة عدم جواز الخروج من مكة بين العمرة والحج ؟

٢ ـ الموظفون والعمال في قوافل الحج الذين يذهبون للحج الواجب هل يجوز لهم الخروج من مكة بعد العمرة لقضاء حاجات الحجاج في منى وعرفات أو جدة ؟

إذا كانت الأماكن المذكورة تعتبر من مكة فلا اشكال .

بعد عمرة التمتع لا يجوز الخروج من مكة على الأحوط وجوباً إلّا للضرورة وفي هذه الصورة يجب الاحرام للحج قبل الخروج .

٤٤٩ هل يجوز للحاج الذي أنهى عمرة التمتع في مكة وأحل من

احرامه ان يخرج من مكة :
أ ـ لزيارة غار حراء .
ب ـ الذهاب إلى عرفات وغيره ؟

بحسب الإحتياط الوجب لا يجوز ان يخرج من مكة إلاّ في موارد الضرورة وفي هذه الصورة لا بد وان يحرم للحج .

الاحـــــرام

٥ س ان احرام الأخوة المعاقين في مسجد الشجرة يكون في بعض الأحيان مشكلاً بسبب الزحام فهل يمكنهم الاحرام من خارج المسجد ؟

لا يستطيعون الاحرام خارج المسجد .

٦ س في حالة عدم التمكن من تطهير بدن ولباس الاحرام للمعلولين فما يجب عمله ؟

مع فرض تعذر التطهير لا مانع وفي أي صورة كان فان الاحرام صحيح وفي صورة كون التطهير حرجياً فان الطواف صحيح .

٢ س هل يجوز للمحرم ان يغسل بدنه بالصابون المعطر ، وهل يجوز الغسل بمطلق الصابون؟

الغسل بالصابون لا اشكال فيه ويجب اجتناب الصابون المعطر .

٣ س هل يمكن اداء الصلاة الواجبة بغسل الاحرام ؟

غسل الاحرام ليس مجزياً عن الوضوء ولا يكفي أيضاً عن الأغسال الأخرى ، إذن فالشخص المحدث لا يمكنه الصلاة بالإعتماد على غسل الاحرام .

٤ س شخص أحرم لعمرة التمتع بالنذر من جدة وبعد الحج انكشف

له ان احرامه لم يكن صحيحاً فهل يجب قضاء الحج ؟
في الفرض المذكور لا يبعد صحة العمل وان كان الإحتياط حسناً .

٥٥ شخص أحرم من جدة من أجل العمرة ونتيجة جهله أو ضعفه لم يذهب إلى الجحفة فهل عمرته صحيحة ؟
إذا كان جاهلاً أو معذوراً والتفت بعد مضي وقت التدارك فعمرته صحيحة .

٥٦ شخص نذر للاحرام للعمرة المفردة من جدة جهلاً وبعد ان عاد إلى وطنه التفت إلى خطأه فهل لهذا الاحرام أثر ؟ وعليه إذا لم يأتِ بطواف النساء ما حكمه بالنسبة لزوجته ؟
إذا لم يكن عامداً فعمله صحيح وفي كل الصور زوجته حلال عليه .

٥٧ مع التمكن ووجود الوقت للذهاب إلى الجحفة هل يمكن الاحرام من جدة بالنذر لعمرة التمتع أو المفردة ؟
يجب الذهاب إلى الجحفة وفي الصورة المذكورة الاحرام من جدة ولو بالنذر غير كافٍ .

٥٨ في الوقت الفاصل بين عمرة التمتع وحجه هل يمكن الخروج من مكة إلى جدة أو عرفات أو منى بقصد الاشراف على مساكن الحجاج وباقي شؤونهم ؟
بدون الاحرام للحج لا يجوز الخروج من مكة على الأحوط .

٥٩ هل يجوز للمحرم بعد دخوله مكة ان يتظلل ، سواء في وسائل النقل أم في البيت ؟
لا مانع وان كان الاحتياط الاستحبابي بعدم التظلل حال قطع المسافات .

٦٠ عندما ندخل إلى مكة هل يجوز حال الإحرام استخدام السيارة المسقفة في المسافة الفاصلة بين الحرم والمنزل ؟

لا مانع.

٦١ من منى إلى مكة يوجد نفق في الطريق ففي هذه الصورة ما هو تكليف الحاج ؟

بعد اتمام أعمال يوم العيد لا مانع من العبور تحت السقف.

٦٢ شخص أحرم لعمرة التمتع ثم دخل مكة وأتم أعمال العمرة إلاّ التقصير ثم أحرم للحج وأتم أعماله ولما عاد إلى وطنه التفت إلى ذلك نرجو ان تبينوا بالتفصيل حكمه جاهلاً وناسياً ؟

فيما إذا كان ناسياً عمله صحيح ولا شيء عليه انما يستحب التضحية بواحدة من الغنم واما في صورة الجهل فان حجه ينقلب إلى حج أفراد ويأتي بعده بعمرة مفردة على الأحوط ويعيد الحج في العام القابل على الأحوط.

٦٣ الحجاج الذين يذهبون إلى المدينة بعد الحج إذا أرادوا الذهاب إلى الجحفة يقعون في المشقة فهل يمكنهم الإحرام لعمرة التمتع من جدة أو أجد المواقيت القريبة مثل الحديبية أم لا يمكنهم ذلك.

يجب ان يذهبوا إلى إحدى المواقيت المعروفة مثل الجحفة وإذا لم يكن ممكناً فليحرموا بالنذر من جدة والأفضل الأحوط تجديد الإحرام في جدة.

٦٤ بما ان خدمة القوافل التي التي تتوجه إلى المدينة بعد الحج يسافرون قبل أيام من سفر الحجاج من وطنهم إلى مكة وليس عندهم وسيلة للذهاب إلى الجحفة فهل يمكنهم الإحرام في

جـدة بالنـذر بعنوان العمـرة المفردة والـدخول إلى مكـة وبعد مجيء الحجاج يعودون مجدداً إلى جدة ويذهبون مع الحجاج إلى الجحفة ويحرمون لعمرة التمتع أم لا يمكنهم ذلك ؟

على فرض انهم لا يتمكنون من الذهاب إلى الميقات فلا مانع ان يحـرموا من جـدة بالنـذر والأفضل الأحـوط تجديـد الإحرام في جـدة وفي فرض المسـألة فالعمرة المفردة وعمرة التمتع بالنسبة لهم صحيحتان.

٦٥ في السنـوات الأخيرة بني عـدة جسور في طـريق المسيـر إلى عرفات والمشعر ومنى مما يضـطر المحرم في حـال مسيره ان يعبر من تحتها فهل تجب الكفارة أم لا ؟

ليس هناك كفارة .

٦٦ الاحرام للحج والذي ينبغي ان يكون من نفس مكة هل يجوز القيام به في الأمكنة الجديدة أم لا ؟

إذا كانت الأمكنة في مكة يكفي أيضاً .

٦٧ شخص حال الاحرام تحزم بجلد غير معلوم التذكية فهل احرامه صحيح وإذا لم يكن كذلك فهل يجب عليه اعادة الحج والعمرة وخاصة في صورة الجهل وعدم الالتفات ؟

ليس مضراً بصحة احرامه ولا حاجة إلى عادة الحج والعمرة .

٦٨ الأطراف الاصطناعية المخاطة بـالجلد وملصقة بـالبدن مـا هو حكمها وهل هناك كفارة ؟

لا اشكال والأحوط الكفارة .

الطــــواف

٦٩ المعـاق الذي لا يمكنـه ان يطوف بنفسـه هل يستنـاب عنه أم يطاف به فوق السرير ؟

يجب حتى المقدور الطواف بنفسه ولو باعانة الغير ومع التعذر يطاف به وعلى من يطوف به ان يراعي حدود الطواف والمطاف الأقرب فالأقرب .

٧٠ الطواف داخل حدود المطاف يكـون بالنسبـة لبعض المعلولين مشكلاً ، فهل يطوف خارجه أم يستنيب ؟

مع فرض عدم امكان الطواف داخل الحد ولو في أوقـات الفراغ فـان الطواف خارج الحد مع مراعاة الأقرب فالأقرب صحيح .

٧١ نتيجة لكثرة الحجاج المحترمين في أغلب الأوقـات بل يمكن القول في كل الأوقات للطواف فانه « أي الطواف » يكون خلف المقـام ولان صـلاة الـطواف لا بـد وان تكـون خلف مقـام إبراهيم (ع) أو في أحد طـرفيه فـان بعض الحجاج الإيـرانيين يقـومـون بضـرب حلقـة حـول المصلين لتمكينهم من صـلاة الطواف ولهذا العمـل أثر سلبي في نفـوس الأخوة أهـل السنّة ويزاحم طوافهم فهل هنا الصلاة صحيحة أم عليهم ان يتأخروا أكثر طبعاً مـع رعـايـة الأقـرب فـالأقـرب بحيث لا يـزاحمـوا الآخرين ؟

الصلاة صحيحة ولكن في صورة المزاحمة فليعملوا على ان لا يمنعوا طـواف الآخرين .

٧٢ هل الهرولة مستحبة حال الطواف ؟

ليست مستحبة بل الأفضل الطواف بالنحو المتعارف .

٧٣ بعض المعاقين وبعد عودتهم من منى يعجزون عن صلاة وطواف الحج فهل يمكنهم عمل ذلك بعد الاحرام أم لا ؟

يمكنهم التقديم .

٧٤ شخص نعلم ان صلاة طوافه غير صحيحة فهل (يمكننا بعد ان يطوف ويصلي لطواف النساء) ان نزوجه أو نعقد له ؟

إذا كان يرى ان صلاته صحيحة فتلك الصلاة كافية ولا مانع من تزويجه .

٧٥ شخص كان مشتغلاً بالطواف في عمرة التمتع ، وكما يقول هو: انه تعب صحياً وكان يطوف بمعية شخص آخر وبظنه انه أتم سبعة أشواط وأتى بصلاة الطواف وبالسعي ، وبعد عدة أيام من الإقامة في مكة المعظمة أحرم لحج التمتع وبعد اتمام أعمال حج المتع كاملة عاد إلى إيران وبعد مرور ٥ شهور شك هذا الشخص هل كان طواف عمرة التمتع في السبعة أشواط كاملاً أم لا وإذا أحياناً لم يكن كاملاً فما هو تكليفه الشرعي بالنسبة لهذا الشك ؟

شكه لا اعتبار له وعمله صحيح .

٧٦ إذا حدث في أحد أشواط طوافه ما ينبغي معه اصلاح الطواف فهل يصرف النظر عما قطعه من الشوط ويبدأ من الحجر الأسود أم انه يكمل من حيث قطع ؟

يجب ان يكمل ذلك الشوط .

٧٧ في صورة الإزدحام الكثير هل يمكن الطواف خارج الحد (٢٦ ذراع ونصف) ؟

مع الامكان يجب الطواف داخل الحد وإلاّ فلا مانع من الطواف خارجه مع

مراعاة الأقرب فالأقرب .


بعض المعلولين يستخدمون أكياساً للبول ومع الحركة أثناء الطواف والصلاة يتقاطر البول فما هو حكمهم ؟

يعملون بوظيفة مسلوس البول وذلك بالوضوء قبل الصلاة وما يحصل من بول حال الصلاة لا يضر وكذلك بالنسبة للطواف .


بعض المعاقين تعتبر الطهارة من الحدث الأصغر بالنسبة إليهم غير ممكنة لعدم وجود الأعصاب لديهم فماذا يفعلون ؟

لا يضر بصحة الطواف والصلاة في حال عملهم بوظيفة المسلوس أو المبطون والتي ذكرت في الرسالة .


إذا خرج في الطواف الواجب عن الحد رغماً عنه وبسبب الزحام وبالأخص عند حجر إسماعيل (ع) فهل طوافه صحيح ؟

في مفروض السؤال طوافه صحيح .


بسبب العادة الشهرية لم أستطع ان أطوف طواف النساء وطواف حج التمتع وارتكبت أخطاء واشتباهات أخرى والسبب انني عندما وصلت إلى مطار جدة صادرت مني السلطة السعودية مناسك الحج وبما اني أحج للمرة الأولى فعلت هذه الأخطاء ، لا أعلم هل حجي صحيح أم لا أرجو توضيح تكليفي ؟

إذا كنت قد استنبت أحداً لطوافي النساء والحج فبعد ادائهما تحلين على زوجك . وإذا كانت الأخطاء والاشتباهات تتعلق بمحرمات الاحرام فانها لا تبطل الحج .


شخص ذهب إلى الحج في زمن الطاغوت بعنوان الخدمة في إحدى الحملات ، وحينها تعهّد أيضاً حجاً نيابياً وأتم أعمال

الحجّ إلى اليوم الثالث عشر ، إلاّ أنه لم يضحِ ، وبسبب ألم في رجله لم يقم باداء طواف النساء وصلاته وبما انه هذه السنة عازم على السفر إلى مكة فهل عليه اداء أعمال الحج بشكل كامل أم يكفي فقط طواف النساء وصلاته ؟

في الفرض المذكور لم يصبح محلاً ويجب عليه اجتناب النساء وإذا أتى بطواف النساء وصلاته يكفيه ذلك ولكن يجب عليه أيضاً ذبح الأضحية في وقتها في منى .



ذهبت منذ ثلاث سنوات إلى مكة ولم أكن أعلم ان المرأة أيضاً تجنب مثل الرجل ، وفي الليلة التي كنا فيها في عرفات حصل لي ذلك الأمر إلاّ انني لم أكن أعلم ، تأذيت كثيراً لانني كنت محرمة وكنت أهتم بطهارتي ، والغسل أيضاً هناك وفي ذلك المكان كان مشكلاً ، ومرَّ عدة أيام وأتوا بي إلى الطواف ، فتيممت أمام تلك الخيمة على التراب لا أعلم هل أن ما فعلته كان صحيحاً أم لا أرجو ارشادي ؟

إذا كنت على يقين ان الطواف قد وقع حال الجنابة فهو باطل وإذا كان طواف النساء فأنت باقية في حالة الاحرام ، ولكن إذا كنت شاكة بخروج المني منك فليس عليك حكم الجنابة ولا شيء عليك .



كنت لمدة أتوضأ بشكل خاطيء ، طبعاً في هذه المدة كنت أقلد شخصاً غير حضرة الإمام ولم أكن أحتمل ان وضوئي خاطيء ، وذهبت أيضاً في هذه الفترة إلى الحج وقمت بأعمال الحج بهذه الكيفية الخاطئة في الوضوء ، الآن وبعد ان راجعت رسالة الإمام التفت إلى خطأي ، لطفاً ما هو حكم حجي الذي أديته وهل يمكنني الزواج ؟

حجكم صحيح ولكن يجب اعادة الطواف وصلاته وإذا كنت لا تقدر فيمكنك

الاستنابة . والأفضل إذا كنت مستطيعاً ان تذهب أنت إلى الحج وبعد الاتيان بالطواف وصلاته تأتي بحجك ، وما لم تأتِ بطواف النساء بشكل صحيح لا تتزوج .


احدى الأخوات تقول انها بعد اكمال أعمال عرفات ومنى وعندما توجهت إلى المسجد الحرام للقيام بباقي الأعمال في الحج جاءها الحيض ، فمن جهة ان عادتها ليست أقل من سبعة أيام ومن جهة ان القافلة المرتبطة معها يجب ان ترجع إلى إيران قبل ذلك لذا فقد أمرها مدير الحملة ان تتخذ نائباً للطواف والصلاة وان تسعى بنفسها ، وهي قامت بذلك ، بعد عودتها إلى إيران علمت انه لولا ان مدير الحملة أجاز لها كان بامكانها البقاء مع حملة أخرى ممن يعرفونها وتتم أعمالها ، ولا يكون في حجها أي اشكال . الآن تفضلوا هل ان حج المشار إليها صحيح أم لا ؟

إذا كان عدم اعطاء الاجازة من قبل مدير الحملة موجباً لعدم تمكنها من البقاء إلى ان تطهر ، فوظيفتها كانت الاستنابة وعملها صحيح .


سيدة وأثناء القيام بالطواف الواجب ، وعلى أثر ضغط الناس الشديد خرج منها البول وأتمت طوافها بدون تطهير وتجديد الوضوء ، والآن قطعاً لن تستطيع السفر إلى مكة لعدة سنوات أخرى ، ما هو تكليفها ؟

هل من فرق بين طواف عمرة التمتع وحج التمتع ؟ هل هذه السيدة لا زالت محرمة أم لا ؟ لو كانت مزوجة وكانت مضطرة للاتيان بمحرمات الاحرام هل يجب عليها دفع الكفارة لارتكاب أيٍّ من محرمات الاحرام ؟

إذا لم يكن ذلك عن علم وعمد فحجها لا يبطل في حال كانت معتقدة بصحة عملها ولكن يجب اعادة الطواف والصلاة وإذا كانت لا تستطيع يجب ان

تستنيب ولا فرق بين طواف الحج والعمرة وإذا أدت طواف النساء وصلاته بشكل صحيح فقد خرجت من الاحرام .

٨٧ هل يجوز اطلاق لفظ ولد الحرام على ابن الشخص الذي تكون صلاة طوافه باطلة ؟

ليس ولد حرام .

٨٨ هل يجب الاتيان بطواف النساء وصلاته المتبقية من حج التمتع ، فقط في أشهر الحج أم يمكن الاتيان به في أشهر أخرى ؟

ليس لذلك وقت معين .

٨٩ شخص ذهب إلى الحج نيابة عن والده الذي لا زال على قيد الحياة ، أدى طواف النساء وصلاته كما ذكر في المناسك بنية « عما في الذمة » ولكن مع ذكر كلمة « واجب » وقال : « أطوف طواف النساء للحج النيابي عن والدي والذي هو في رقبتي واجباً قربةً إلى الله » فهل النيابة المذكورة صحيحة ؟

صحيحة ولا اشكال فيها .

٩٠ شخص لم يستطع حال أعمال الحج الاتيان بطوف النساء وصلاته وأوكل هذا العمل لشخص آخر وقد قام به ؛ ضمناً وبسبب الحاجة المالية لم يستطع ذبح الاضحية ، فما هو تكليفه ؟

إذا لم يكن متمكناً بنفسه من الطواف ، ففي الفرض المذكور فقد خرج من الاحرام ولكن الأضحية في ذمته يجب اداؤها في العام القابل بنفسه أو من خلال نائبه .

٩١ الشخص النائب في الطواف أو في صلاة الطواف هل يجب ان يكون محرماً أم يمكن النيابة بغير احرام ؟

لا يلزم الاحرام .

٩٢ بعض الأشخاص يقدمون طواف الحج بسبب وجود عذر مقبول ـ مثل الحيض المتأخر ـ فهل يلزم تجديد التلبية بعد الطواف أم لا ؟ وهل يجب اعادة السعي بعد الحج أم لا ؟

في الفرض المذكور التلبية واعادة السعي غير لازم .

٩٣ المسلمون الذين يذهبون للحج يضحي كل واحد بذبيحة أو أكثر ، ومع الالتفات إلى ان أكثر هذه الأضاحي تدفن هناك ولا يستفاد منها ، فهل تحتسب أضاحٍ أو لا يجب ان تعطى لحومها إلى الفقراء والمحتاجين ؟ أو ليس من الأفضل ان يذبح كل حاج أضحيته في بلده كي تصل تلك اللحوم إلى الفقراء ؟

الذبح يجب ان يكون في منى .

٩٤ إذا لم يستطع شخص ان يذبح يوم العيد فهل له ان يقصر أو يحلق أم انه لا بد من تأخيرهما إلى ما بعد الذبح ؟

في صورتي العلم والعمد وكذا في الصورة المذكورة يكون الحلق والتقصير بعد الذبح . على الأحوط .

٩٥ العام الماضي تشرفت بزيارة مكة بالنيابة عن والدي وأثناء الذبح جاء رجل أسود وأخذ مني مبلغاً من المال على ان يذبح عني ووضعت يدي فوق يده ، فيما بعد قال لي أحد الأصدقاء انه وبنظر الإمام لا بد ان يكون الذابح شيعياً اثنا عشريا ، الآن ومع مراعاة انني في ذلك الوقت كنت جاهلاً بالمسألة والآن

تنبهت وأنا مقلد للإمام ما هو تكليفي ؟ طبعاً لا أعلم ان ذلك الشخص كان سنيّاً أم شيعياً ؟

الحج صحيح ويجب اعادة الذبح على الأحوط .

٩٦ شخص لا يملك مالاً للتضيحة فهل يعتبر مستطيعاً ، وإذا كان عنده مال ويريد ان يصوم بدل الهدي مع وجوده هل يجوز له ذلك ؟

إذا كانت سائر الشرائط مكتملة فهو مستطيع ، وإذا لم يكن عنده مال للهدي يجب ان يصوم على التفصيل في المناسك .

٩٧ العثور على الأضحية بالشرائط الشرعية صعب غالباً فهل يمكن ترك بعض تلك الشروط حينئذ ؟

لا يكفي .

٩٨ سماحتكم تقولون انه يشترط في الذابح ان يكون شيعياً، في هذه الحملة من الصعب وجود أكثر من ذابح واحد، وشخص واحد لا يستطيع ذلك هل يمكن طلب المساعدة من غير الشيعي أم لا ؟

٩٩ كما تعلمون فان السعوديين استحدثوا مسلخاً في وادي محسر فهل الذبح هناك صحيح وعلى فرض عدم الصحة فما حكم من يضحي هناك جهلاً ؟

مع امكان الذبح في منى يجب فيها وعلى أي حال فان الذبح في المسلخ الجديد كاف .

١٠٠ انتقل مكان الذبح إلى وادي محسر أو إلى مكان آخر خارج منى ما هو تكليف الحجاج ؟

في صورة الامكان ولو بالتريث إلى آخر ذي الحجة يجب الذبح في منى وعلى أي حال فالذبح في المكان المعين من قبل الدولة مجزٍ .

١٥١ طبخ وأكل لحوم الأضاحي غير ممكن تقريباً في أيام الحج هذه فهل يجب مع ذلك تناول لحومها ؟ وإذا لم تؤكل فهل تجب الكفارة ؟

أكل لحم الأضاحي غير واجب .

١٥٢ احدى الأغنام أذنها مقطوعة بمقدار أصبع فهل يجتزىء بها ؟ وفي صورة العدم ما هو تكليف الحاج خاصة لو التفت متأخراً إلى ذلك ؟

في مفروض السؤال يكتفى بها إذا كان القطع على نحو الفلق اما إذا كان على نحو الابانة فلا .

١٥٣ بالنسبة للذبح يقولون: وكلتك ان تشتري لي غنمة وتذبحها في مكان التضحية أو يقولون: استنبتك لكي تشتري لي غنمة وتذبحها لي، فهل من فرق بين الوكالة والنيابة أم لا ؟ وعلى فرض الفرق بينوا لنا جهات الإختلاف ؟

في العمل بالوظيفة واسقاط التكليف لا فرق بين النيابة والوكالة.

١٥٤ في أيام الحج العديد من الحجاج ممن لا يستطيعون الوصول إلى المسلخ يوكلونني بان أذبح لهم ذبيحتهم بالوكالة ولكن ومع كامل الدقة توجهت فيما بعد ان عندي ثمن اضحيتين، ذبحت اضحيحة أخرى في اليوم الرابع عشر لاني أحتمل اني مشتبه بواحدة لا أكثر، وبعد عدة أيام ذهبت إلى المسلخ لأعطي المال لصاحب الغنم من باب الإحتياط ولكني مع الأسف لم

أجده، وفعلاً أنا مديون الآن بمقدار ٣٥٠ ريـال سعودي لـطفاً ماذا عليَّ ان أفعل ؟

إذا كنت على يقين انك ذبحت لكل من استنابك، فمع اليأس من التعرف على صاحب المال تصدق به على فقير بالنيابة عنه .

١٠٥ الكفارات التي تجب في حج التمتع هل يمكن ان تـدفع بعـد العودة إلى الوطن ؟

يجب ذبحها في منى على الأحوط وجـوباً وإذا تـركت وذبحت في مكان آخـر فيجزيء .

١٠٦ لطفاً لو تبينوا لنا الكفارة لكل من الأمور التالية :

أولاً : كفارة التقبيل بشهوة حال الاحرام ؟

واحدة من الإبل .

ثانياً : كفارة التقبيل بدون شهوة حال الاحرام ؟

واحدة من البقرة .

ثالثاً : كفارة ترك طواف الحج عمداً ؟

إذا تركه جاهلاً وعاد إلى وطنه فعليه بالاضافة لاعادة الحج واحد من الإبل .

رابعاً : كفارة قتل حية أو عقرب أو حشرة يحس بخطرها حال الاحرام وفي الحرم ؟

لا كفارة .

خامساً : كفارة الجاهل بحرمة التدهين حال الاحرام إذا تدهن ؟

لا كفارة .

١٠٧ هل ان ذبح كفارات احرام العمرة في مكة وكفارات الحج في منى على نحو الوجوب؟ وهل يمكن ذبحها في البلد؟

واجب على الأحوط ولكنه إذا تركه يمكنه الذبح في محلته ودفع الصدقة .

مسائل الحج المتفرقة

١٠٨ مـدير الحملة الـذي يجب أن يأخـذ معه عـدداً من الأشخاص لأجل الخدمة في الحملة لو أنه أخذ عدداً ممن تقدموا بالقرعة للذهـاب الى الحج ولم تـأتِ أسماءهم أخـذهم معـه بعنـوان الخدمة لقاء مبلغ يأخذه منهم وضمناً هم أتوا بالحج ، هل يوجد هكذا حق لمدير الحملة؟ وهل ان حـج هؤلاء الأفراد الـذين يدفعون المال ويخدمون بعنوان خدمة مقبول أم؟

حج هؤلاء صحيح ولكن أخذهم الى الحج يجب أن يكون طبقاً للمقررات.

١٠٩ شخص أجنب في سفر الحج قبـل البدء بـالمناسـك ونسي أن يغتسل، وتذكر بعد تمـام الأعمال والعـودة الى بلده، فما هـو تكليفه؟ .

الحج صحيح ، ولكن عليه أن يرجع لأداء كل من طواف العمرة والحج والنساء وفي صورة عدم الإمكان يجب أن يستنيب.

١١٠ ما حكم الله عزّ وجلّ ـ أيها الفقيه العالم بـأحكامـه ـ في رجل حج حجة الإسلام ثم رجع إلى بلده فتيقن انه كان جنبـاً حال الاحرام ، أزوجته عليه حرام ؟

نعم إذا كان جنباً حال الطواف فهو باقٍ على احرامه وتحرم عليه النساء حتى يعيد طواف النساء وكذا يجب عليه اعادة طواف العمرة وطواف الحج أيضاً .

١١١ هل من اشكال في تناول الأقراص بالنسبة للنساء الذين يرغبون بعدم حصول العادة الشهرية في أيام الحج؟

في صورة عدم وجود الضرر لا إشكال بذلك.

١١٢ امرأة أتمت ٥٠ أو ٦٠ سنة قمرية ولا زالت ترى الدم بأوصاف الحيض في غير أيام العادة، فما هو تكليفها لجهة الطواف والصلاة؟

بعد الوصول الى سن اليأس ما تراه من دم فهو استحاضة ويجب في الصلاة والطواف ان تعمل بوظيفة المستحاضة.

١١٣ هل من تناقض بين كل من الاستفتاءين المنسوبين الى سماحتكم؟

س١ - أحد محرمات الاحرام إزالة الشعر، شخص محرم حجة صرورة ولا يستطيع حلق رأسه في منى، لأنه لم يجد شخصاً محلاً أو كان إيجاده مشكلاً ليحلق له، فما هو تكليفه وهل من فرق بين عدم وجوده وعدم التمكن من إيجاده أم لا؟

بسمه تعالى - يجب أن يصبر الى أن يوجد شخص محل.

س٢ - في صورة لزوم الحلق هل يمكن للمحرم لأجل الخروج من الاحرام ان يحلق رأسه أم لا ؟ وهل يمكن أن يحلق رأس غيره قبل الخروج من الإحرام أم لا؟

بسمه تعالى في كلا الصورتين لا إشكال.

الحق أو التقصير في مقام الإحلال خارج عن إزالة الشعر والمحرم يمكنه ذلك لنفسه ولكن بالنسبة للآخرين لا يجوز ولكنه إذا فعل فان الآخر يخرج من الاحرام.

١١٤ بناء على اشتراط الختان في صحة الطواف فما هو حكم المستطيع للحج إذا كان الختان ضررياً عليه ؟

في الفرض المذكور الأحوط ان يطوف بنفسه ويستنيب أيضاً .

١١٥ تفضلتم بان الذبح في الأماكن الجديدة مجزي فهل التقصير

في تلك الأماكن مجزي أم لا ؟ وإذا لم يكن مجزياً فإذا قصر أحدهما في تلك الأمكنة وبعد أعمال الحج عاد إلى وطنه ، فما حكمه ؟

إذا قصر في غير منى فيجب ان يعيد التقصير وأعمال مكة وطواف النساء ولا يحل إلّا باعادتها ، وإذا كان لا يستطيع الذهاب إلى مكة يقصر في مكانه ومع الامكان يرسل شعره إلى منى ويستنيب لأعمال مكة وطواف النساء .



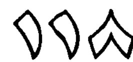
بالنسبة لرمي الجمرات وخاصة العقبة وبالأخص يوم عيد الأضحى فان إصابة المكان المخصص غير مقدور لأكثر الناس، أو أنه لكثرة الحصى فالإنسان لا يتيقن بإصابة الهدف فهل يكفي رمي الحصى من بعيد باتجاه الجمرة مثل أهل السنة أم أن إصابة الموضع المخصوص لازم حتماً وهل يكفي في جمرة العقبة إصابة الحائط الباطوني المستور من طرفين أم لا يكفي؟

في الرمي يعتبر الوصول الى نفس الجمرة واصابة أطرافها كافي واصابة الحائط الباطوني غير كافٍ .



امرأة حجت منذ عدة أعوام وفي عمرة التمتع وبعد اتمام السعي بين الصفا والمروة ضعفت فقالوا لها إذا أنهيت السعي اذهبي جانباً واستريحي فذهبت هي إلى البيت من دون تقصير جهلا منها بحكمه ، وبعد ما عادت إلى وطنها قالوا لها ان حجها باطل لانها لم تقصر نرجو رأيكم في هذه المسألة ؟

إذا تركت التقصير لا من نسيان فان حجها ينقلب حج أفراد وتخرج من الاحرام ، ولكن الإحتياط الوجوبي يقضي بان تأتي بعمرة مفردة بعد اتمام حج الافراد وان تعيد الحج في العام القابل .



تشرفت بزيارة مكة المعظمة في منى وبعد ذبح الغنمة نويت

وقصصت مقداراً من شعري وبعد ذلك حلقت رأسي هل هذا العمل صحيح؟ أم فيه إشكال؟

العمل صحيح .

١١٩ الشخص الذي يذهب الى الحج لأول مرة فهل يجب حتماً الحلق في حج التمتع أم يكفي التقصير؟

يجب حلق الرأس على الأحوط وجوباً.

١٢٠ يوجد من الأطراف الثلاثة لجمرة العقبة جدران باطونية والجمرة ظاهرة من طرف واحد فهل يجوز الرمي من جهة تلك الأطراف الثلاثة ؟

غير كاف .

١٢١ الأشخاص الذين يتوقفون للضرورة في المشعر ويذهبون إلى منى بعد نصف اليل هل يمكنهم في تلك الليلة رمي جمرة العقبة ؟

إذا كانوا معذورين في النهار فلا اشكال والنساء يمكنهن ذلك مطلقاً .

١٢٢ الوقوف بعرفات تحت الخيم موجباً للحرارة فوق العادة فهل يجوز للمعاقين الوقوف في عرفات لحظاتٍ فقط ؟

لا يكفي عن الواجب ويجب المكث حتى الغروب ، وان كان الخروج لا يضر بصحة الحج .

١٢٣ الرمي أثناء النهار بالنسبة للمعلولين ليس مقدوراً فهل يمكنهم الرمي في الليل أم لا ؟ وإذا كان لهم ذلك فما حال مساعديهم ؟

يمكن لهم الرمي في الليل ولكن على مساعديهم العمل بتكليف أنفسهم .

١٢٤ في صـورة عدم امكـان الرمي في النهـار بسبب الازدحام هـل يجوز الرمي في الليل أم لا ؟

مع العذر لا مانع .

١٢٥ يوم العيد رمي الجمرات بالنسبة للنساء والمرضى والعجزة عملاً صعباً للغاية وفي الليالي تكون حركـة الذهـاب والاياب كثيـرة فهل يمكن لهؤلاء الاستنابة ؟

في صورة العذر جائز .

١٢٦ رمي الجمرات بالنسبة للمعاقين في النهار غير ممكن وحركتهم في النيل مشكلة فهل يمكنكم الإستنابة؟

كل واحد معذور منهم يستنيب .

١٢٧ حركة المعاقين صباح اليوم العاشر من المشعر الى منى مشكلة وخاصة بالمقعد، فهل يمكنهم المسير في الليل؟

لا مانع .

١٢٨ النساء والعجزة يقعون في مشقة إذا أرادوا الذهاب من منى إلى مكـة يوم الثـاني عشر من ذي الحجـة هل لهم الـذهاب قبـل الظهر ؟

مع وجود العذر لا مانع .

١٢٩ في كتاب المناسك في أحكام «البيتوتة في منى» جـاء التالي: «إذا كان الخروج قبل نصف الليل أو كانوا خارجين مقداراً من

أول الليل، فالأحوط التضحية وان كان لا يبعد عدم الوجوب»
والحال ان في الأسئلة والأجوبة الملحقة أخيراً بأحكام المناسك جاء ما يلي:
«بالنسبة للمسألة التي قيلت للحجاج ان في البيتوتة في منى التكليف هو البقاء من أول الليل الى نصفه أو من نصفه الى أول الصبح وهو عمل يحسب ذلك...
جاء في جوابه: ان الأحوط وجوباً «دفع الكفارة» لطفاً وضّحوا لنا كيف يمكن الجمع بين «عدم وجوب الكفارة والاحتياط الواجب بدفع الكفارة»؟

وان كانت المسألتان في موضوعين، الا انه لا منافاة بين المسألتين، ومسألة المناسك متعلقة بالمجيء المتأخر الى منى عن نصف الليل أو الخروج من منى قبل نصف الليل والمسألة الأخرى متعلقة بعدم المجيء في النصف الأول من الليل والمجيء قليلاً في آخره لأجل مبيت النصف الثاني لكن في تحرير الوسيلة الإحتياط وجوبي ويجب العمل به.

١٣٠ النساء والعجزة الذين يخافون من المشقة هل يجوز لهم ان يرموا الجمرة ليلة الثاني عشر ويذهبون إلى مكة ولا يرجعون ؟

مع وجود العذر لا مانع ولكن لا ينبغي الخروج قبل منتصف الليل .

١٣١ مع وجود التوصيات الكثيرة في مورد استحباب الحج الاستحبابي فهل ان أعمال الخير الأخرى بالنسبة للمتمكن أولى ؟

الموارد مختلفة.

١٣٢ شخص نتيجةً لخوفه من كثرة الناس وخوف الهلاك لم يرم جمرة العقبة واستناب لذلك، عندما رجع الى وطنه التفت الى

انه كان عليه أن يرمي عن نفسه، فهل عليه في السنة القادمة أن يستنيب لذلك أم لا؟ وعلى فرض الوجوب فهل على النائب الرمي يوم العيد أم يكفي الرمي الى اليوم الثالث عشر؟

إذا علم ان استنابته كانت بلا مورد فيجب عليه هو واذا كان غير مستطيع فيرمي نائبه ثانيةً ويجب في السنة الثانية يوم العيد وإذا لم يمكن فإلى آخر أيام التشريق.

١٣٣ بعض العاملين في قوافل الحج لا يمكنهم البقاء حتى الصباح في المشعر لانهم يذهبون إلى منى لتحضير أمور الحجاج هل في ذلك اشكال ؟

إذا كانوا بنحو يعتبرون معذورين « مضطرين » فلا بأس .

١٣٤ حاج يؤدي عمرة مفردة عن نفسه وعمرة مفردة عن الآخرين أو انه يؤدي عمرتين مفردتين عن الآخرين ، بعد ذلك يحرم أيضاً من الميقات لأجل عمره التمتع أو بعد أعمال حج التمتع يأتي بعمرة مفردة فهل يجب وجود الفصل عشرة أيام في كل هذه الصور أم لا ؟

إذا أتى بعمرة مفردة بعد عمرة مفردة أو عمرة تمتع في مدة تفصل بأقل من شهر فليأت بقصد الرجاء .

١٣٥ ما هو مقدار الفصل المطلوب بين عمرتين ، وهل يمكن للإنسان بعد اتمام أعمال الحج ان يأتي بعمرة مفردة عدة مرات ؟

إذا كانت المدة الفاصلة أقل من شهر فليأت بقصد الرجاء .

١٣٦ هل ان التحلل في حج القرآن كما هو في حج التمتع أم لا ؟

باداء أعمال الحج في المواضع الثلاثة يحصل التحلل وبيان المواضع في الرسالة العملية .

١٣٧ في هذه السنة كان مشهوراً ان الإمام يقول ان الحلق في المسلخ جنب وادي محسر غير جائز ، إذا كان كذلك وأتى أحدهم بهذا العمل وانتبه بعد طواف الزيارة ماذا يفعل ؟ وما هو تكليفه لو علم في الوطن ؟ وإذا كان نائباً ما هو تكليفه ؟

إذا عُلم انه لم يحلق في منى فيجب القيام بالحلق وبالأعمال المترتبة عليه وإذا كان لا يستطيع الذهاب ، يحلق رأسه في مكانه ويرسل شعره إلى منى مع الامكان ويستنيب لأجل الأعمال المترتبة .

١٣٨ الأحذية التي تجمع من حول الجمرات وبحسب الظاهر ان أصحابها أعرضوا عنها ، فهل تجيزون التصرف بها أم لا ؟

في فرض الاعراض لا مانع من التصرف .

١٣٩ في حال اللقاح بالابرة حال الاحرام وخروج الدم ما هو الحكم بالنسبة لكل من الملِقح المحرم أو الملَقح ؟

إذا كان جاهلاً فلا اشكال .

١٤٠ في المسجد الحرام ومسجد النبي المسافر مخير بين القصر والتمام ، بيّنوا لنا حدود ذلك ؟

يحتاط بالقصر في الأماكن المضافة إلى المسجد وان كان التمام أيضاً صحيحاً .

احكام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

١ في الظروف الحالية ما هو تكليفنا حول الأمر بالمعروف بالنسبة للأشخاص الذين لا نعرفهم ولا نعلم هل ذلك مؤثر أم لا ؟

في فرض احتمال التأثير ووجود الشرائط الأخرى يكون واجباً .

٢ ما هو حكم المعاشرة مع الأشخاص الذين يرتكبون حراماً مثل شرب الخمر . . . . ؟

انهوهم عن المنكر مع رعاية الشروط المقررة ، وترك المعاشرة احدى درجات النهي عن المنكر .

٣ الرجاء بيان رأيكم كيف ينبغي ان تكون المعاملة وسائر العلاقات ـ من محادثة ومصافحة وصلة رحم ، وأكل الطعام ، والصلاة واعطاء وأخذ الهدايا ـ مع العائلات أو الأفراد الآتي وصفهم :

الأفراد المعادون لنظام الجمهورية الإسلامية ، أو الذين لا يحافظون على الحجاب والمبادىء الإسلامية ـ كلياً أو جزئياً ـ أو الذين يعتبر وضع تجارتهم وعملهم مشبوهاً أو محرماً أو

مخلوطاً بالحرام والحلال ؟

التردد إليهم والمحادثة معهم لا اشكال فيه ، وخاصة إذا كان ذلك موجباً لهدايتهم ، اما التصرف في أموالهم فانما يجوز في صورة عدم العلم بوجود مال حرام في الموارد التي هي مورد التصرف .



شخص يتعاطى المشروبات الكحولية ، ويقوم بأعمال منافية للعفة ، ويوهن المراجع العظام ، من جهة الوظيفة الشرعية فلقد تم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن مع الأسف لم يؤثر ، الرجاء بيان حكم الله لجهة المعاشرة والطهارة والنجاسة والحد الشرعي ؟

إذا كان ترك المعاشرة موجباً لترك المشار إليه لتلك الأعمال فيجب اجتناب المعاشرة وما لم يثبت ارتداده فهو محكوم بحكم سائر المسلمين .



في هذه الأيام وحيث المسلمون في بلدانهم المختلفة مشغولون بالجهاد ضد الطاغوت والكفر العالمي ، لو شوهدت نقاط ضعف عند بعض الأفراد الا انهم لم يقفوا في مواجهة المجاهدين والثوريين ، فهل يجوز مجاهدة هؤلاء بسبب نقاط الضعف تلك أم انه يجب غض النظر عن نقاط الضعف تلك لأجل حفظ الوحدة ؟ وأصلاً ما هي الضابطة الكلية التي يمكن ان تكون ملاكاً لترجيح الوحدة على خط الجهاد أو العكس ؟

إذا كانوا لا يضعفون الثورة الإسلامية ولا يتآمرون على الجمهورية الإسلامية فهم في أمان ويجب ان لا يجاهدوا .



بالنسبة للروحانيين المزيفين والذين يدعمون علناً أميركا أو الدول العميلة لها ودول الكفر الأخرى من خلال كلامهم وتوجيههم ، فهل يجوز مجاهدة هكذا أشخاص وانتقاد خطهم

السياسي في المحافل والمجالس وذلك لفضحهم وكشف زيفهم أمام عوام الناس ؟

الموارد مختلفة ويمكن إخبار مسؤولي الجمهورية الإسلامية عن الأشخاص المذكورين لكي يقوم المسؤولون بواجبهم تجاه ذلك .



بعض الموظفين الإداريين اللذين يحس الإنسان انهم ليسوا مع الثورة وهم فقط قد بدلوا ظاهرهم ومن المحتمل أحياناً في بعض الأوقات ان يخربوا الأعمال ، فهل من اشكال شرعي في الاخبار عن هؤلاء لدى المسؤولين المعنيين في الدولة ؟ ما حكم ذهاب واياب العائلة إلى عندهم ؟

في صورة تخريب الأعمال لا اشكال في الاخبار عنهم بعد وعظهم وارشادهم .



أنا صديق لأحد المسلمين وهو يؤدي فرائضه الدينية كالصلاة والصوم ولكنه لا يؤمن بولاية الفقيه وقيادة الإمام الخميني وحكومة الجمهورية الإسلامية ، وطرز تفكيره التقاطي ، فهل يجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر من خلال النقاش معه ؟ أو نقطع العلاقة معه ؟

أرشدوه .



ما هو تكليفي بالنسبة لأحد أقربائي ممن يتعاطى الترياك بشكل سري ؟ لطفاً اكتبوا لنا فتوى الإمام بالنسبة لشراء وبيع وشرب الترياك ؟

أرشدوه ، وبيع وشراء الترياك غير جائز .



ما هو تكليفنا ونحن نرى الناس ترمي الخبز والأرز واللحم و . . . . في المهملات والقمامة ؟ ، مع ان ذلك يعد اسرافاً

وتبذيراً واهانةً للنعمة الإلٰهية

مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر مع مراعاة الشروط المقررة .

١١ أعمل منذ مدة في محل لبيع الألبسة ، صاحب المحل يقسم كاذباً ويكذب لأجل بيع البضاعة ، فهل من اشكال شرعي في عملي هناك ؟ ضمناً ليس لدي مكان آخر للعمل ، فهل أنا شريكه في الجرم أم لا ؟

لا اشكال في العمل هناك ولكن الكذب والقسم الكاذب حرام وعليك بنهيه عن المنكر .

١٢ شخص فاسد أكره رجل من أقاربه على طلاق زوجته بسبب تردده المشبوه وعلاقته المشبوهة بها ، وبعد اتمام العدة تزوجها ، طبعاً في زمن الطاغوت كان معروفاً بين أصدقائه بالفساد والفحشاء ولم يتب من ذلك ، فما حكم زيارة أقاربه له ؟

قطع الرحم غير جائز ولا اشكال في زيارته ويجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر مع مراعاة الشروط المقررة .

١٣ لدي أربعة أبناء عم وابنة عم واحدة لا يعبدون الله على الإطلاق ، وأكثر مداخيلهم من القمار وبيع وشراء المخدرات ويهينون مقدسات الدين أيضاً ، وكانوا مؤيدين ولا يزالون لحكومة الطاغوت الزائلة والتي كانت تؤمن لهم منافعهم غير المشروعة ، وهم الآن أيضاً في انتظار حكومة الطاغوت التي لن يروها انشاء الله حتى في المنام ، فهل يجوز لي زيارتهم ؟

لا تقطع الرحم وارشدهم بقدر الاستطاعة .

١٤ امرأة في حياتها لا تطيع زوجها أولاً ، لا تحترم زوجها ثانياً ، تفشي أسرار الحياة الزوجية ثالثاً ، دائماً تكذب رابعاً ، ماذا على الرجل ان يفعل مع هذه المرأة من وجهة نظر الشرع ؟

يجب ان يأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر .

١٥ مذ تزوجت منذ عدة سنوات وأنا مقلد للإمام ومهتم بالمسائل الشرعية والدينية ولكن زوجتي مع الأسف لا تهتم كثيراً بالمسائل الدينية ، وبعض الأحيان تصلي بعد الكثير من رفع الصوت والصياح ثم تقطع صلاتها ، وهذا الأمر يؤلمني كثيراً ، هنا ما هو تكليفي ؟

١ ـ هل يجوز شرعاً أكل الطعام الذي تعده ؟

٢ ـ هل أنا مسؤول عن ذلك يوم القيامة ؟

٣ ـ هل يجب ان أطلقها لعدم اكتراثها بالدين ؟

إذا لم تكن منكرة لله أو للرسول أو لأحد ضروريات الدين فهي طاهرة ويجب ان تأمرها بالمعروف وإذا لم يؤثر فأنت معذور ولا يجب طلاقها ، وقرار الطلاق بيدك أنت .

١٦ امرأة لا تهتم بالمسائل الشرعية كالصلاة والمسائل الأخرى لم تقم لصلاة الصبح في أي يوم ، ما هو تكليف زوجها شرعاً ؟

يجب ان يأمرها بالمعروف ويحملها على الصلاة .

١٧ هل يجب صلة الرحم أيضاً مع القريب الذي يعتبر كافراً أو مرتداً ؟

صلة الرحم واجبة مطلقاً .

١٨ هل يجوز للإنسان شرعاً قطع رحم أقاربه مثل أمه وأبيه وأخته

وغيرهم إذا كانوا بلا تقوى ولا يصلون وضد الثورة ؟

لا يجوز قطع الرحم ويجب ان يأمر هؤلاء بالمعروف وينهاهم عن المنكر مع رعاية الموازين الشرعية .

١٩ إذا كان أرحام الإنسان يرتكبون الفسق علناً مما يعرض الإنسان أيضاً لارتكاب الذنوب بمعاشرتهم ، فهل يجب أيضاً معاشرتهم ؟

يجب ان يسعى الا يقع في المعصية بل ان يرشدهم .

٢٠ أخلاق والدي سيئة ومغرور ومتعجرف ويرى ظلم عائلته جائزاً ، وأنا منذ بلوغي في حال مجاهدة مع أبي ، فإذا واجهته في نفس الوقت حال حضور الناس أكون قد قمت بعمل سيء وغير لائق ، وإذا ناقشته منفرداً لا يقبل كلامي ويقول لا تكن قاسياً مع والدك ، باختصار لا أدري ماذا أفعل ، فهل ترى من الصلاح أن أناقشه أم لا ؟

يجب حفظ احترام الوالدين ومراعاة الأدب حال الحديث معهما وفي موارد لزوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كنت يائساً من التأثير فان التكليف يسقط .

٢١ والدي لا يعتقد أبداً بالله وبالرسول وبالمعاد ومن المسلم انه لا يصلي وأحياناً يوهن من المحضر الإلٰهي المقدس ومحضر الرسول ، ومع الثورة هو سيء للغاية ، وأخلاقه مع العائلة سيئة جداً ـ بسبب كون أمي واخوتي مؤمنين بالعقائد الدينية ـ وبعيد عن العواطف الأبوية ، أنا حاولت قدر استطاعتي التعامل معه بمحبة وسلوك حسن ونهيته عن أسلوبه في مقابل الله والرسول وفي مقابل العائلة ، إلّا ان الطبع الملائم والسلوك الحسن لم

يؤثر فيه والآن وضع العائلة مضطرب وكل يوم خلاف ومشاكل ، ومن جهة أبي صار أكثر شدة على العائلة وأنا اختلفت معه أيضاً .

طبعاً أذكر انني تزوجت وأعيش في بيت زوجتي وقد قالت زوجتي انها لا ترضى ان تذهب بعد ذلك إلى بيت والدي ووالدتي .

الآن أريد من الإمام العزيز ان يبين لي تكليفي بالنسبة لأبي الكافر بكل شيء ؟

اجتنب قطع الرحم واسعى لهدايته قدر الامكان .

٣٢ بعض المجروحين وبسبب عدم التزامهم الكامل فانهم لا يصلون ، فكيف عليَّ ان أتصرف بصفتي ممرض ؟

بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع مراعاة مقرارتها .

٣٣ هل يجوز للفتاة ارشاد ومساعدة الفتى مع رعاية الموازين الإسلامية ؟

لا مانع مع رعاية الموازين الإسلامية .

احكــــام الدفــــاع

١

هل يلزم في الدفاع عن الإسلام والجمهورية الإسلاميّة إجـازة الإمام أو مرجع التقليد أم لا؟

يجب على جميـع المكلّفين الـدفـاع عن الإســلام والمسلمين ولا يشتــرط الإجازة .

٢

إذا احتل العدو الصهيوني الكافـر منطقـة من بلاد المسلمين ، فهل يجب على ساكني تلك المنطقة المقاومة مع علمهم أنهم إذا قـاومـوا فـانهم سيتحملون أضـراراً من قبيـل السجن ودهم المنـازل وشبهـه ؟ وحتى لـو علمـوا بـان دفـاعهم سيؤدي إلى الشهــادة ؟ وهـل يجب عليهم الــدعم المــادي والمعنــوي للمجاهدين المسلمين الـذين ينفذون العمليـات العسكريـة أم لا ؟

يجب الدفاع ويلزم على المسلمين مساعدتهم .



هل ان الدفاع واجب على أهل تلك المدينة أو البلد أم على جميع المسلمين ؟

صدّ العدوّ المعتدي واجب كفائي على جميع المسلمين .



متى يجب على الجميع الالتحاق بالجبهات ؟

حينما يتعرض الإسلام أو بلد إسلامي للهجوم ولا يوجد في الجبهة مدافعون بالقدر الكافي .



إذا شكّ الإنسان في كفاية عدد المجاهدين ، هل يجب عليه الإلتحاق في الجبهة أم لا ؟

يجب الإلتحاق إلى أن يحصل الإطمئنان بوجود العدد الكافي في الجبهة .



هل أن الذي يريد الجهاد في سبيل الله أو الدفاع عن ديار الإسلام مع عدم الكفاية يجب عليه ان يستأذن والديه ولو مع بعدهم وعدم علمهم ؟ وعلى فرض ان الشرع لا يجوز الذهاب من دون إذنهم ، فهل سماحتكم تعطون الإذن في الذهاب فيحق لنا الذهاب إلى الجبهات ؟

الدفاع عن الإسلام والمسلمين وبلادهم واجب كفائي ولا يجب في مثله الإستئذان من الأبوين .



أحب جداً ان أذهب إلى الجبهة وان أقاتل أعداء الإسلام ولكن والدي ووالدتي يقولان ان سني ليس أكثر من ١٢ سنة ، ما هو تكليفي ؟

لا يجب على غير البالغين المشاركة في الجبهة .

٨ أنا طالب في الصف الثالث اعدادي ، سجلت اسمي في سجل التعبئة من أجل المشاركة في قتال الحق على الباطل ولكن أبي وأمي يقولان :
« باكر على ذهابك إلى الجبهة » ومن هذه الجهة منعت من الذهاب إلى الجبهة ، ودائماً نختلف في البيت ويطردانني مما يبعث على عذابي ، الرجاء بينوا ما هو تكليفي ؟

فلتراعِ حال والديك .

٩ هل يلزم على الشباب غير البالغ تحصيل إذن والده الذي لا يزال تحت ولايته بالنسبة للذهاب إلى الجبهة .

لا يجب الذهاب على غير البالغ .

١٠ هل يستطيع من لم يبلغ سن التكليف بعد ، أن يشترك في الجبهة ؟ وهل يشترط إذن والديه ؟ ما حكم الإجازة من الوالدين بالنسبة للبالغين ؟

ما دامت الجبهة بحاجة إلى المقاتلين يجب الذهاب على البالغين ولا يشترط رضى الوالدين ، ولا يجب على غير البالغين ولو مع تحصيل إذن الولي .

١١ قبل أمر سماحتكم الصريح بالنسبة للذهاب إلى الجبهات ، قلتم في إحدى المجلات : إنّ على الشباب ان لا يؤذوا والديهم بعدم الإستماع لاوامرهم في هذا المجال (الذهاب إلى الجبهة) فهل انه في الوقت الحالي وبعد ان أصبح (الذهاب إلى الجبهة) أكثر إلحَاحاً لا زال رأيكم كذلك ؟ وهل يحق لبعض الشباب الذهاب إلى الجبهات بناءً على أمر سماحتكم في باب الدفاع من دون الاعتناء برأي آبائهم

وأمهاتهم أم لا ؟

الأمر مربوط بإحتياجات الجبهة وتفصيل ذلك موكول إلى رأي المسؤولين .

١٢ عمري ٢٧ سنة ، متزوّج وعندي ولدان وشغلي تدريس الدّين والقرآن في المراحل المتوسطة ، وبسبب شوقي الشديد للجبهة وعدم رضا والدتي بذهابي ـ كمعيل وحيد لها ـ إلى الجبهة ، أصبت بتشويش وقلق وأصبحت أخاف على ديني ، ما هو تكليفي الشرعي ؟

إذا كانت والدتك تتأذى ، ولم يكن الذهاب إلى الجبهة واجباً ومتعيناً عليك فلتراع حالها ، والقضية مرتبطة بإحتياج الجبهة .

١٣ أنا شاب في الـ ١٧ من عمري ومبتلى بداء الصرع منذ عشرة سنوات فمع التنبه لفتوى الإمام بالوجوب الكفائي في المشاركة في الحرب المفروضة فهل ان مشاركتي واجبة ؟ مع التذكر بان والدي يمنعني ـ لأجل مرضي ـ من الذهاب إلى الجبهة ؟

إذا كنت وبسبب المرض معذوراً من المشاركة في الجبهة فلست ملزماً .

١٤ أنا الولد الوحيد في العائلة ، الآن وبعد أن وجب الذهاب إلى الجبهة والدايّ يعارضان ، طبعاً هما معتقدان بالإسلام والثورة ولكن لأن أمي مصابة بمرض القلب فانهم يمنعوني من الذهاب ، فهل يجوز لي الذهاب من غير الإلتفات إليهم ؟

طالما الجبهة تحتاج إلى المقاتلين يجب المشاركة في الجبهة ولا يشترط إذن الوالدين .

١٥ أنا في الـ ٢٠ من عمري ، وددت كثيراً الاشتراك في الحرب ولا أزال ، ولكن أبي وأمي ـ كوني ابنهما الوحيد ـ يعارضان ذهابي إلى الجبهة ، طبعاً يمكنني الذهاب بالقوة ومن دون

إذنهما ، ولكني فكرت في احتمال ان يكون هناك أي اشكال شرعي في هذا التصرف وان أسأل عن ذلك يوم القيامة ! لطفاً أوضحوا لي تكليفي ؟

طالما تحتاج الجبهة إلى المقاتلين ، لا يشترط إذن الوالدين .

١٦ ذهبت إلى الطبيب وبعد معاينتي قال : « أنت لا يمكنك الذهاب إلى الجبهة » . في هذه الحال ما حكم ذهابي ـ أنا ابن الـ ١٦ عام ـ إلى الجبهة ؟

لا يجب على المريض وغير القادر الذهاب إلى الجبهة .

١٧ أنا أعمل في أحد المصانع في مجال التصنيع ، وهدفي هو الإبتكار والمساعدة على الصناعات الوطنية ، ولقد كان عندي من قبل مشروع للاستفادة من الطاقة الشمسيّة ، ولم يتم بعد ، فهل تقضي المصلحة بان أترك عملي وأذهب إلى الجبهة ؟

طالما ان الجبهة تحتاج إلى المقاتلين يجب المشاركة في الجبهة .

١٨ ما هي وظيفة من ليس عنده قدرة عسكرية في الأمور الحربية ؟

يمكنه ان يقوم بما يقدر عليه خلف الجبهة .

١٩ ما هو التكليف لجهة الذهاب إلى الجبهة بالنسبة للأفراد الذين يشكلون ضرورة للمجتمع الحالي كمسؤولي الثقافة في المساجد والمؤسسات الإسلامية أو تعبئة المستضعفين وبشكل عام الذين لديهم اللياقة والخبرة الجيدة لقيادة المجتمع في المستقبل ، وذلك بعد صدور حكم الإمام بالإهتمام بالجبهة وإذا كان هذا الأمر يؤدي إلى ضرر بحياة الوالدين أو المعاش أو الوضع الإقتصادي للعائلة فهل يبقى الحكم في قوته ؟

ما دامت الجبهة بحاجة للمقاتلين يجب الحضور في الجبهة ، ولا يشترط إذن الوالدين .

٣٠ أنا طالب علوم دينية موجود في الجبهة ، هل يجب عليّ البقاء في حين ان أيام الدرس قد بدأت وأغلب المحصلين يذهبون إلى المدارس ؟

على فرض أنك موجود في الجبهة عليك العمل بحسب مقررات الجبهة .

٣١ بحسب الأمر بالوجوب الكفائي بالنسبة لمسارعة الشباب إلى الجبهة ، هل ان تحصيل العلوم الدينية أرجح أم قتال الكفار في الجبهة وفي صورة أرجحية الذهاب إلى الجبهة فهل يجوز ايذاء الأب والأم ؟

طالما ان الجبهة محتاجة إلى الدعم المادي أو المعنوي ولم يتم الاعلان عن الكفاية من قبل المسؤولين فان المشاركة في جبهات الدفاع واجب ومقدم ولا يشترط رضى الوالدين وعلى طلاب العلوم الدينية المحترمين مع الإستطاعة رفع الحاجات المعنوية في الجبهة والإرشاد .

٣٢ نحن من لبنان ، هاجرنا إلى طلب العلم في مدينة قم المقدسة وقد شرفنا الله بتقليدكم والرجوع إليكم ، فهل الوجوب الكفائي بالذهاب إلى الجبهة في إيران ضد البعث الكافر ، يشملنا أم لا ؟

ما دامت الجبهات بحاجة إلى المدافعين عن الإسلام وأهله وبلادهم يجب الحضور فيها على من يقدر على القيام بهذا الواجب الديني من غير فرق في ذلك بين مسلم ومسلم .

٣٣ في أي صورة للمشاركة في الجبهة يلزم تحصيل رضى الأب

والأم ؟

في الأوقات التي لا يكون المشاركة في الجبهة واجبة على المكلف ولا يوجب ذهابه ايذاء الوالدين .

٣٤ شاب تحت عيالة أبيه وأمه ، هل يمكنه الذهاب إلى الجبهة بدون رضاهما أم لا ؟ وفي صورة عدم رضاهما لو ذهب واستشهد هل يقبل الله تعالى ذلك أم لا ؟

إذا أراد الذهاب بشكل متطوع ولم يكن واجبه ذلك بحسب المقرارات فليحصّل رضا والديه وفي كل الصور يكون شهيداً .

٣٥ منذ فترة تم الاعلان من قبل اداراتي عن ارسال المتطوعين من أجل إعادة إعمار المناطق الحربية ، السؤال هو إذا كان الشخص راغباً في العمل بأمور الاعمار أو الخدمة في الجبهة ومن جهة أخرى يعلم بمعارضة والديه لهذا الأمر فهل يمكنه الاشتراك في الجبهة بدون اعلام الوالدين أو أحدهم وذلك بالتوجه إلى وجود الواجب الكفائي أو انه لا ينبغي مخالفتهما ؟

فليراجع المسؤولين ، وإذا كان هناك حاجة فلا يعتبر رضى الوالدين .

٣٦ ما حكم ذهاب الأخوات المسعفات إلى الجبهة حال كون وجودهن مفيداً مع عدم رضى الوالدين ؟

إذا كان يوجب أذية الأب والأم فلا بد من تحصيل رضاهما .

٣٧ أنا شاب في الـ ٢٢ من عمري ، على علاقة وثيقة مع الذهاب إلى الجبهة ولكن لي أب في الـ ٨٠ من عمره ، أصيب بنوبة قلبية منذ ١٢ سنة وأصابه الفلج في أحد طرفي جسده ، ولا يستطيع المشي وكل حركته مربوطة بي وذلك لجهة كوني الابن

الذكر الوحيد ، وإذا غبت يوماً فانه لا أحد يقوم بأعماله ، لطفاً بينوا لي تكليفي لجهة ذهابي إلى الجبهة أو بقائي في البيت والمساعدة لوالدي ؟

إذا لم يجب عليك الذهاب إلى الجبهة بحسب المقررات فلتساعد والدك .

٣٨ بالنسبة لمحصلي العلوم الدينية والمشتغلين بالعلوم العصرية أو بعمل آخر لخدمة الجمهورية الإسلامية ، هل يعتبر الذهاب إلى الجبهة مقدماً بالنسبة إليهم أم انهم يتابعون أعمالهم ؟

في الوقت الحاضر على جميع القادرين على الذهاب إلى الجبهة مراجعة المسؤولين . فإذا شخصوا حاجة الجبهة إليهم يجب الذهاب إلى الجبهة وهو مقدم على أي عمل آخر .

٣٩ أنا موظف في إحدى الإدارات في « شيراز » وعندي زوجة حامل في الوقت الحاضر وبعد رسالة سماحتكم المهمة في شأن عمليات رمضان ، لم تكن ترضى بذهابي إلى الجبهة ، وبعد مرور ثلاثة أيام أعلنت عن عدم رضاها ، وانها في حال ذهابي إلى الجبهة ستمتنع عن تناول الطعام والشراب كلياً ، وتجعل طعامها الوحيد البكاء وذلك في الوقت الذي أوصى الطبيب بتغذيتها ؟

ولانني مقلد سماحتكم أريد معرفة التكليف وهل يمكنني الذهاب إلى جبهة الحرب بدون رضى زوجتي مع انني أرغب إلى حد كبير بالذهاب إلى الجبهة ؟

الأمر مربوط باحتياج الجبهة ، وفي صورة الحاجة عليك مراجعة مراكز ارسال المقاتلين ورضى الزوجة غير معتبر .

٣٠ أنا والد شهيد ولديّ زوجة وثلاثة أولاد كلهم دون الخامسة

عشـر ، وأقوم بتـأمين نفقات العـائلة من خلال محـل أملكه ، ولأنني لم أكن لأرضى أن يبقى ســلاح ابـني عـلى الأرض ، سجلت اسمي في سجل تعبئة حرس الثورة من أجل الذهـاب إلى الجبهة ، ولكن بعض الفضلاء يقولون لي : « بهذا الوضع يجب ان لا تذهب إلى الجبهة ، وتترك أسرتك بدون معيل » . ضمنـاً لست في صحة جسمية تـامـة ، وعنـدي مشـاكـل في القلب ، وطلبي ان تحددوا لي تكليفي الشرعي ؟

الأمر مربوط باحتياجات الجبهات وتشخيص ذلك بعهدة المسؤولين .

٣١

أنـا عـامـل منـاجم ، وأحب الـذهـاب إلى جبهـة الحق ضـد الباطل ، ولكن تراكمت عليّ موانع من قبيل : أن والديّ ليس لـديهما ابن غيـري وكـل واحـد منهمـا في حـدود الستين من عمره ، وأنا عندي خمسة أطفال صغار أكبرهم ابن سبع سنين وأصغرهم سنة واحدة ، ومن خلال عملي أؤمّن خبز (معيشة) هذه الأشخاص الثمانية فصار لازماً سؤال القائد العزيز انه هل بامكاني ضمن هذه الظروف الذهاب إلى الجبهة أم لا ؟

طالما الجبهة تحتاج إلى المقاتلين ، فان المشاركة في جبهات الدفاع واجب .

٣٢

والدي فقير وأمي مريضة ومنذ فترة وأنا أصر عليهما للسماح لي بالذهاب إلى الجبهة لثلاثة أشهر ، وبما انني المعيـل الوحيـد لهما فانهما لم يرضيا ، وبما انني عضو في الحرس وقد أصدر الحرس أمراً في الذهاب إلى الجبهـة ، فهل يمكنني الـذهاب إلى الجبهة بدون رضا الوالدين مع التذكير بحالهما ؟

إذا كنت عضواً في الحرس فعليك مراعاة مقررات الحرس .

٣٣

أنا متزوج وعندي ثلاثة أولاد وأبي وأمي غير قادرين على العمل

وهما تحت رعايتي وأنا مصمم على الذهاب إلى الجبهة انشاء الله ، فهل ان رضى والدي شرط في الذهاب إلى الجبهة أم لا ؟

في حال ايجاب ذلك لأذى والديك عليك تحصيل رضاهما إلاّ في صورة احتياج الجبهات وذلك بحسب تشخيص المسؤولين المختصين .

٣٤ هل ان الذهاب إلى الجندية الاجبارية بالنسبة لمن لديهم مشاكل واجب شرعاً ؟

يجب الذهاب إلى الجندية ولا يجوز التخلف إلاّ ان يحصل الاعفاء طبق المقررات .

٣٥ إذا كان الوالد والوالدة معارضين الذهاب إلى الجندية والخدمة الاجبارية فما هو التكليف ؟

إذا كان الذهاب لازماً بحسب المقررات فيجب الذهاب إلى الجندية وليس لهما المعارضة .

٣٦ هل يسقط وجوب الدفاع عن الأفراد الذين اشتركوا ولو لمرة لمدة ٣ أشهر أو ٥ أشهر ، ثم عادوا إلى بيوتهم ؟

لا يسقط وفي صورة احتياج الجبهات يجب الذهاب على الجميع وتشخيص ذلك بيد المسؤولين المعنيين ، والوجوب على نحو الواجب الكفائي .

٣٧ أنا فتاة أرغب ان ألتحق بالحرس الثوري من أجل خدمة الثورة ، ولكن أبي لا يوافق ، مع المعذرة أرجو بيان الحكم الشرعي ؟

لا مانع من انخراط الأخوات أيضاً في الحرس الثوري مع مراعاة الضوابط الشرعية ولكن عليكن مراعاة رضى والدكن .

٣٨ ما هو تكليف النساء المسلمات في موضوع جهاد الحق على الباطل ؟

لا يجب الجهاد على النساء ولكنه قد مر ان الدفاع واجب على كل شخص كلٌّ بحسب استطاعته وامكاناته .

٣٩ هل يجوز الذهاب إلى الجبهة بالنسبة لعوائل الشهداء الذين قدموا شهيداً وعندهم اصرار كبير على الذهاب إلى الجبهة ؟

هذا مربوط باحتياج الجبهات وتشخيص ذلك موكول للمسؤولين المعنيين .

٤٠ لقد ذهب والدي إلى الجبهة ومنعني من الذهاب إليها (الجبهة) حتى عودته ، بينوا ما هو تكليفي طبق فتوى الإمام في هذه الظروف الفعلية ؟

إذا أحرزت بعد مراجعة المسؤولين لزوم وجودك في الجبهة فلا يكون منع والدك مانعاً .

٤١ شخص (بالغ) عضو في « جهاد البناء » في كردستان ولكن والداه غير راضيين ببقائه في كردستان ، ما حكمه ؟

لا مانع ان لم يكن يسبب ايذاء للأب والأم وكذلك الأمر في صورة احتياج الجبهة بحسب تشخيص المسؤولين المعنيين .

٤٢ هل أرض المعركة هي المنطقة التي تحصل فيها العمليات ليلاً أو أنها الخط الأمامي في الجبهة حيث يتبادل الطرفان النار ؟

المقصود من المعركة هو الدائرة التي تشملها رمايات العدو في أرض المعركة ، دون المدن البعيدة إلاّ ان تصير أيضاً ضمن دائرة الحرب .

٤٣ مقاتل كان في بيته أو منراسه للاستراحة سواء في مناطق القتال أم غيرها ولم يكن مستعداً لمقابلة العدوّ ، ثم انفجرت قذيفة أو قنبلة وقتل مع عدد من زملائه ، فهل يجرى على هؤلاء حكم الشهيد ؟

إذا كان من المقاتلين واستشهد في الجبهة لا يغسل ولا يكفن ولو كان حال الاستراحة .

٤٤ مقدار من الأرض التي حررها مقاتلو الإسلام من يد العراقيين العملاء كان قد زرعه العراقيون بالألغام وحينما كان يقوم أحد المقاتلين بتعطيلها قتل على أثر انفجار احداها مع التوجه إلى ان ذلك الميدان بعيد عن مرمى العدو علماً ان ذلك المقاتل كان يفكك الألغام حتى يستفاد من هذا المحيط للتدريب أو لزراعة المزارعين فهل يحسب شهيداً ؟

في الفرض المذكور يجب تغسيله وتكفينه وان حسب شهيداً انشاء الله .

٤٥ مقاتل يصاب بطلق ناري في المعركة لكنه لا يقتل هناك بل ينتقل إلى ربه في الاسعاف أو المستشفى ، هل لا يجب عليه الغسل والكفن أيضاً ؟

إذا فاضت روحه في الاسعاف أو في خارجها في داخل الدائرة لرماية العدو (داخل المعركة) يسقط الغسل والكفن ولكنه لو فاضت روحه خارج الدائرة المذكورة وجب تغسيله وتكفينه .

٤٦ هل يجب تغسيل وتكفين من يستشهد في سبيل الله حال قيامه بالحراسة وما هو مقصود الإمام بشكل عام في مورد سقوط تغسيل وتكفين الشهيد في المعركة ؟

الأشخاص الذين يقتلون في جبهة الحرب لا يغسلون ولا يكفنون وإذا قتلوا

خارج الجبهة يجب تغسيلهم وتكفينهم وان يكن كل منهما شهيد .



عـدد من الأبطال في ثكنـة ولي العصـر (عـج) يستشهـدون ، وهناك أشياء كانت لهم ، من قبيل ساعة ، ثياب ، وغير ذلك ، ولم يعلم انها أعطيت لعوائلهم واحد الأخوة في الحرس ولأكثر من مرة ذكر العوائل بـذلك ولكن لم يتضح الأمر بعـد ، فهل تجيزون لنا بيعها والتصدق بثمنها للفقراء أو إلى الجبهة ؟

إذا حصل اليأس من أصحابها فليتصدق بها على الفقراء .



إذا توفي أحد جنود الإحتياط أثناء خدمته في الثكنة وذلـك في فترة الحرب ، ما هو حكم هذا الجندي ، شهيد أم غير شهيد ؟

انشاء الله يتفضل الله عليه بأجر الشهداء ولكن أحكـام الشهيد مختصـة بشهداء المعركة .



إذا خرج شخص من بيته بنيّة تأمين مصارف العائلة وفي الطريق يتعرض لحادث أو يقتله أحد فهل يكون شهيداً أم لا ؟

ليس بحكم الشهيد والأمل ان ينال ثوابهم .



إذا قتل أحد مقاتلي الإسلام داخل أرض العدوّ المهـاجم وهو يقوم بالدفاع لاحقـاق حقوق المسلمين والـدفاع عنهم ، فهـل يحسب شهيداً ؟

ليس على الشهداء في المعركة غسل أو كفن سواء في أرض العدوّ أو في مكان آخر .



سمع انكم قلتم انه من الأفضل غسل الشهداء الذين يسقطون في الجبهة ، هل هذا النقل صحيح ؟

لا صحة له .

٥٢ بعض المقاتلين ونتيجة عدم التفاتهم إلى الحكم الشرعي وبدون التنبه إلى المسائل الأمنية ومخاطر استفادة الأعداء وعملائهم الداخليين فانهم يذكرون المعلومات المختلفة عن الجبهة والحرب في مكالماتهم بين الوحدات العسكرية وفي الرسائل والتلفونات إلى أقاربهم وأمثال ذلك وبكل سهولة وبعنوان الصداقة في بعض الأحيان توجه ضربات غير قابلة للجبران إلى الأوضاع في الجبهة مما يبعث على تأخير أو بطأ العمليات واراقة دماء أبناء الإسلام العزيز ، لطفاً بينوا لنا رأيكم في المورد المذكور حتى يجعله المقاتلون والقادة الأعزاء في قلوبهم ونصب أعينهم ؟

يجب الكف عن هكذا أعمال وإذا حصل نتيجة عدم اكتراثهم حادث مؤسف فسوف يكونون محاسبين في الدنيا والآخرة .

٥٣ يلحظ أحياناً ان بعض الأخوة المقاتلين لا يراعون بدقة المقررات المعينة من قبل القادة ولا يستخدمون الوسائل المؤمنة والواقية كخوذاتهم ونظاراتهم الخاصة وما شابه ذلك ، وعدم الاعتناء هذا ينجر أحياناً إلى شهادة وجرح هؤلاء أو مقاتلين آخرين غيرهم وهم يتصورون ان ذلك عمل صحيح لانه يؤدي إلى الشهادة فهل هذا العمل جائز أم لا نتمنى بيان رأيكم المبارك ؟

يجب على المقاتلين الأعزاء العمل بحسب مقررات الجبهة وأوامر مسؤوليها ومراعاة الوسائل المؤمنة والواقية ولا يجوز التخلف .

٥٤ بعض الشباب الذين ذهبوا إلى الجبهة يسألون عن جواز أخذ الأشياء التي توجد مع العدو كالخاتم والثياب [illegible] حذاء . . . ؟

لا اشكال في الأخذ والتصرف بالأشياء البسيطة كالأمور المذكورة بالنسبة للمقاتلين .

٥٥ أحد مقاتلي الإسلام عثر على مبلغ ٩٠٠ دينار عراقي وذلك في أحد دشم العدو حددوا لنا حكم هذا المبلغ ، ملاحظة : المبلغ المذكور يساوي حوالي : ٣٠ ـ ٤٠ ألف تومان ، وعلى فرض وجوب الاجازة من المسؤولين المختصين فهل تجيزون له تملكه والتصرف به ؟

يرجع في تعيين حكم المبلغ المذكور إلى المسؤولين المختصين .

٥٦ هل يجوز لمقاتلي الإسلام التصرف الشخصي بالغنائم المأخوذة من العدوّ وضمناً في حال تعلق بعض الغنائم بالمقاتلين ، فلأي مقاتل تعطى ؟

واضح ان المقاتلين الذين يضحون بأرواحهم في سبيل الله وخدمة الإسلام لا يقاتلون من أجل الغنيمة ويجب ان لا يفكروا بها ، ولكن الغنائم التي هي من نوع الآلات وأدوات الحرب فهي متعلقة بالدولة الإسلامية وفي غير ذلك يجوز لكل من وضع يده على شيء التصرف به إلّا إذا وضع ولاة الأمر في الحكومة الإسلامية مقررات خاصة في ذلك .

٥٧ الأموال والحاجيات في المواضع العراقية في الجبهة ، ما هو حكمها بعد الهجوم وهل يجوز أخذها ؟

يجوز أخذ الغنائم للمقاتلين ويجوز التملك في الأشياء المختصرة منها واما الأسلحة فلا بد من تحويلها إلى المقامات المسؤولة في الجمهورية الإسلامية .

٥٨ أنا أقوم وفي محل تجميع الأسرى بتقديم البطيخ والماء البارد ولقد أعطاني هؤلاء لي ولولدي ساعتين وخاتم ذهب لزوجتي ، فهل يجب ان أسلم هذه الأشياء أم انه يجب ان أضع في

حساب الدولة مبلغاً معادلاً ؟

إذا كنت قد اعيتطها برضى أصحابها فهي لك وفي غير هذه الصورة لا بـد من مراجعة المسؤولين المختصين .

٥٩ أثناء العمليات الحربية هناك غنائم تحصل مثل الراديو والساعة ويكون بعضها سابقاً للحرس مع عدم العلم بذلك تؤخذ بـإذن قائد العمليات ، الآن فان الحرس ـ في المحافـظات ـ يطالب باستعادة تلك الأمور بينوا لنا الحكم الشرعي ؟

إذا كانت متعلقة بالحرس فيجب ارجاعها إليهم إذا طالبوا بها .

٦٠ ما هو حكم الغنائم الحربية من الجيش العراقي ، وهل يمكن الإستفادة منها للأمور التدريبية ؟

موكل لرأي المسؤولين المختصين .

٦١ في عمليـات بيت المقـدس ومن أجـل الاتيـان بـالـدبـابـات والسيارات المحطمة كنا نذهب إلى مقدم الجبهـة وكنا نـواجه العـديـد من تحصينـات العـدو المملوءة بتجهيـزات جنـوده المضللين ، وأنا قد جلبت معي من داخل المتاريس ما يلي :
٦ حرامات ، مصباحين ، جعبة وحربة واحدة ، ولقد أعطيت ٣ من تلك الحرامات إلى عائلة مستحقة ، هل يمكنني الإستفادة من هذه الأمور في منزلي ؟

يجب عليك ايصال الحربة إلى المراكز المختصة من جيش أو حرس واما سائر الأمور المذكورة فإذا كانت مورد حاجتك فأنت مجاز في الإستفادة منها .

٦٢ هل يمكن أخذ شيء من الأسرى العراقيين مثل الأسلحة وغيرها وما حكم هذه الأشيـاء وبأي شخص أو جهـة تتعلق وهل فيهـا

خمس أم لا ؟ وإذا أخذ بعض الأشياء من هناك وكان صاحبه مجهولاً فما هو حكمه ؟

أموال الأسرى خاصة بهم ولا تحسب من الغنائم والأمر يعود للحكومة الإسلامية .

٦٣ أثناء أخذ الغنائم لو اشتبه في ان هذا المال هو لنفس العدو أو انه مما قد سلب منا من قبل ـ مثلاً في عمليات فتح خرمشهر حصل المقاتلون على أشياء لم يعلم أهي من أموال الناس المسلوبة أم هي لنفس العراقيين ما هو التكليف ؟

ما يكون تحت يد واستيلاء العدو حكمه حكم الغنيمة ، إلاّ ان يعلم انه قد سلب من قبل .

٦٤ مقاتل شارك في الجبهة بشكل مباشر وأهلك شخصاً أو أكثر من العملاء البعثيين فهل يجوز له ان يأخذ لباس أو ساعة أو حذاء المقتول أو غيرها من الأمور مما يوجد مع المقتولين وان يستعمل تلك الأمور لنفسه سواء في الجبهة أم في خارجها ؟ وإذا شارك مقاتلون في المعركة وقسم منهم تقدم بعد ان أهلك العدو وجاءت المجموعة الأخرى خلفهم ، فهل للمجموعة الثانية لسائر الأفراد الذين يكون عملهم الحمل والنقل والدعم والقيادة وغيرها ، هل يجوز لهم أخذ الموجودات الباقية في أرض المعركة بعنوان غنيمة أم لا ؟ وهل يجب الخمس في الغنائم سواء بالنسبة لأفراد القسم الأول أم الثاني من الذين يحق لهم الإستفادة من الغنائم ؟

لا اشكال في استفادة جميع المقاتلين من الغنائم البسيطة ولا يجب فيها الخمس .

٦٥ بعض الأفـراد ـ في حـال الحـرب مـع العـراقيين ـ يصـادفـون أجساداً لهم فيأخذون بعض ما يجدونه معهم بعنـوان غنيمة . فهل في هذه المسألة فرق بين الأفراد المسلحين الذين يقاتلون وبين أولئـك الـذين يعملون خلف الجبهـة في دفن أجسـاد العراقيين حيث يأخذون منهم اللباس والساعة وما شابه ؟

مشكل وليراعوا الاحتياط .

٦٦ هل يجوز اهانة الأسرى أم لا ؟

لا تجوز الإهانة بل يجب مراعاة الأخلاق الإسلامية معهم .

٦٧ هل تجوز المُثلَةُ في المقتولين في الجبهة ، وذلك بقطع الأذنين والأنف و . . . . أم انها غير جائزة ؟

لا تجوز المُثلَةُ ويجب الإجتناب عنها ، وأنتم بما أنكم مقاتلو الإسلام تجتنبون عنها ولكن أعداء الإسلام غير متقيدين .

٦٨ إلى أي حد يمكن معه قتل الأسرى ؟ وما هو تكليفنا مع هؤلاء العـراقيين الذين أحيـاناً يقـاتلون حتى آخر طلقـة ثم يسلمـون أنفسهم ؟ وهل يمكن قتل الأسرى المنتقلين إلى خلف الجبهة بوجه من الوجوه ؟ ولو انه كـان لدينـا اليقين انهم قتلوا فرداً أو أفراداً منا ؟ إذا لم يكن جائزاً فما هو حكم قاتل هكـذا أسارى وهل يعتبر قاتلاً للنفس المحترمة أم لا ؟

بعد التسلط على الأسرى يجب معاملتهم بأخلاق إسلامية .

٦٩ إذا كـانت شدة القتـال مانعـةً من تشخيص القبلة فهـل يجـوز الصلاة إلى أي طرف ؟

يجب الصلاة إلى الجهات الأربعة وإذا لم يمكن الصلاة أربع مرات فليكتفي بالمقدار المستطاع .



في جبهات الحق على الباطل وفي بعض الأحيان وحيث يكون الأخوة المقاتلون تحت مرمى العدو بشكل يقوى معه احتمال شهادة الإنسان ، فان بعض الأخوة الروحانيين . وفي الخط الأول ومن أجل تقوية روحانية المقاتلين فانه يصلي قائماً لأنه إذا صلى جالساً تضعف روحانية الشباب المقاتلين ، في هذه الصورة ما هو تكليف المصلي الذي يجب عليه ان يصلي جالساً ولكنه يصلي من قيام ؟

إذا كانت الصلاة من قيام فيها خوف من الخطر فتجب الصلاة جالساً وحاول أن تتلافى تضعيف روحية المقاتلين من خلال التوضيح .



نتيجة شدة المعارك في الحرب مقاتل لم يستطع قراءة الحمد أو انه لم يستطع الركوع والسجود ، كيف يؤدي الصلاة ؟

يجب العمل بالوظيفة المقررة لصلاة المضطر وفي أي حال فان الصلاة لا تسقط .



أثناء اشتداد المعارك الحربية ، هل يستطيع من لا يمكنه الوضوء التيمم ؟

في الفرض المذكور يكون التيمم بدلاً من الوضوء مجزياً .



أثناء شدة المعارك الحربية ، هل تصح الصلاة باللباس النجس والملوث بالدم وكذلك بالحذاء العسكري ؟

في الفرض المذكور بأي نحو ممكن أدى الصلاة فهي مجزية .


هل يجب الصوم على المقاتلين في شهر رمضان ؟
الصوم الواجب لا يسقط عن المكلف ولكنه إذا كان الإستمرار في الصوم حرجياً في أثناء النهار يمكنه الافطار .


بالنسبة لمن يستطيع المشاركة في جبهات الحق فهل يكون اشتراكه في جبهات إيران راجحاً على غيرها من الجبهات في البلدان الإسلامية ؟
في الوقت الحاضر جبهة إيران مقدمة على غيرها .


ما هو المراد من دعوة قوات الباطل إلى الإسلام في الظروف الحالية ؟
إذا كان يعتقد ان المهاجمين قد ضللوا وبواسطة الارشاد وبيان المسائل اللازمة يرجعون عن مهاجمتهم فانه يجب أولاً اتمام الحجة عليهم .


في أي صورة تنكسر حرمة الأشهر الحرم ويمكن للمسلمين القتال ؟
في الحرب الدفاعية كل وقت يكون الدفاع واجباً يجب الدفاع ولو كان في الأشهر الحرم .


في أي صورة يحرم وفي أي صورة يجوز الفرار من العدوّ ؟
الفرار من الجبهة غير جائز على الإطلاق .


في أي صورة يكون المشاركة في الجهاد مقدم على زيارة بيت الله الحرام ؟
في الأوقات التي يكون فيها الإسلام أو بلاد المسلمين في معرض خطر هجوم أعداء الإسلام ويكون الدفاع متوقفاً على تأخير زيارة بيت الله الحرام .

هل يجوز من أجل الدفاع عن الحق الإستفادة من منازل الناس الخالية ؟

إذا اقتضت ضرورة الدفاع عن الواجب ذلك فانه لا يلزم اجازة المالك .

٨٠ ما هو حكم أخذ الأراضي الشخصية للشعب العراقي وذلك في مسيرة انتصار الإسلام والقضاء على النظام الكافر والمعتدي العراقي وغلّ أيدي ذلك النظام المجرم عن الوصول إلى أراضي الإسلام وبشكل مؤقت من قبل أبطال الإسلام ؟

كل مقدار يتوقف عليه الدفاع عن الإسلام والمسلمين فانه ليس جائزاً فقط بل واجب وموجب للقرب والرضى الإلٰهي .

٨١ نحن مستقرون في جبهة خرمشهر ، وبما اننا لا نملك وسائل استراحة فاننا جلبنا بعض تلك الوسائل كالبطانيات ووسائل الطعام من منازل الناس ، وفي صورة عدم تمكننا من إعادة هذه الوسائل إلى أصحابها ما هو الحكم الشرعي ؟

إذا كنتم على يقين برضا أصحابها ولو بواسطة شاهد حالهم لا شيء عليكم .

٨٢ هل يجور من أجل مقاتلة جنود الباطل التجاوز إلى أراضيهم ؟

يجب تعقبهم إلى الحد الذي يتفق عليه الدفاع عن الإسلام وبلاد المسلمين .

٨٣ هل يجوز بيع السلاح لمن يشتريه للدفاع عن نفسه أو منطقته أم انه لا يجوز ؟

بدون رعاية قوانين الحكومة الإسلامية لا يجوز ذلك .

٨٤ هل يجوز للمقترض الذهاب إلى الجبهة قبل الوفاء بقرضه ؟

لا مانع إلاّ انه لو طالبه الديان وكان ميسوراً عليه الدفع أولاً .



عندما يستشهد أحدهم مثلاً في ١٠ مهر المصادف في ٢٢ ذي القعدة فهل يصح ان نجعل ذكراه السنوية في ٢٢ ذي القعدة مع العلم ان في كل سنة تتقدم السنة ١٠ أيام مثلاً السنة يصادف ٢٢ ذي القعدة في ٢٠ شهريور حيث انه يفصل عن ١٠ مهر بعشرين يوماً فهل هذا صحيح ؟ وإذا كان غير صحيح فأرجوكم ان توضحوا لي ذلك حتى يزول الشك من عندي مع الشكر الكثير ؟

بأي نحو شاء فليحتفل لا مانع من ذلك .



هل ان قبول الرواتب التي تدفعها مؤسسة الشهيد لعوائل الشهداء له أثر أخروي مؤثر على مستقبل الشهيد ؟ هل ينقص عند الله سبحانه وتعالى من فدائه وايثاره شيء ؟

لا ينقص من أجر فداء وايثار الشهيد شيء وقبول ذلك من قبل عوائل الشهداء بما ينطبق مع قوانين مؤسسة الشهيد لا مانع منه .



منذ مدة نال أخي درجة الشهادة الرفيعة في الجبهة ويقولون ان الجيش يريد دفع مبلغ/ ٢,٠٠٠,٠٠٠ ريال لعائلة الشهيد ، فهل ان الشهيد يتضرر من أخذ هذا المال ؟

لا مانع من أخذ المال المذكور .



هل يجوز لمقاتلي الإسلام الإستفادة من الوسائل المعطاة لهم كالألبسة وغيرها وذلك في خارج المناطق العسكرية (وذلك أعم من الإستفادة الشخصية أو العمومية ـ كالتعبئة مثلاً) ؟

هذا مربوط بالمقررات .



هل هناك اشكال من استفادة بعض المسؤولين أو غيرهم ممن

يذهبون لزيارة الجبهات من المواد الغذائية لمقاتلي الإسلام والتي يكون مصدرها عادة هدايا الناس ؟ ولأنه في غير هذه الصورة لا يكون متيسراً لهؤلاء شراء وتهيئة المواد الغذائية ؟

إذا قدمت من قبل المتصدين المختصين فلا اشكال .

٩٠ ○ في زمان بدايات الثورة الإسلامية وفي شهر محرم المصادف مع عام ١٣٥٧ قام عدة من شباب المحلة وبعد صدور الأمر منكم بالتظاهر في أحد الأمكنة ولكن عدة من اتباع الفرقة الضالة البهائية والذين كانوا عملاء للشاه وبتخطيط مسبق أطلقوا عليهم النار وقتلوهم ، في هذه الأيام هناك أفراد جهال لا يعتبرون هؤلاء من الشهداء ، فهل هم شهداء أم لا ؟

في الأجر والثواب لا فرق بين شهداء ما قبل الثورة وما بعدها وشهداء الحرب المفروضة .

الفهرس

أحكام الصوم

صف وإخراج زهرين